سلسلة من تراث العلماء (٣)

المُنَاظَرَة بَيْنَ السُّنَّة والرَّافِضَة

تأليف

الإمام جمال الدين أبي المحاسن يوسف الواسطي الشافعي
المعروف بالطفيلي رحمه الله

أحد علماء العراق في القرن التاسع الهجري

تحقيق ودراسة وتعليق

الدكتور خالد بن عبد العزيز الجناحي -حفظه الله-

يطبع لأول مرة على ثلاث نسخ خطية

١٤٣١هـ - ٢٠١٠ م
رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية المصرية
٢٠٤٦ - ٢٠٠٩

مكتبة الرضوان

---

٥ شارع الفقي - كوم حماده - البحيرة
الرمز البريدي ٢٢٨٢١ مصر
هاتف ٠٠٢٠١٠٣٩٣٢٨١٠ فاكس ٠٠٢٠٤٥٣٦٩٥٦٠٠

فرع القاهرة : ١١ أ شارع درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر
البريد الإليكتروني : ccnasser@hotmail.com
موقع المكتبة على الإنترنت: www.radwn.com

الوكيل المعتمد في المملكة العربية السعودية
دار الآل والصحب

المملكة العربية السعودية - الديرة - جامع الإمام تركي بن عبدالله
هاتف ٤١١١٢٢٢ فاكس ٤١٤٥٩٩١
ص.ب ٣٥٠٠٥٤ الرياض ١١٣٨٢ البريد الإلكتروني
dar.alaal@gmail.com/dar_alaal@hotmail.com

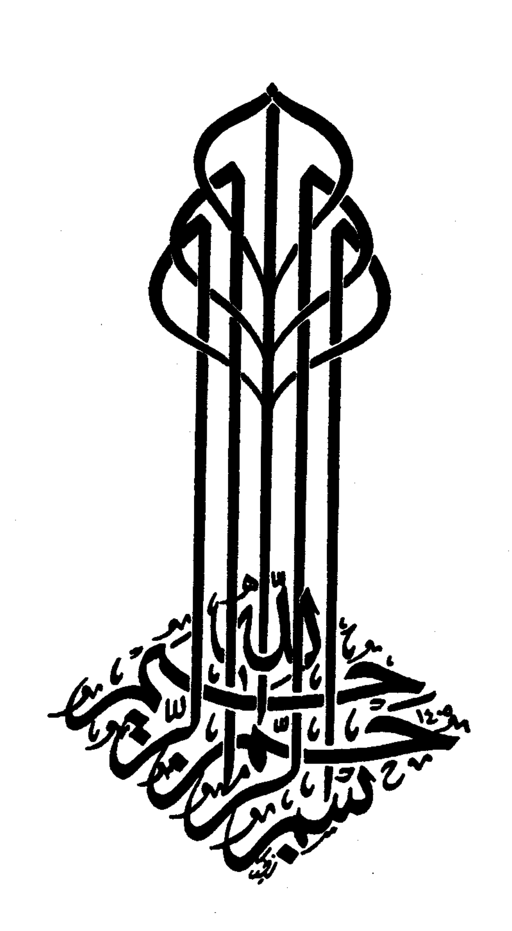
بسم الله الرحمن الرحيم

كَلِمَةٌ وَتَأَمُّلٌ !

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : «قال اللّه تعالى : ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤]، وهذا حال الرافضة، وكذلك : ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله : ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ١٦-٢٢]، وكثيرٌ منهم يواد الكفار من وسطِ قلبهِ أكثرَ من موادتهِ للمسلمينَ ؛ ولهذا لما خرج الترك والكفار من جهة المشرق فقاتلوا المسلمين، وسفكوا دماءهم ببلاد خراسان، والعراق، والشام، والجزيرة وغيرها، كانت الرافضة معاونة لهم على قتال المسلمين، ووزير بغداد المعروف بالعلقمي هو وأمثاله كانوا من أعظم الناس معاونة لهم على المسلمين، وكذلك الذين كانوا بالشام بحلب وغيرها من الرافضة كانوا من أشد الناس معاونة لهم على قتال المسلمين، وكذلك النصارى الذين قاتلهم المسلمون بالشام، كانت الرافضة من أعظم أعوانهم، **وكذلك إذا صار اليهود دولة بالعراق وغيره تكون الرافضة من أعظم أعوانهم، فهم دائمًا يوالون الكفار من المشركين واليهود والنصارى، ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعاداتهم»** . انتهى كلامه .

«منهاج السنَّة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية» (٣/ ٣٧٧-٣٧٨)

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أنْ لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أصدقَ الكلامِ كلامُ اللَّه، وخيرَ الهديِ هديُ محمد ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدثاتها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار.

وَبَعْدُ:

فقد سألني أحد أقاربي أسئلة فيها مشاعر فياضة، ونوايا حسنة، تنمي عن

طيب أهل السنَّة وأصالتهم، رغم ما يلاقونه من متاعب ومصاعب من قبل فرقة مشهورة بمعاداتها لأهل السنَّة والجماعة، وأتباعُ هذه الفرقة لهم تاريخ فيه ما فيه من البلايا والخزايا.. **إنهم الرافضة**(١).

قال قريبي:

لماذا لا نتحد معهم؟

لماذا لا نترك التناحر فيما بيننا وبينهم؟

لماذا لا نقف صفًّا واحدًا في وجه أعداء الإسلام؟

---

(١) قال صاحب كتاب «مسألة التقريب» (١/ ١٧١-١٧٦): «وهم الذين يُسمَّوْن بالجعفرية، وبالإمامية الاثني عشرية، كما يُسَمَّوْنَ بالرافضة. ويرى بعض الباحثين أن مصطلح «الشيعة» إذا أُطلق فلا ينصرف إلا إليهم، وغيرُهم إما إسماعيلية أو زيدية.

وأقول بهذا الرأي؛ لأن مصادر الشيعة الاثني عشرية في التلقي قد استوعبت كثيرًا من الآراء والأصول التي قالت بها الفرق الشيعية الأخرى، فأصبحت بذلك الوجه للشيعة، والعبرة بالمعتقد لا بالاسم.

وهم يُسَمَّوْنَ بالإمامية؛ لأنهم قالوا بوجوب الإمامة ووجودها في كل زمان، فالإمامية علم على من دان بوجوب الإمامة ووجودها في كل زمان، وأوجب النص الجلي والعصمة والكمال لكل إمام، ثم حصر الإمامة في ولد الحسين بن علي، وساقها إلى الرضا علي بن موسى.

ويُسَمَّوْنَ بالاثني عشرية؛ لأنهم يقولون بأن الأئمة بعد الرسول ﷺ اثنا عشر إمامًا؛ وهم: علي، والحسن، والحسين، وعلي بن الحسين، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وموسى الكاظم، وعلي الرضا، ومحمد الجواد، وعلي الهادي، والحسن العسكري، والمهدي المنتظر.

وَيُسَمَّوْنَ بالجعفرية نسبة إلى جعفر الصادق - إمامهم السادس كما يقولون - وهو من باب التسمية للعام باسم الخاص. روى الكشِّي أن شيعة الصادق في الكوفة سُمُّوا بالجعفرية.

وأما تسميتهم بـ«الرافضة»، فقد ورد في (البحار) للمجلسي - وهو أحد مراجعهم الحديثية المتأخرة - أربعة أحاديث في مدح التسمية بـ«الرافضة»، وكأنهم أرادوا تطييب نفوس أتباعهم بتحسين هذا الاسم لهم، ولكن في هذه الأحاديث ما يفيد أن الناس بدءوا يسمونهم بالرافضة من باب الذم لا المدح انظر: «باب فضل الرافضة ومدح التسمية بها»». اهـ بتصرف يسير.

مَن المستفيد مِن هذا الخلاف، أليس في الاتحاد قوة؟

ألا يدخل الكلام عن الشيعة في باب التحريض على الفُرْقَة؟

هل تستطيع أن تجزم أن أهل السنَّة على صواب، ومَنْ خالفهم فهو على باطل؟

هل نَصَّبَنَا اللَّه ﷻ لنحاسب الناس، ونحكم عليهم؟ . . إذًا ما فائدة يوم الحساب؟! . .

هذا أهم ما جاء في أسئلة قريبي الصادق في نواياه، الحريص على وحدة أمته . . أَحْسَبُهُ كذلك ولا أزكي على اللَّه أحدًا .

أقول: مثل هذه الأسئلة تحتاج إلى علاج موطن الإشكال عند قريبي هذا، وأمثاله الذين يحملون مثل هذه الشُّبَه .

أعتقد أن السبب الرئيس الذي يجعل بعض أهل السنة ينحو هذا المنحى في تصوراته تجاه الفرق الأخرى المخالفة لأهل السنة والجماعة هو الجهل بأمرين رئيسين:

الأول: عدم معرفة حقيقة هذه الفرق المخالفة لمعتقد ومنهج أهل السنَّة والجماعة، وكيف بدأت؟

الثاني: عدم معرفة أصول أهل السنَّة فيما يتعلق بالبدعة وصاحبها .

وبالمشاهدة والتتبع يلاحظ أن هذين الأمرين إمَّا أن يكونا مجتمعين في الشخص العامي غير المطّلع على دقائق هذه الأمور، أو أن يجتمع أحدهما دون الآخر، فيكون الشخص عالمًا بأحدهما جاهلًا بالآخر، وهذا غالبًا ما يكون في بعض المنتسبين إلى العلم .

وبطبيعة الحال فإن الذي يترتب على عدم معرفة هذين الأمرين هو اعتقاد

أن هذه الفرق -وعلى رأسهم الرافضة- لا تختلف عن أهل السنة والجماعة في شيء، بل كلهم على صواب، إنَّما يختلفون في الفروع! وَمِنْ ثَمَّ يُبْنَى على ذلك أن مَنْ يُخَطِّئ هذه الفرق الأخرى إنما هو مثير فتنة!!

هذا فيما أراه هو موطن الإشكال عند قريبي الحبيب، وكل سُنِّيٍّ لم يعلم حقيقة هذين الأمرين اللذين هما أصل جميع الإشكالات المذكورة آنفًا.

وبناءً عليه أرى أنه من المتعيَّن أن أسلِّط الضوء من خلال هذه المقدمة على الأسباب المؤدية لهذه الإشكالات، وطرح العلاجات المخلِّصة منها.

فأقول وبالله التوفيق:

إنَّ من سنن الله ﷻ في خلقه أن جعل أضدادًا، وجعل لهذه الأضداد محاسن ومساوئ، لحكمةٍ ربانية، وعلمٍ مسبق بما هو كائن، وما سيكون، وما لو كان ماذا يكون.

ومن بين هذه الأضداد قوم محسنون وآخرون مسيئون، وإن شئت فقل: عسكر اعتصم براية الرحمن، وآخر ضلَّ فأصبح تحت راية الشيطان، فالأول الموفقون، والآخر الخاسرون.

فقد اقتضت حكمة الله أن يبقى الناس مجتمعين على الهدى لمدة عشرة قرون بعد آدم عليه السلام إلى زمن نوح عليه السلام؛ فلمَّا اختلفوا في الدِّين، وحاد أقوام عن الصراط المستقيم، الذي أرشدهم إليه ربُّ العالمين، بعث الله الرسل مبشرين ومنذرين، ليفصلوا بين الخلائق، ويقيموا الحُجَّة على كلِّ مارق[1].

---

(١) وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣]=

ثم أشرق نور الإسلام في مكة المكرمة ببعثة النبي ﷺ، فنصره مَنْ نصره مِنْ أهلها، حتى أصبحوا بعد ذلك ركائز الإسلام ودعائمه، وقد خَصَّ النبي ﷺ عِلْيَة هذه البلدة -القرشيين- ليكونوا أئمة المسلمين(١).

ثم بدأ عهدٌ جديد مباركٌ بهجرة النبي ﷺ إلى المدينة، فقد آواه الأنصار ونصروه وعزروه، فاستطاع النبي ﷺ أن يضع بذلك اللبنة الأولى لإنشاء أوَّل مجتمع إسلامي متكامل يضم المهاجرين والأنصار، فكانت المدينة بعد ذلك منطلق الإسلام إلى شتَّى بقاع الأرض، وقد تحمَّل أصحابه ﷺ أصنافًا من الصعاب لنشر هذا الدين العظيم، ناصرين رسالة رسول رب العالمين، فكانوا بذلك خيرَ الناس بعد الأنبياء والرسل، فجزاهم اللَّه عن الإسلام والمسلمين خير جزاء، وقد مات رسولنا الأمين ﷺ وهو راضٍ عنهم.

ثم بعد ذلك -أي بموت النبي ﷺ- دخل الإسلام مرحلة جديدة بخلافة الخلفاء الراشدين، وعلى رأسهم حبيب رسول اللَّه وخليله: الإمام أبو بكرٍ الصدِّيق رضي الله عنه، الذي كانت خلافته نصرًا لهذا الدين، وحمايةً له من كيد المرتدِّين البغاة، وطمع مانعي الزكاة.

وتبعه عصر ابن الخطاب عمر: فاروق هذه الأمة ومُلْهَمها، الذي أظهر

= قال ابن عباس رضي الله عنه: **«كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث اللَّه النبيين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك في قراءة عبد الله: «كان الناس أمة واحدة فاختلفوا»**. أخرجه الطبري (٣/ ٦٢١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٤٦-٥٤٧) وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(١) ثبت أن رسول اللَّه ﷺ قال: **«الأئمة من قريش»**. وهو حديثٌ متواترٌ، جمع الحافظ ابن حجر طرقه في جزء مفرد سماه «لذة العيش في طرق حديث «الأئمة من قريش» عن نحو أربعين صحابيًّا، كما قال في «فتح الباري» (٧/ ٣٩) و«تلخيص الحبير» (٤/ ٨٠) وينظر: «البدر المنير» (٨/ ٥٣٠-٥٤٠) و«إرواء الغليل» (٢/ ٢٩٨) و«نظم المتناثر» للكتاني (رقم ١٧٥).

اللَّه ﷻ على يديه عزة هذا الدين، ورفعة شأن الإسلام والمسلمين، فقد كانت خلافته إكليلًا على صدر هذه البسيطة، حتى بهر بعدله وحكمته أعداءه قبل أحبابه.

وقد تسببت الإنجازات والفتوحات الإسلامية التي لمعت في عهد الإمام الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إثارة أعداء الإسلام وزيادة حقدهم عليه؛ فباتوا يدبرون المكائد، ويحيكون الخطط؛ لينالوا من هذا الدين العظيم. وكان أوَّل ما استفتحوا به هو قتل أمير المؤمنين الشهيد عمر رضي الله عنه.

«وقد تولى كبر قتله المجوسي أبو لؤلؤة بإيعاز من أولئك الموتورين، الذين ما زال أذنابهم وفروخهم من الروافض يعتبرون يوم قتله يوم فرح وسرور، كما صرَّح بذلك عدو اللَّه صاحب كتاب «عقد الدرر في شرح بقر بطن عمر»؛ حيث قال: «فهذه نبذة من غرائب الأخبار، وعجائب الآثار في وفاة العتل الزنيم، والأفاك الأثيم: عمر بن الخطاب، عليه اللعنة والعذاب إلى يوم الحشر والحساب».. إلى أن قال: «الفصل الأول: في فضل يوم وفاته وبيان نفاقه»، وفي خاتمة كتابه يقول: «وينبغي لأهل الإيمان، وأهل الدين والإيقان: أن يتتوقوا في هذا اليوم بالأطعمة اللذيذة الهنية، ويلبسوا ما أمكنهم من الثياب الفاخرة البهية... إلخ ما هذي به من الكفر البواح[1]»[2].

وإني أستغفر اللَّه من نقل مثل هذا الأقوال، إنما أردت أن أضع بين يدي الباحثين عن الألفة والاتحاد من أمثال قريبي المحب- ما يُكِنُّهُ الرافضة من

(١) عقد الدرر (ق: ١ و ١١).

(٢) من مقدمة كتاب «صب العذاب على من سبَّ الأصحاب» للعلامة الآلوسي، تحقيق: عبد اللَّه البخاري.

حقدٍ دفين ضد نقلة هذا الدين، وبالأخص حبيب رسول اللَّه ﷺ الإمام عمر الفاروق الأمين.

ثم جاء دور ذي النُّورين: الإمام عثمان بن عفَّان في الخلافة، الذي أجمع الصحابة على مبايعته[١].

وقد اتسعت رقعة الإسلام على عهده، وقويت شوكة المسلمين، ولكن في أواخر عهد الإمام عثمان رضي الله عنه كثرت المؤامرات، وزادت البلابل والفتن؛ بسبب دخول بعض المندسين في الإسلام.

وكان على رأس المندسين عبد اللَّه بن سبأ اليهودي، مؤسس بدعة الرفض[٢]، الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر والنفاق، فهو أوَّل من ادعى الوصية لعلي رضي الله عنه، فأخذ يصول ويجول في بلاد المسلمين يحرض على الفتنة، حتى وجد قومًا شذاذًا أوباشًا كانوا آذانًا له، فدس فيهم سمومه وأحقاده على الإسلام، وعلى حملته الكرام أصحاب رسول اللَّه ﷺ، فقلَّبهم على الإمام عثمان رضي الله عنه، حتى قتلوه وهو في عقر داره يتلو كتاب اللَّه -تعالى- وكان يومها صائمًا، رحم اللَّه شهيد الدار عثمان.

وقد كان في قتل الإمام عثمان رضي الله عنه فتحُ باب الفتنة التي لم تزل تطل برأسها على هذه الأمة حتَّى هذه اللحظة.

---

(١) يدلُّك على هذا الإجماع ما رواه البخاري من قول الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بعد أن بقي ثلاثة أيام يستشير الصحابة فيمن يولُّون عليهم فقال بعد تشهُّد: «أمَّا بعد، يا عليُّ، إنِّي قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنّ على نفسك سبيلًا. فقال: أبايعك على سنَّة اللَّه ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس: المهاجرون، والأنصار، وأمراء الأجناد، والمسلمون»، انظر: «صحيح البخاري»(٧٢٠٧).

(٢) لمزيد تفصيل انظر: كتاب «عبد اللَّه بن سبأ ودوره في أحداث الفتنة في صدر الإسلام» للدكتور سليمان بن حمد العودة.

وفي خضم أنين الإسلام ووهن المسلمين تمكن أصحاب ابن سبأ اليهودي من بلورة بدعة الرفض ونشرها بين المسلمين.

«فقد بدءوا بالتشيع لعلي رضي الله عنه في حرب صفِّين، ثم قالوا - بعد ذلك- بتقديمه على عثمان رضي الله عنه وتفضيله عليه، ثم قالوا بتفضيله على الشيخين أبي بكر وعمر، حتى قالوا بنصِّية علي للخلافة من اللَّه -تعالى- ورسوله ﷺ، وقالوا: إن مَنْ سبقه إنما كان مغتصبًا للخلافة، ثم أفضى بهم هذا القول إلى الاعتقاد بردة الصحابة -رضوان اللَّه عليهم أجمعين- وكفر مَنْ تولاهم، إلى أن قالوا بتحريف القرآن وصرفه وتأويله، ورد كل ما خالف هذا المعتقد من آيات وأحاديث وآثار»[1].

فها هو العالمُ اليوم يعج بشر الرافضة؛ فهم لا يَدَعونَ مكانًا إلا وأوقدوا نار الفتنة فيه، وها هي سفارات دولة الآيات - زعموا- تعمل ليل نهار في شتَّى بقاع الأرض على نشر التشيُّع وزعزعة أمن تلك الدول الآمنة، حتى أعظم بقاع الأرض أمنًا مكة المكرمة لم تسلم من جرائمهم الشنيعة، والكل يعلم ما جرى من أحداث تخريبية عام ١٤٠٨هـ، قام بها الرافضة بدعمٍ من رأس الأفعى - إيران! راح ضحيتها عشرات الحجاج المسالمين!.. في البلد الحرام!.. وفي الشهر الحرام!.. فحسبنا اللَّه ونعم الوكيل.

وأفاعيلهم هذه الأيام في العراق ضد أهل السُّنة لا تحتاج إلى بيان.

وبهذا العرض السريع لمجريات التاريخ قبل الإسلام وبعده: نخلص إلى شيء مهم؛ وهو: أن حكمة اللَّه عز وجل اقتضت أن يكون في كل زمان قومٌ أخيار، ثم يكون هناك آخرون أشرار يتسلطون على عباد اللَّه الأخيار، فيحاولون بشتَّى

---

(١) من مقدمة كتاب «الإمامة والنص» بتصرف، لأخينا الفاضل الأستاذ فيصل نور -حفظه الله-.

الطرق قتلهم وتفريق شملهم، منتصرين بذلك لشهواتهم، ورافعين رايات أهوائهم.. فحسبنا اللَّه ونعم الوكيل.

ومِنَ الملحوظ على مر التاريخ: أنَّ هؤلاء الأشرار كانوا دائمًا هم الخاسرون، وأنَّ أهل الحق دائمًا هم الغالبون الباقون.. ولله الأمر من قبل ومن بعد.

ملحوظة مهمة:

يستند بعض الكُتَّاب - من أهل السنَّة والشيعة- في تحليلاتهم لمجريات التاريخ على كتاب «تاريخ الطبري»، وهو من أقدم الكتب التي روت لنا تلك الحقبة المأساوية في تاريخ الإسلام - أعني: من حين قتل الإمام عثمان ﵁، والأحداث التي توالت من بعده، ولكنهم كانوا بنقولاتهم هذه، كحطاب ليل، يجمعون الحطب والحيَّات! ولمَّا يحققوا ما نقلوا؛ بل اعتمدوا الغثَّ والسمين، وبنوا عليه تحليلاتهم الخرقاء، واستنتاجاتهم البلهاء[1].

وهؤلاء الحطَّاب ليتهم قرءوا مقدمة الطبري نفسه الذي اعتمدوا في نقلهم عليه، ليتبين لهم مدى جرمهم الذي اقترفوه، وجهلهم الذي أظهروه!

قال الطبري في مقدمته: «وليعلم الناظر في كتابنا هذا أن اعتمادي في كل ما أحضرت ذكره فيه مما شرطت أني راسمه فيه إنما هو على ما رويت من الأخبار

---

(١) كمثل ما أورد صاحب سلسلة «العبقريات» من قصصٍ مكذوبة على الصحابة لا زمام لها ولا خطام، وصاحب كتاب «العدالة الاجتماعية» الذي ردّ عليه محمود شاكر ﵀، وأخيرًا ذلك الأستاذ الدكتور! المتعلم في طهران! يطلُّ علينا بنتائجه التي تفوح منها رائحة التشيع، في كتابين؛ هما: «سقوط الدولة العباسية ودور الشيعة بين الحقيقة والخيال»، وكتاب «البرامكة والدولة العباسية»، والكتاب الأول أسوأ من الثاني بمراحل، وإن يسّر اللَّه فسيكون لي وقفات مع كتابيه في رسالة مستقلَّة، نبيِّن فيها التخبُّطات التي وقع فيها الدكتور! غفر اللَّه لنا وله، ووفقنا وإياه لما يحبه ربُّنا ويرضاه.

التي أنا ذاكرها فيه، والآثار التي أنا مسندها إلى رواتها فيه، دون ما أدرك بحجج العقول، واستنبط بفكر النفوس إلا اليسير القليل منه إذ كان العلم بما كان من أخبار الماضين وما هو كائن من أنباء الحادثين غير واصل إلى من لم يشاهدهم ولم يدرك زمانهم إلا بإخبار المخبرين ونقل الناقلين دون الاستخراج بالعقول والاستنباط بفكر النفوس، **فما يكون في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشنعه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجها في الصحة، ولا معنى في الحقيقة؛ فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قبلنا، وإنما أتي من قبل بعض ناقليه إلينا، وإنا إنما أدينا ذلك على نحو ما أُدِّي إلينا**» اهـ.

عَوْدٌ عَلَى بَدْءٍ:

والآن أعود مرةً ثانية لمناقشة قريبي المخلص -وفقه اللَّه لما يحبه ويرضاه-

فأقول:

بعد أن وقفت على عرضٍ سريعٍ لنشأة الرافضة وتطور معتقداتها دعنا نتحاور الآن من أجل توضيح الكثير من المفاهيم المتضاربة، وتقريب وجهات النظر المتقاربة، علَّ هذا الحوار يكون عونًا لفهم الكثير من القضايا الإسلامية المعقدة.

قلتَ -يا قريبي الحبيب-: لماذا لا نتحد مع الرافضة؟ لماذا لا نترك التناحر بيننا وبينهم؟

أقول: عندما تكون أصولك وأصول الطرف الآخر مختلفة جذريًّا لا يمكنك أن تتحد معه، وهذا شيءٌ معروف عقلًا وشرعًا بل وعرفًا أيضًا. إنَّ معنى الاتحاد هو اندماج طرفين وتوافقهما في جميع الأمور، بحيث يشكلون

جسدًا واحدًا أو ماهيةً واحدة، ومن المعلوم بداهة أن المتضادات لا تجتمع ولا ترتفع! فالماء والزيت لا يمكن أن يتحدا!... وكذلك الخير والشر!!... أضرب مثالين حيّيْنِ على ذلك:

المثال الأول: إنَّ من أصول أهل السنة والجماعة الاعتقادَ أن القرآن الموجود بين أيدينا هو القرآن الذي أنزله اللَّه -تعالى- على محمد ﷺ، لم ينقص منه حرف، وأن اللَّه ﷻ يحميه من أيِّ نقصٍ أو تحريف؛ قال - تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال - تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

أمَّا الرافضة: فها هي كتبهم المعتبرة وأصولهم الممجدة تنقل لنا أقوال علمائهم واعتقادهم بأن القرآن الذي بين أيدينا محرف! حتى جعلوا الأخبار التي تطعن في القرآن في حكم المتواتر والمستفيض!![1].

فهل تقبل - يا قريبي الحبيب - أن يُطْعَنَ في كلام اللَّه المنزَّل من فوق سبع سماوات؟.. أليس هذا طعنًا في اللَّه ﷻ بأنه لا يستطيع أن يحفظ دينه؟! وتكذيبًا للمقطوع به من نصوص القرآن؟!.. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

المثال الثاني: إنَّ من أصول أهل السنة والجماعة حُبَّ الصحابة وموالاتَهُم، والدفاعَ عنهم والسكوتَ عما شجر بينهم. فهم الذين نقلوا لنا هذا الدين، وهم الذين نصروا رسول رب العالمين ﷺ، وهم الذين قال اللَّه -تعالى- فيهم: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى

---

(١) للمزيد حول هذا الموضوع اقرأ لزامًا كتاب «الشيعة والقرآن» للشيخ إحسان إلهي ظهير رحمه الله، وكتاب «الشيعة الاثنا عشرية وتحريف القرآن» لمحمد عبد الرحمن سيف.

ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩].

أَمَّا الرافضة: فهم يبغضون الصحابة ويكفرونهم -إلا نفرًا قليلًا- ويخوِّنونَهُم.

فهل ترضى - يا قريبي الحبيب - أن يقال لك: إن الدين الذي أنت عليه باطل؛ لأنه قد نُقل من قِبَلِ كفرة مرتدين؟! أو أنْ يُقال عن أمهات المؤمنين كعائشة - رضي اللَّه عنها وأرضاها-: إنها زانية، والعياذ بالله؟! كبرت كلمة تخرج من أفواههم إنْ يقولون إلا كذبًا.

هل تعتقد أنه يمكن أن نتحد معهم وهم يطعنون في أصول معتقد أهل السنَّة والجماعة؟!.. هل تقبل أن تتنازل وترضى أن يُسَبَّ الصحابة وَيُطْعَنَ فيهم؟؟.. هل ترضى أن يقال هذا عن أمهات المؤمنين؟!.. أليس هذا طعنًا في رسول اللَّه ﷺ؟! **فَكِّرْ وَتَأَمَّلْ**.

قلتَ: لماذا لا نقف صفًّا واحدًا في وجه أعداء الإسلام؟ مَن المستفيد مِن هذا الخلاف؟ أليس في الاتحاد قوة؟

أقول: لابد أن نعرف جيدًا أن للإسلام أعداء معروفين ذكرهم اللَّه -تعالى- في محكم كتابه؛ فقال ﷻ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠]، وهناك أعداء من الداخل، أناسٌ يتكلمون بألسنتنا وَيَدَّعُونَ أنهم يدينون بديننا، ولكن قلوبهم مليئة بالحقد وحب الانتقام على حملة السنَّة الكرام.. **إنهم الرافضة الطغام**.

فهؤلاء في اعتقادي أخطر على الإسلام من جميع ملل الكفر؛ لأن أولئك الأعداء شرُّهم ظاهر، أَمَّا هؤلاء الذين بين أظهرنا - كالرافضة - فشرُّهم مُبْطَنٌ، إنما ينتظرون الفرصة لِيَثِبُوا على الإسلام وأهله.

فالرافضة يرون مساعدة كل المِلَل الأخرى في سبيل النيل من أهل السنَّة والجماعة؛ وهذا ليس افتراءً عليهم فالتاريخ حافل بخياناتهم وخزاياهم تجاه بلاد الإسلام والمسلمين.

فمن الذي تواطأ مع الفرنجة ضد صلاح الدين؟.. إنهم الفاطميون الشيعة[١]. ولا تسأل عن خيانات القرامطة في بلاد المسلمين، فما فعلوه سنة ٣١٧هـ في حجاج بيت اللَّه الحرام.. في البلد الحرام.. في الشهر الحرام لخيرُ دليلٍ على ما نقول، حتى الحجر الأسود لم يسلم منهم!![٢].

ومن الذي أدخل التتار إلى بلاد المسلمين؟.. إنها مكيدة ابن العلقمي الوزير الرافضي![٣] ومَنْ نصير الدين الطوسي وماذا فعل لأجل هولاكو؟[٤].. ولماذا أراد أهل الشام - لما انتصروا على التتار في معركة عين جالوت الشهيرة - أن ينتقموا من الرافضة؟.. لأنهم أعانوا التتار هم والنصارى على إسقاط الشام[٥]. ومن النصيريُّون؟.. وماذا كان دورهم في كل غزو يأتي على الشام؟.. وماذا فعلت مليشيات حركة أمل الشيعية في فلسطينيي صبرا وشاتيلا يوم ٢٠/ ٥/ ١٩٨٠؟[٦] ومن أدخل الأمريكان إلى العراق؟.. **إنهم**

(١) انظر: «الخطط والآثار» للمقريزي (٢/ ٢)، «البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ٢٥٥-٢٦٧).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٤٧-١٦١).

(٣) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ١٦٤ و ٢٠٠-٢٠٣).

(٤) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢٠١ و ٢٦٧).

(٥) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢١٨-٢٢١).

(٦) انظر: «وجاء دور المجوس» لعبد اللَّه الغريب (٢/ ٧٤).

الرافضة.. كل هذا إنما هو جزء من تاريخهم الأسود، وخياناتهم المستمرة للإسلام والمسلمين.

فمن الحماقةِ - والحالة هذه - أن نقف صفًّا واحدًا مع هؤلاء الغَدَرَة الأشرار في وجه العدو الخارجي، فالكَيِّسُ من عالج جسده من الخبائث، ليصمد في وجه الأعداء، لا أن يتركها تنخر في جسده فتهلكه.. واللَّه المستعان[1].

قلتَ: ألا يدخل الكلام عن الشيعة في باب التحريض على الفُرْقَة؟

أقول: إنَّ من أصول معتقد أهل السنَّة والجماعة هجرَ أهل البدع ونبذَهم والتحذيرَ منهم، والرافضة من أشدِّ أهل البدع شرًّا.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «اشتد نكير السلف والأئمة للبدعة، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذَّروا فتنتهم أشدَّ التحذير، وبالغوا في ذلك بما لم يُبالغوا في إنكار الفواحش والظُّلم والعدوان؛ إذ مضرَّةُ البدع وهدمها للدِّين ومنافاتها له أشدُّ»[2] اهـ.

«فأصحاب البدع - كالرافضة- مثل العقارب، يدفنون رءوسهم وأيديهم في التراب، ويُخرجون أذنابهم، فإذا تمكَّنوا لَدَغوا، وكذلك أهل البدع، هم مختفون بين النَّاس، فإذا تمكَّنوا؛ بلغوا ما أرادوا»[3]، وتاريخهم المنطلق من عقائدهم الباطلة خير دليل على ذلك.

---

(١) لمعرفة المزيد حول موضوع خيانات الشيعة للأمة الإسلامية اقرأ لزامًا كتاب «خيانات الشيعة وأثرها في هزائم الأمة الإسلامية» للدكتور عماد علي عبد السميع حسين، وكتاب «وجاء دور المجوس» لعبد اللَّه الغريب.

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لشيخ الإسلام ابن قيِّم الجوزية (١/ ٤١٥).

(٣) انظر: «المنهج الأحمد» للعليمي (٢/ ٣٧).

«فعلى المَرْء المسلم إذا رأى رجلًا يتعاطى شيئًا من الأهواء والبدع معتقدًا، أو يتهاون بشيءٍ من السُّنن، أن يهجره، ويتبرأ منه، ويتركه حيًّا ومَيْتًا، فلا يُسَلِّم عليه إذا لَقِيَهُ، ولا يجيبه إذا ابتدأه، إلى أن يترُك بدعتَه، ويُراجع الحقَّ»(١).

قلتَ: هل تستطيع أن تجزم أن أهل السنّة على صواب، وَمَنْ خالفهم على باطل؟

أقول: نعم، أجزم أنَّ أهل السنَّة والجماعة على صواب، وكل مَنْ خالفهم فهو على باطل. أقول ذلك؛ لأن الحق واحد لا يتجزأ أبدًا. فبقدر ما عندك من كتابٍ اللَّه -تعالى- وسنَّة رسوله ﷺ بقدر ما عندك من الحق.

وأهل السنَّة والجماعة هم الذين حفظوا الكتاب والسنَّة، ونقلوهما للناس. فهذا القرآن الذي بين أيدينا، لو نظرت إلى رواته لعلمت أن علماء أهل السنَّة هم الذين حفظوا هذا القرآن، ونقلوه لنا بالتواتر عن رسول اللَّه ﷺ، عن جبريل عليه السلام، عن ربّنا عز وجل؛ فأين رجال باقي الفرق من كتاب الله؟ أين الرافضة من أسانيده؟ أين اهتمام علمائهم بكتاب اللَّه -تعالى- حفظًا، وتعلُّمًا، وتعليمًا؟.. لن تجد أيَّ شيء من هذا!.. والسبب كما علمت مسبقًا ادّعاؤهم أنَّ القرآن الذي بين أيدينا فيه نقص وتحريف!!.. كذبوا وربِّ الكعبة.

ثم نقول: ما درجة اهتمامهم بالسنة النبوية؟ أين رواتهم الثقات؟ أين أسانيدهم المتصلة الصحيحة؟ أين كتبهم الصحاح؟؟.. لن تجد كلَّ هذا.. لأن الشيعة رفضوا قبول مرويات صحابة رسول اللَّه ﷺ، فلم يبق لهم شيء.

أمَّا أهل السنَّة فقد اختُصُّوا بهذا الاسم لاتباعهم سنَّة المصطفى ﷺ،

---

(١) انظر: «شرح السنَّة» للإمام البغوي (١/ ٢٢٤).

لا يفارقونها قدر أنملة. ولله الحمد والمنَّة(1).

قلتَ: هل نَصَّبَنَا اللَّه ﷻ لنحاسب الناس، ونحكم عليهم؟. . إذًا ما فائدة يوم الحساب؟!. .

أقول: هذا من تدليس الشيطان عليك - يا قريبي الحبيب؛ هل نسيت أن اللَّه - تعالى - قد اختص هذه الأمة بخاصيَّةٍ لم يختص بها باقي الأمم، حين جعل خيريتها على باقي الأمم بسبب خاصيتها هذه؛ وهي النصيحة والبيان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وأمر اللَّه ﷻ نبيه ﷺ أنْ يبيِّن للناس ما نُزِّلَ إليهم؛ قال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

إذًا المطلوب منَّا أن نبيِّن للناس ما نُزِّلَ إليهم؛ فَمَنْ قَبِلَ فلله الحمد من قَبْلُ ومن بَعْدُ، ومن أَبَى واستكبر فإن أهل السنَّة يجعلون لهذا المستكبر أحوالًا؛ إما أن يكون كافرًا أصلًا، وهذا الكافر إما أن يكون محاربًا أو ذميًّا، ولكلتا الحالتين أحكام تخصهما، وإما أن يكون هذا المستكبر مرتدًّا، فله أحكام تخصه، أو أن يكون هذا المستكبر مبتدعًا، ولهذا أحكام تخصه أيضًا، أو

---

(1) انظر لزامًا: مبحث اعتقاد الشيعة في السنَّة المطهرة في كتاب «أصول مذاهب الشيعة» للشيخ الدكتور ناصر القفاري - -حفظه الله- (١/ ٣٧٣-٥١٠).

ملحوظة: قد يكون عند بعض الفرق - كالرافضة وغيرهم - شيء من الحق؛ وهذا لا يعني أنهم على الحق، فلا يوجد خير تَفَرَّدَ به أهل البدع إلَّا وعند أهل السنة مثله وأفضل منه! إلا أن أهل السنَّة يتميزون بالوسطية في كل شيء، فلا إفراط ولا تفريط، إنما هو الاتباع الموافق للكتاب والسنَّة على نهج سلف الأمة.

يكون واقعًا في البدعة، والبدعة إمَّا مكفرة أو غير مكفرة. . وهكذا؛ يطول فيها التفصيل. والمقصود أن هذه الأحوال ونتائجها هي حكم ذلك المستكبر في الدنيا! ومن العدل أن ننزل كلّ إنسان منزلته!.

أمَّا يوم الحساب: فأهل السنَّة والجماعة يعتقدون فيه: أن المشرك في النار، والمؤمن في الجنَّة؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]. وأمَّا أهل المعاصي من المسلمين، فهم تحت المشيئة؛ إن شاء عذَّبهم، وإن شاء غفر لهم، فلا نحكم على معيَّن بجنةٍ أو نار، إلَّا من شهد اللَّه ورسوله ﷺ له بذلك.

أخيرًا، وقبل أن أختم هذا الحديث المختصر أدعوك لقراءة هذا الكتاب الذي بين يديك، ففيه الجواب الكافي لمن سأل عن داء الرافضة الخافي!

فإن المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد رَدَّ على شبههم بما لا يَدَعُ مجالًا لذي بصيرة أن يخالجه شكٌّ في أنَّ أهل السنَّة والجماعة على حقٍّ ويقين، وما سواهم من الفرق فهو من الاثنتين والسبعين المحكوم عليها بأنها في النار!.. والحمد لله ربِّ العالمين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه
خالد بن عبد العزيز الجناحي
بعد الانتهاء من تحقيق الكتاب والتعليق عليه
وذلك بتاريخ: الخامس والعشرين
من شهر رجب المحرم
عام ألف وأربعمائة وثمانٍ وعشرين
من هجرة الحبيب محمد ﷺ.

* * *

ترجمة المؤلف

إن الحديث عن مؤلفنا الشيخ العالم جمال الدين أبي المحاسن يوسف الواسطي في غاية الصعوبة؛ وذلك لندرة الكتب التي ترجمت له، فإني لم أجد سوى مصدرٍ واحدٍ تحدث عن هذا العالم الجليل، وكتابًا آخر أشار إلى هذا العالم بتسمية كتاب «المناظرة» ووثق نسبته إلى الواسطي، والمعلومات التي ذكرت عنه قليلة جدًّا ولا تكاد تفي بمعرفة تفاصيل حياة المؤلف العلمية والاجتماعية والسياسية.

وأعتقد أن السبب في ذلك يرجع إلى الأحوال المضطربة التي كانت تمر بها بلاد المؤلف - العراق- في تلك الفترة، فأصبح علماء العراق مشغولين بأوضاعهم السياسية المتقلبة، ولم يتفرغوا للإنتاج العلمي والتعليمي.

أيضًا تسببت أوضاع العراق في تلك الفترة في جعل علماء البلدان الإسلامية الأخرى يصعب عليهم معرفة أخبار علماء العراق والاتصال بهم والاستفادة منهم، إلا نفرًا قليلًا من العلماء ذاع اسمهم وعرفهم طلبة العلم، وكان مؤلفنا واحدًا من هؤلاء العلماء الذين عُرفوا بالرغم مما ذكرنا من أوضاع متردية للعراق في ذلك الوقت.

وهذا الأمر متصور جدًّا، وخاصة في مثل هذه الأيام التي تمر فيها العراق بمرحلة شائكة شبيهة إلى حدٍّ ما بتلك الفترة التي عاش فيها المؤلف؛ فنحن مثلًا لا نعلم الكثير عن علماء السنة الموجودين في العراق حاليًا، على الرغم من وجود وسائل الاتصالات الحديثة؛ وذلك بسبب تدهور الوضع العام في العراق من جانب، وأيضًا بسبب تعتيم الغالبية الشيعية المتمثلة في الحكومة

وأتباعهم على وضع أهل السنة في العراق وبالأخص علماءهم.

فالعلماء هناك يتحرزون من إظهار أنفسهم مخافة أن يُغْتَالُوا أو أن يلحقهم أذىً من الشيعة. فكيف والحالة هذه نستطيع أن نصل إلى علماء أهل السنة ومعرفة أخبارهم؟ وكذلك كان الوضع في تلك الفترة التي عاش فيها المؤلف!.

اسم المؤلف ونسبته:

أ- **الاسم**: هو جمال الدين أبو المحاسن يوسف الواسطي الشافعي المعروف بالطفيلي.

هكذا جاء مكتوبًا في الصفحة الأولى من النسخة التركية التي اعتمدتها في تحقيق الكتاب.

وقد ترجم له شمس الدين السخاوي المصري في كتابه «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» وهو الكتاب الوحيد الذي ذكر ترجمة المؤلف؛ فقال: «يوسف الجمال أبو المحاسن الواسطي الشافعي تلميذ النجم السكاكيني ممن لقيه الشيخ عبد اللّٰه البصري نزيل مكة، رأيت له مؤلفًا سماه: الرسالة المعارضة في الرد على الرافضة، وكذا اختصر الملحة نظمًا»[(١)].

أما حاجي خليفة فقد ذكر اسم الكتاب ونسبه للمؤلف؛ فقال: «مناظرة أهل السنة والروافض لأبي المحاسن يوسف الطفيلي»[(٢)].

ولم أعثر على ذكر لاسم أبيه أو جده أو سنة ولادته أو سنة وفاته، ولكن من

---

(١) انظر: «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» لشمس الدين السخاوي (١٠/ ٣٣٨)، والكتاب من منشورات دار مكتبة الحياة بيروت.

(٢) انظر: «كشف الظنون» لمصطفى الحنفي(٢/ ١٨٣٤) دار الفكر ١٤٠٢هـ.

خلال ذكر السخاوي له في كتابه «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» يتبين لنا أن المؤلف كان من علماء القرن التاسع؛ لأن السخاوي أَلَّفَ كتابه لتلك الحقبة. ومما يدلل على ما ذكرته أن المؤلف ذكر في كتابه «المناظرة» أنه استفاد من ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ؛ مما يدل على أنه تأخر عنه.

ب- **النسبة**: يُنْسَبُ المؤلف إلى بلدة واسط العراق التي بناها الحجاج بن يوسف الثقفي والي العراق على جنب نهر دجلة، وكان بناؤها سنة ٨١هـ/ ٧٠٠م[١].

ج- **اللقب**: يُلَقَّبُ المؤلف بجمال الدين؛ كما جاء في الترجمة التي ذكرها السخاوي. أما لقب «الطفيلي» فلم أعثر على سبب إطلاق ذلك اللقب عليه رغم بذلي جهدًا كبيرًا في البحث عن سببه. وربما يكون منسوبًا إلى قبيلة أو جدٍّ اسمه طُفَيل، واللَّه أعلم.

د- **مذهبه**: يتضح لنا من خلال ذلك الكتاب وتسميته ومضمونه أن مؤلفنا من أهل السنة والجماعة، وأما مذهبه الفقهي فهو شافعي كما دلت عليه ترجمة السخاوي، وأيضًا بعض اختيارات المؤلف الفقهية التي وضعها في كتابه تدل على أنه شافعي المذهب.

شيوخه:

لم يذكر السخاوي سوى شيخٍ واحدٍ للمؤلف وهو النجم السكاكيني أحد العلماء المعروفين في ذلك العصر، ولكني أستطيع أن **أقول**: إنه قد كان للمؤلف عدة شيوخ؛ وذلك يظهر من خلال ما أورده في كتابه من علومٍ جمَّة

---

(١) انظر تفاصيل الحديث عن مدينة «واسط» في المبحث القادم.

توحي بأنه استفاد من علماء كثر أخذ منهم كل هذه الفنون. وكأن المؤلف لم يفضل أن يرحل من العراق بسبب التوترات السياسية التي كانت تعم البلاد في ذلك الوقت وفي ظل الغزو العقدي من قبل الرافضة، فآثر أن يجلس ويجاهد البدع بعلمه وبقلمه.

أما بالنسبة لشيخه الذي ذُكِرَ في ترجمته: فهو من مشاهير علماء عصره، وهو من بلد المؤلف نفسها واسط، وإليك نبذة من ترجمته:

هو محمد بن عبد القادر بن عمر النجم السنجاري الأصل الشيرازي ثم الواسطي الشافعي المقرئ نزيل الحرمين وربما لقِّب بالمدني ويعرف بالسكاكيني.

ولد ما بين سنة **٧٥٧**هـ إلى سنة **٧٦٠**هـ بواسط.

وقد ذكروا في ترجمته أنه درس العلوم على علماء كثر، وتخصص في علم القراءات والفقه، وله مشاركة قوية في علوم اللغة العربية أيضًا.

وقد رحل إلى بلدان كثيرة طلبًا للعلم؛ فرحل إلى بغداد ومكة والمدينة النبوية وبيت المقدس ثم رجع إلى بلده، ولما كثرت الحروب في بلده ارتحل منه بعد أن أعتُدِيَ عليه وأُخِذَت منه جميع كتبه ومذكراته، فتوجه إلى مكة وسكنها وظلَّ يتنقل بينها وبين المدينة النبوية إلى أن مات.

وكانت له دروس في مكة والمدينة، وقد انتفع منه أقوام كثر، وقرءوا عليه في الفقه، وأخذوا منه علوم القراءات السبعية وكذلك العشرية للقرآن الكريم.

وقد كان إمامًا صالحًا متواضعًا حريصًا على نفع طلبته.

توفي سنة **٨٣٨**هـ بمكة، ودفن في مقبرة المعلاة[1].

---

(١) انظر: «الضوء اللامع» (٨/ ٦٧-٦٨).

تلامذته:

أما تلاميذه فلم يذكر السخاوي له من التلاميذ سوى الشيخ العالم عبد اللَّه بن عبد الواحد البصري الشافعي، وحسبك من هذا أن يدل على جلالة قدر المؤلف وسعة علمه، فقد كان تلميذه هذا من أجل علماء عصره ومن خيرة أئمتهم في ذلك الوقت، وكونه درس على المؤلف وتتلمذ عليه فإنما يدل على مكانة المؤلف العلمية بين طلبة العلم في ذلك الوقت، ولكي نعرف المزيد عن هذا التلميذ فسنورد له ترجمة تدل على رسوخ قدم هذا العالم الجليل الذي تتلمذ على يد مؤلفنا، وأنا أذكر ترجمته كما جاءت في كتاب «الضوء اللامع» للعلامة السخاوي:

هو عبد اللَّه بن عبد الواحد بن محمد بن زيد جمال الدين بن زكي الدين الشيرازي الأصل البصري الشافعي نزيل مكة ويعرف فيها بالشيخ عبد اللَّه البصري.

ولد في سنة تسع عشرة وثمانمائة بالبصرة ونشأ بها فقرأ القرآن لعاصم على إبراهيم بن محمد بن أحمد بن زقزق، وحفظ: «الحاوي»، و«مختصر الملحة» المسمى «الجواهر» للشيخ يوسف الواسطي، ونحو ثلثي «الكافية»، والفن الأول من «تلخيص المفتاح».

واشتغل بها فقرأ على أحمد بن الحاج على بن حذيفة البصري من أول «المعتمد» في الفقه إلى الإقرار وعلى محمد بن إبراهيم بن زقزق البصري جانبا من «الحاوي» و«مختصر الملحة».

وارتحل إلى بلاد الجزائر فقرأ بها على ملا علي التستري جانبًا من «البخاري» وأجاز له، وعلى محمد بن صالح بن شريف كرغيف «الحاوي»،

وعنه أخذ الفرائض والحساب .

وحج في سنة ثمان وأربعين وأقام بمكة السنة التي تليها ، ثم عاد لبلاده في التي بعدها فدام بها إلى أن امتحن مع الشعشاع الخارجي في سنة ثلاث وستين ففر منه إلى مكة فقدمها في خامس رجب من التي تليها ، وعكف على البرهاني قاضيها فبحث عليه «المنهاج» و«الحاوي» بقراءته مرتين بل وقرأ عليه «الصحيح» و«الشفا» في الأشهر الثلاثة عدة سنين .

وكان إمامًا فاضلًا مفننًا عاقلًا ساكنًا ، تام المعرفة بالفرائض والحساب والعروض، ذا نظم كثير حسن، مشاركًا في الفقه والعربية، مستمرًا لحفظ «الحاوي» .

صنف «فتح الرحمن في مسألة دور الضمان» في كراريس، وأقرأ الطلبة ، وربما كتب على الفتوى ، واستقر في مشيخة رباطي الشريفين حسن وبركات ، وتنزل في الزمامية والجمالية مع مباشرتها والسلطانية وغير ذلك، سالكًا في أمره كله طريق الاستقامة بحيث بلغني عن البرهاني أنه قال : من حين صحبني ما نقمت عليه في دينه شيئًا ، وقد كثر اجتماعي به في عدة مجاورات وعدته غير مرة وحمدت مخالطته ومبادرته لإكرام من يكون من جهتي بتنزيله في الرباط ولو لم يكن فيه فضل بحيث يقول نحن كلنا في بركة فلان والواجب علينا امتثال إشارته .

ولم يزل على طريقته حتى مات بعد تعلله مدة انقطع منها زيادة على ثلاث سنين لا يستطيع القيام وهو صابر محتسب مديم للتلاوة في ليلة السبت ثامن عشر صفر سنة ثلاث وتسعين وصلى عليه من الغد ثم دفن بالمعلاة وكثر الثناء عليه -رحمه اللَّه وإيانا- . انتهى «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع»

لأبي عبد الرحمن السخاوي (٥/ ٣٠-٣١).

مصنفاته:

لم يذكر السخاوي سوى كتابين للمؤلف: الأول هو كتابنا هذا، والثاني هو «مختصر الملحة» المسمى بـ«الجواهر» الذي دَرَسَهُ الشيخ عبد اللّٰه بن عبد الواحد البصري وحفظه على الشيخ الواسطي.

وقد جهدت في البحث في ثنايا الكتب التي تكلمت عن المخطوطات ومؤلفيها فلم أجد غير هذين الكتابين للمؤلف، ولم يذكر نسبة الكتاب الثاني للمؤلف غير السخاوي في كتابه «الضوء اللامع».

* * *

وصف النسخ الخطية

حصلت على ثلاث نسخ خطية من كتاب «المناظرة بين أهل السنة والرافضة»؛ وهي:

النسخة التركية

أصلها في المكتبة العمومية بتركيا برقم [٣١١٩]، وتوجد مصورة منها في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم [٦٦٨-ف]، وقد رمزت لها بقولي: (الأصل).

ويبلغ عدد ألواحها ثلاثة وسبعين لوحًا، في كل صفحة تسعة عشر سطرًا، في كل سطر تقريبًا عشر إلى إحدى عشرة كلمة، وهي بخط النسخ الحسن، وهي مقروءة، وقد خَلَتْ من الطمس والنقص، واتُّبع فيها نظام التعقيبة، وهي وضع كلمة من أول الصفحة اليسرى في أسفل الصفحة اليمنى على اليسار.

وهذه النسخة كاملة لم ينقص من صفحاتها شيء، وهي قريبة من عهد المؤلف؛ لأن خطها من خطوط القرن التاسع الهجري.

وقد ذكر معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية أن خطها يرجع إلى القرن السابع الهجري! وهذا وهْمٌ واضح من المفهرسين، وأعتقد أن سبب هذا الوهم هو أنهم نظروا إلى نوعية الخط ولم يقرءوا شيئًا عن مؤلفها؛ الذي هو من علماء القرن التاسع كما سبق في ترجمته، وأيضًا مما يدل على ما ذكرت أنه كُتِبَ على صفحة العنوان (تملك بتاريخ ٩٤٦هـ باسم: خسرو بن محمد الكرماسي)، ويوجد (تملك آخر بتاريخ ١١٥٠هـ باسم: محمد صادق مكي زاده)، ولم أعثر لهما على ترجمة، وقد كُتِبَ أيضًا على صفحة العنوان كلام

بالتركية يدل على أن هذه النسخة قد تداولتها الأيدي مما يعزز من أهميتها .

ووجدت على المخطوط بعض الأختام القديمة لم أستطع قراءتها ؛ لأنها مطموسة ، وقد رُسِمَ على الصفحة الثانية ختم فيه : «وقف هذا الكتاب عُمَر آغا ، المشهور بسنان زاده» ، وليس فيه تاريخ . وقد وجدت على المخطوط أيضًا بعض الحواشي ، وهي قليلة جدًّا ، وقد أثبتها في الهامش .

وهذه النسخة مقابلة على نسخة مهمة جدًّا ، وقف عليها الناسخ ، ولعلها تكون نسخة المؤلف ، ومما يدل على أنها مقابلة على نسخة أخرى ما كُتِبَ في آخرها : «بلغ مقابلةً» وقد خلت من ذكر اسم الناسخ أو تاريخ النسخ .

وقد كُتِبَ على أول صفحة من المخطوط اسم المؤلف بالخط نفسه الذي كتبت به كلمة «بلغ مقابلة» ، وبالمداد نفسه ، وقد ذكر المؤلف عنوانها في آخر صفحة من المخطوط بقوله : «وهذا آخر ما تيسر في هذا المختصر من المناظرة بين السنة والرافضة» .

النسخة الثانية

وقد كان لي مع هذه النسخة قصة عجيبة ؛ ففي أثناء زياراتي المتكررة ، وترددي المستمر للمجمع الثقافي بأبي ظبي[1] ، وفي أثناء تفقدي لفهارس المخطوطات بالمكتبة للوقوف على كنوزها ونوادرها لفت انتباهي مخطوط بعنوان «سيف السنة وضياء الظلمة» ، وكتب في الفهرسة أنها لمؤلف اسمه :

---

(١) كنت خلالها ألتقي بأستاذنا الزاهد ، وشيخنا المُجِد ، المفهرس البارع ، البحر المطَّلع ، **شيخ المفهرسين عبد اللَّه بن محمد الحبشي اليمني نزيل أبي ظبي** . وقد استفدت منه كثيرًا ، ونهلت من علمه مديدًا ؛ فقد أوقفني على دررٍ دفينة ، ومخطوطات نفيسة مبثوثة في مكتبات العالم . فجزاه اللَّه خيرًا على جهوده في فهرسة كتب أهل العلم . وإني أشهد اللَّه أني لم أر مثل جدِّه واجتهاده في خدمة العلم وأهله ، ولا أزكي على اللَّه أحدًا ؛ -حفظه الله- ، ونفع به الإسلام والمسلمين .

أبو عبد اللَّه بن فارس المغربي. والناسخ: مجهول. وكتب أيضًا في بطاقة المخطوط أنها نسخت في القرن الثاني عشر الهجري، وذُكِرَ أيضًا أنَّ للمخطوط نسخة أخرى في مكتبة الأوقاف في مدينة الموصل بالعراق، فقمت فورًا بالاطلاع على فهرس مخطوطات الموصل الموجود في المركز، ولما رجعت إلى مظان وجود العنوان في الكتاب وجدته قد فهرس بعنوان «الرسالة المعارضة بالرد على الرافضة».

وبمساعدة أستاذنا الشيخ عبد اللَّه أحضروا لي المخطوط، وبعد فحصه كانت المفاجأة. . تبين لي أنها نسخة أخرى من كتاب أبي المحاسن الواسطي «المناظرة بين السنة والرافضة»، وأن المعلومات المكتوبة في فهارس كلتا المكتبتين خطأ.

وهي تقع في ست وخمسين ورقة، بقياس ١٦ ط ١٠سم، وفي كل ورقة سبعة عشر سطرًا.

وبعد الدراسة تبين لي أنها دون النسخة الأولى في الدقة والأهمية، وفيها كلام محذوف، وكلام كثير أدرج في النص وكأنه كان حاشيةً للكتاب ثم أدرجه الناسخ في النص دون تمييز، وقد حذف من هذه النسخة الفصل الأخير بأكمله.

لذلك جعلت هذه النسخة مساعدة لتصحيح الكتاب وتقويم النص، وقد رمزت لهذه النسخة بـ(النسخة: ب)، وقد انتفعت بها في تقويم النص وضبطه - على ما بها - في مواضع كثيرة، والحمد لله رب العالمين.

النسخة الثالثة
نسخة عارف حكمت
بمكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة النبوية

لمّا كنت على وشك طباعة الكتاب وبعد دفعه للناشر، أخبرني أحد الاخوة أن هناك كتاب آخر قد طبع منذ مدة بعنوان مختلف، ولكن محتواه هو نفس محتوى كتابنا «**المناظرة بين السنّةِ والرّافضة**» لأبي المحاسن الواسطي!، مما جعلني في دهشة، وتطلَّب منِّي إيقاف الطباعة ومن ثمَّ الوقوف على الكتاب المطبوع وفحصه.

أما الكتاب المطبوع فهو بعنوان «**الحجج الباهرة**» لجلال الدين الدواني المتوفى سنة ٩٢٨هـ، تحقيق ودراسة الدكتور عبد اللَّه حاج علي منيب، طبعته دار الإمام البخاري- الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ. وهذا الكتاب عبارة عن رسالة تقدم بها المحقق لنيل الماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية عام ١٤١٥هـ. وقد نالت درجة الامتياز!!

وبعد فحص الكتاب تبين لي أن الكتاب هو نفس كتابنا «**المناظرة بين السنّة والرّافضة**» لأبي المحاسن الواسطي. وبقراءة مقدمة المحقق وجدته يثبت أن الكتاب للدواني لمجرد أن طرة الكتاب كتب عليها أنها للجلال الدواني، علمًا أنه ترجم للمؤلف وذكر أنه كان أشعري المعتقد، ولعله كان صوفيًا أيضًا بدلالة بعض عناوين رسائله التي ذكرها والتي منها: «رساله في إيمان فرعون»!!. ثم نقل المحقق جملة من كلام علماء الشيعة الذين نقلوا تشيع الدواني بعد أن كان من أهل السنّة!.

ثم وبعد كل هذا، وجدت المحقق يتغاضى عن كل هذه الحقائق عن المؤلف، ويدَّعي أن المؤلف (لعله) تراجع عن كل هذه الأمور بدلالة الكتاب

الذي بين يديه!!

فقلت: إنّا لله وإنّا إليه راجعون.

وصف نسخة عارف حكمت

نسخة محفوظة بمكتبة عارف حكمت، تحت رقم: ١١٩/ . ٢٤٠

عنوانها: كُتب بخط النسخة بمداد أسود: «**كتاب في الرد على الرافضة**». وزاد بعضهم قبل هذا العنوان بخط مغاير بمدادٍ أحمر: «**الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة وهو**». ثم كتب بعده: «**لعنهم اللَّه. تأليف الإمام العلامة الجلال الدواني الصديقي قدس سره العزيز، آمين**». وهي إضافة خاطئة، كما سيأتي.

ناسخها: ناصر بن محسن الحنفي.

تاريخ نسخها: وافق الفراغ من تحريرها يوم الاثنين تاسع عشر شهر رجب الفرد سنة أربعين وتسع مئة من الهجرة.

وهي نسخة جيدة، تبدأ بقوله: «**بسم اللَّه الرحمن الرحيم وبه نستعين**»، وتنتهي بقوله: «**وهذا آخر ما تيسَّر في هذا المختصر من المناظرة بين السنّيّة والرافضة، والحمد لله رب العالمين**»؛ فهي نسخة كاملة، وبها لحوقات مصححه، وعليها حواشٍ كثيرة مفيدة، وقد أضاف ناسخها بعد انتهاء الكتاب فصلًا في ذم الرافضة منقول من كتاب «قرة العين في فضل الشيخين والصهرين والسبطين» تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ موفق الدين أبي ذر أحمد المحدث الشافعي رحمه الله.

عدد أوراقها: ٦٠ ورقة.

عدد أسطرها: ١٦ سطراً.

تحليل نسخة عارف حكمت

ما كتب على عنوان النسخة وصفحة البداية: الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة. ومؤلفها: جلال الدين محمد بن أسعد الصديقي الدواني المتوفى سنة ٩١٨هـ - وقيل سنة ٩٢٨هـ، وقيل سنة ٩٠٨هـ، ٩٠٧هـ.

وهذا العنوان مخالفٌ لِما ذُكر في نهاية النسخة من كلام المؤلف، حيث قال: «وهذا آخر ما تيسَّر في هذا المختصر من المناظرة بين السنّيّة (كذا) والرافضة، والحمد لله رب العالمين».

فهذه التسمية المذكورة في آخر النسخة مخالفةٌ - من جهة - لما ذُكر في أولها، وهي من جهة أخرى تتوافق مع التسمية الواردة في النسخ الأخرى من الكتاب، كما أنها تتّفق مع مضمون الكتاب ومنهج المؤلّف فيه.

ثم إن نسبة هذه النسخة إلى الجلال الدواني فيها نظر من عدّة وجوه:

١- أن الذين ترجموا للدواني لم يذكروا في تصانيفه هذا الكتاب، مع أهمّيّته وأهمّيّة موضوعه.

٢- أن الدواني لم يُعرَف عنه أنه ردَّ على الرافضة أو ناقشهم.

٣- أن المتصفّح للكتاب يجد كثيرًا من العبارات التي تردّ على البدع والتصوّف، وهذا لا يتّفق مع ما عُرف عن الدواني من نصرته لمذهب الصوفية والتنظير لهم في بعض مؤلّفاته.

٤- بالنظر إلى نسخة عارف حكمت نجد أن نوع الخطّ الذي كُتب به العنوان على الواجهة يختلف عن الذي كُتب به نصّ الكتاب.

٥- أننا نجد في نسخة عارف حكمت أن العنوان واسم المؤلف تكرّر مرّتين، مرّةً على واجهة النسخة، ومرّةً على صفحة البداية أعلى النصّ،

ولم نعهد مثل هذا الصنيع في بقيّة المخطوطات المتوافرة في مكتبات العالم، فهي إما أن تكون خاليةً من العنوان واسم المؤلّف، وإما أن يُكتب العنوان على الواجهة دون صفحة البداية، وإما أن يُكتبَ على صفحة البداية دون الواجهة.

٦- عند تصفّح النسخة نجد في الصفحة ٤٥أ هذه العبارة من المؤلّف عند حديثه عن قتل الحسين رضي الله عنه: (. . . إنسانٌ قُتل من نحو ثمانمائة سنة. . .)، وعلى الحاشية بحذاء هذه العبارة كتبَ العالم زكريا بن بيرام هذه العبارة: (مطلب في التاريخ، وهو أنه قُتل الحسين في سنة ٦١، فإذا أُضيف إلى ثمانمائة يكون الجميع سنة ٨٦١)، وهذا استنتاجٌ من المحشّي لتاريخ تأليف الكتاب وأنه في سنة ٨٦١هـ، وإذا رجعنا إلى هذا التاريخ نجدُ أنه قبل وفاة الجلال الدواني بنحو ٥٧ سنة، وهذا يخالف ما ذكر محقّق الكتاب الشيخ عبداللّه حاج علي منيب عندما استدلّ على صحّة النسبة للدواني بأنه ربما ألّفه في آخر حياته، فكيف يصحّ ذلك وقد بقي من حياته الثلثان حين تأليفه!

ثم رأيت أن أقابل الكتاب على هذه النسخة وأستفيد منها على قدر الإمكان، وقد رمزت لها بـ: ح.

* * *

توثيق عنوان الكتاب ونسبته للمؤلف

كُتِبَ في النسخة (الأصل) أن عنوان الكتاب كما جاء في آخر صفحة: «المناظرة بين السنة والرافضة» كما مرَّ معنا في وصف النسخة الأولى، وقد كُتِبَ أيضًا اسم المؤلف كما ذكرت.

أما في نسخة (ب): فقد ذكر عنوان الكتاب من خلال النص في أول صفحة وهو «الرسالة المعارضة بالرد على الرافضة والشيعة» وهو الاسم نفسه الذي ذكره الإمام السخاوي في كتابه «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع» عندما ذكر ترجمةً موجزة عن المؤلف أبي المحاسن الواسطي.

أما حاجي خليفة فقد ذكر في كتابه «كشف الظنون» (٢/ ١٨٣٤) أن ليوسف الواسطي كتابًا باسم «المناظرة بين أهل السنة والرافضة».

أما معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية وهو الذي قام بتصوير هذا الكتاب من تركيا فقد ذكر عنوان الكتاب وهو: «المناظرة بين أهل السنة والرافضة» لأبي المحاسن الواسطي[1].

وقد علمتَ الخطأ الذي وقع فيه المفهرسون في مكتبتي الموصل والمجمع الثقافي عندما ذكروا أن المخطوط هو باسم «سيف السنة وضياء الظلمة»، وقد تكلمت على هذا خلال حديثي عن النسخة الثانية للكتاب.

* * *

(١) انظر: «فهرس المخطوطات المصورة» (١/ ١٣٩) تصنيف: فؤاد سيد. القاهرة- دار الرياض للطبع. ١٩٥٤م.

سبب تأليف الكتاب

قال المؤلف: «فإنه لما ظهر دينُ الإسلام على الأديانِ كلِّها؛ تحقيقًا لما وعده اللهُ -تعالى- بقولِه -سبحانه-: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩]، وقوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونحوِ ذلك- امتدتْ إليه الأبصارُ فأصابتْه عيونُ الحسادِ، حتى ظهرتْ هذه الفرقةُ المعارِضةُ المسماة بالرافضة، على رأسِ المئةِ الرابعةِ من خلافةِ بني العباسِ[1]، فأحدثتْ فيه أقوالًا بعضُها مبنيٌّ على الكذبِ الظاهرِ، وبعضُها مبنيٌّ على التأويلِ الفاسدِ، وبعضُها مبنيٌّ على السخريةِ والضَّحِكِ، ونحوِ ذلك.

وكان الأَولى أن نعاملَهم بالإهمالِ؛ بأن نضربَ عنهم الذكرَ صفحًا؛ بعدمِ الردِّ عليهم؛ كعامةِ أعداءِ الإسلامِ من أهلِ الكتابِ في بلادِ الإسلامِ؛ لكونِ حقيقيَّةِ الإسلامِ وبطلانِ اليهوديةِ والنصرانيةِ بَقِيَا قطعيَّيْنِ، وذلك مذهبُ الجمهورِ ومَن خالفه، ولأنهم تجري عليهم أحكامُنا وتحتَ أيدينا وسلطانِنا، بالخصوصِ في مشهدِ عليٍّ رضي الله عنه، وفي الحِلَّةِ اللذين هما تحتَ الرفضِ.

لكن حيثُ كان لهم في بعضِ الأماكنِ من عراقِ العربِ ظهورٌ وجدالٌ؛ لِترخُّصِ أهلِ العراقِ وسلاطينِهم في الدِّينِ؛ احتجْنا إلى الردِّ عليهم بسؤالِ مَن لسؤالِه حقٌّ من الإخوانِ» اهـ.

---

(١) والصحيح -كما بينته في المقدمة- أن بدايتهم كانت على يد عبد اللّه بن سبإ في عهد عثمان رضي الله عنه. ولعل المؤلف أراد بداية الغلو في التشيع والرفض، الذي حصل عند متأخريهم، إلى أن وصلوا إلى ما هم عليه من زيغ فاحش، وضلالٍ مبين.

منهج المؤلف في كتابه

قال المؤلف: وإنِّي ملتزِمٌ ألا أحتجَّ بالحديثِ إلا نادرًا؛ لكونِ متنِه مظنونًا يجوزُ للخَصمِ دفعُ الاحتجاجِ به؛ بدعواه الكذبَ له، بل إنما أحتجُّ بالقرآنِ؛ لكونِهِ مقطوعَ المتنِ، أو بالمعقولِ المقطوعِ الدلالةِ.

وَعَلِمَ اللهُ- وكفى به عليمًا- أنِّي لا أستعينُ في ذلك بكتاب بل بديهةٍ.

وإني معتذرٌ إلى أميرِ المؤمنين عليٍّ رضي الله عنه وإلى مجموعِ أهلِ البيتِ عليهم السلام مما يوهمُ التحرِّي من الحقِّ الذي كان الإغماضُ عنه أَوْلَى، وإن كان الرافضةُ سببَه، وإن كان جائزًا كونُه حقًّا، وأهلُ البيتِ لا يَجزَعون من الحقِّ؛ لأن اللهَ- تعالى- أجازَ مثلَه لمن هو أفضلُ من عليٍّ عليه السلام؛ وهو عيسى عليه السلام حين غالتِ النصارى به وبأمِّه: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [المائدة: ٧٥] أي: كانا يخرجان لقضاءِ الحاجةِ.

ورتبتُه على مقدمةٍ، وسبعةِ فصولٍ[1]: أما المقدمةُ ففي خلافةِ الخلفاءِ قبلَ عليٍّ رضي الله عنه.

مناقشة منهج المؤلف:

أقول: أتى المؤلف رحمه الله بهذا الشرط من باب إلزام الرافضة وإحجاجهم بما هو محل اتفاق بيننا وبينهم؛ وهو القرآن، على تقدير أنهم لا يصرحون

---

(١) **قلت**: الكتاب مُقَسَّمٌ على ثمانية فصول، آخرها فصل في الكلام على فرق الرافضة، ولعل المؤلف زاد الفصل الأخير بعد أن كتب المقدمة، أو أنه سها في كتابة الفصل الأول ثم كتب الفصل الثاني وبنى عليه بقية الفصول.

بتحريف القرآن أمام عامَّة الناس! وما كان معقولًا مقطوع الدلالة، لا لأن الحديث إن كان آحادًا لا يحتج به في العقائد كما تقوله بعض الفرق المنحرفة المنتسبة زورًا إلى أهل السنَّة كالمعتزلة ومن تَبِعَهُم من الأشاعرة وغيرهم، فهذا بعيد؛ لأن القوم أصلًا لايعترفون بالمتواتر الذي عندنا - نحن أهل السُّنَّة- والذي نجزم بأنَّ الرسول ﷺ قاله، فكيف بالآحاد؟!.

وأيضًا يلاحظ جليًّا أن المؤلف لم يعتمد في رده على كتب أخرى بل اكتفى بالرد بالآيات القرآنية، وحاججهم بها، وكثيرًا ما يحاججهم بالعقل، وقد أثبتت هذه الطريقة نفعًا كبيرًا؛ حيث استطاع المؤلف أن يفند جميع شبههم، وأن لايترك المجال للرافضة للهروب من إقامة الحجة عليهم، فكان بالفعل أسلوبًا قَوِيًّا مَيَّزَ الكتاب عن غيره، مما يدل على قوة علم المؤلف ورجاحة عقله.

عملي في الكتاب

١- **تخريج الآيات:** فقد عزوت الآيات الكريمة إلى سورها من القرآن الكريم؛ وذلك بالإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية فيها؛ مثل [النور: ١٨ و ١٩] وذلك بعد المقابلة، لخطورة وقوع الخطإ في آية من كتاب اللَّه -تعالى- وإن وَجَدْتُ خطأ في بعض الآيات صححته وأشرت إليه في الحاشية.

٢- **تخريج الأحاديث:** خَرَّجْتُ الأحاديث النبوية الشريفة وآثار الصحابة والتابعين؛ وذلك بالإشارة إلى مظانِّها من كتب الحديث والأثر.

٣- **الحكم على الأحاديث والآثار:** حكمت عليها بالصحة والضَّعْفِ وفقًا لقواعد علم الحديث.

٤- **تخريج الشعر:** خَرَّجْتُ الأشعار الموجودة في المخطوطة وعزوتها إلى أصحابها، فإن كان لهم ديوان شعر مطبوع عزوت إليه، وإلا أكتفي بالعزو إلى مجاميع الشعر ودواوينه بالقدر الذي يكفل ضبط الأبيات وشكلها دون استيعاب التخريج.

٥- **ضبط النص:** اجتهدت في ضبط النص وتصحيحه وفق القواعد المتبعة في مقابلة المخطوطات وتصحيحها.

٦- استفدت من رسالة الأخ محمد السقَّاف - جزاه اللَّه خيرًا- التي تقدم بها لنيل درجة الماجستير في جامعة أم القرى، خاصةً فيما يتعلق بتوثيق شبَهِ الرافضة، إلا أنه لم يهتم بتحقيق النصوص من الجانب الحديثي، وكذلك لم يضبط قراءة ونسخ المخطوط جيِّدًا.

٧- **عمل ترجمة للأعلام:** قمت بعمل ترجمة مختصرة لأهم الأعلام

المذكورة في المخطوطة .

٨- **توثيق النصوص التاريخية** : قمت بتوثيق أهم النصوص التاريخية في المخطوطة بعزوها إلى مظانها ، وقد استلزم ذلك مني أن أبحث في عشرات كتب التاريخ والسيرة النبوية الشريفة ، وكنت أحيانًا أكمل النص بنقل تتمته من كتب التاريخ وغيرها من الكتب الوثائقية بوضعها في الحاشية .

٩- **تعزيز كلام المؤلف** : قمت بتعزيز كلام المؤلف في الرد على حجج الخصم بكلام العلماء ، وخاصة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية من كتابه «منهاج السنة النبوية» . وعندما أقول في الحاشية : قال الرافضي : أعني ابن مطهر الحلِّي .

١٠- **توثيق كلام الرافضة** : قمت بتوثيق كلام الرافضة من كتبهم ، فَأَثْبَتُّ الجزء والصفحة ، حتى لا يتسنى لهم أن يَدَّعُوا أنَّ المؤلف افترى عليهم .

١١- **عمل الفهارس** : قمت بعمل فهارس تفصيلية لموضوعات الكتاب ، وجعلتها عدة أقسام على النحو : فهرس للمصادر وقسمته على :

فهرس الآيات القرآنية .

فهرس الأحاديث النبوية .

فهرس الآثار .

فهرس الأعلام .

فهرس الأشعار .

فهرس المصادر والمراجع .

فهرس الموضوعات .

نماذج من النسخ
الخطيّة للكتاب

الصفحة الأولى من النسخة التركية

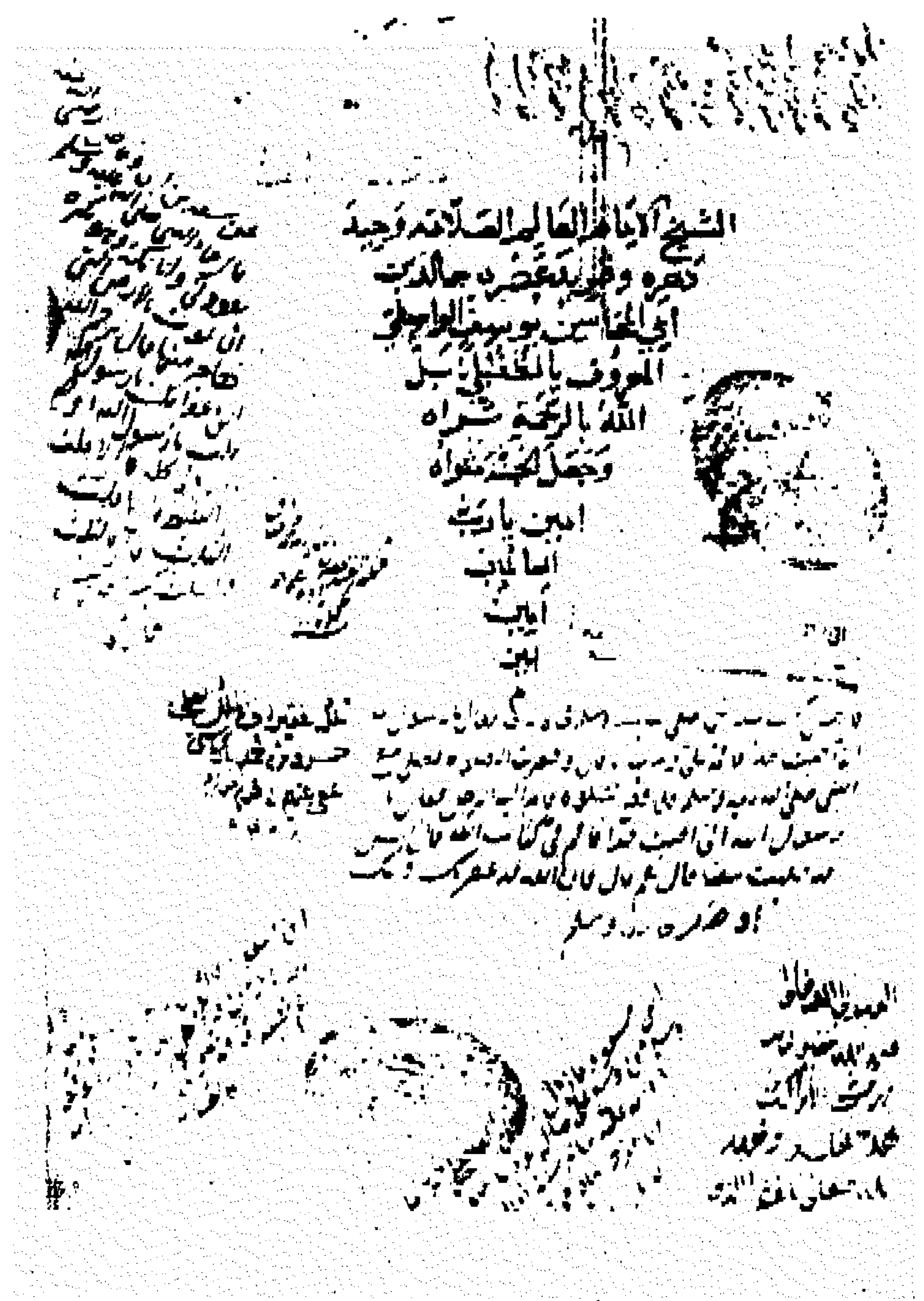
الشيخ الإمام العالم العلامة وحيد
دهره وفريد عصره جمال الدين
أبي المحاسن يوسف الواعظ
المعروف بالحنبلي بل
الله بالرحمة ثراه
وجعل الجنة مثواه
آمين يا رب
آمين
آمين
آمين

الصفحة الأخيرة من النسخة التركية

الصفحة الأولى من نسخة المجمع الثقافي بأبي ظبي

لوح الدرر

هذا كتاب صفة السنة وضياء الظلمة تأليف
العالم العامل الفاضل الكامل ذي التحقيقات
والتدقيقات الكثيرة والحركات
الشريفة العزيزة مولانا
[illegible]
[illegible]

الصفحة الثانية والثالثة من نسخة المجمع الثقافي بأبي ظبي

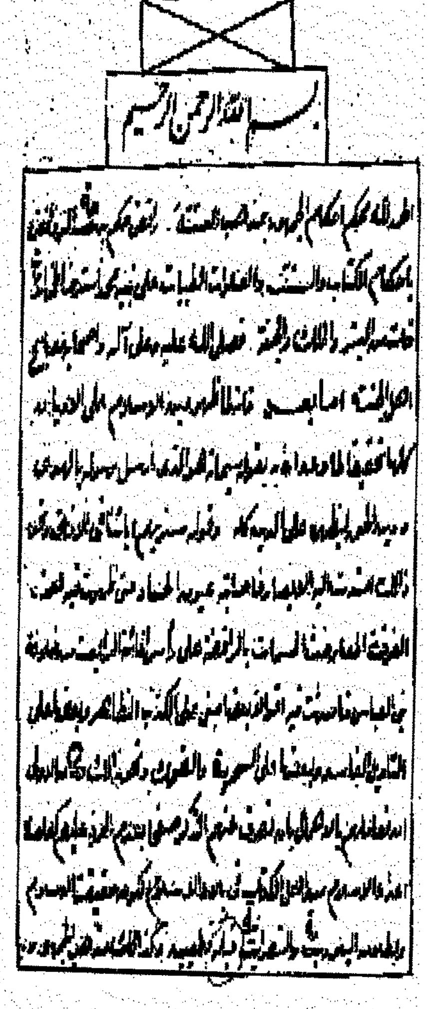

بسم الله الرحمن الرحيم

الصفحة الأخيرة من نسخة المجمع الثقافي بأبي ظبي

[illegible] الدافع [illegible] في [illegible]
المعالم [illegible] أن الله تعالى وصف الحزب الذي [illegible]
[illegible] بقوله ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم
الغالبون ولم نر غالبا [illegible] اتباع أبي بكر وعمر وعثمان وعلي [illegible]
الذين [illegible] اتباع [illegible]
الحكم والقهر وهذه [illegible] قوله تعالى وعد الله
الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم
الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا [illegible] الشروط التي [illegible] خطاب الصحابة [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible] النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] أهل اليمامة [illegible] مسيلمة الكذاب [illegible]
[illegible] قوله تعالى وإذ أسر النبي إلى بعض
أزواجه حديثا [illegible] المفسرين [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم لزوجته
حفصة بنت عمر [illegible] أبا بكر [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] رضي الله عنه [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] شهودا على الناس [illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء

طرة نسخة عارف حكمت

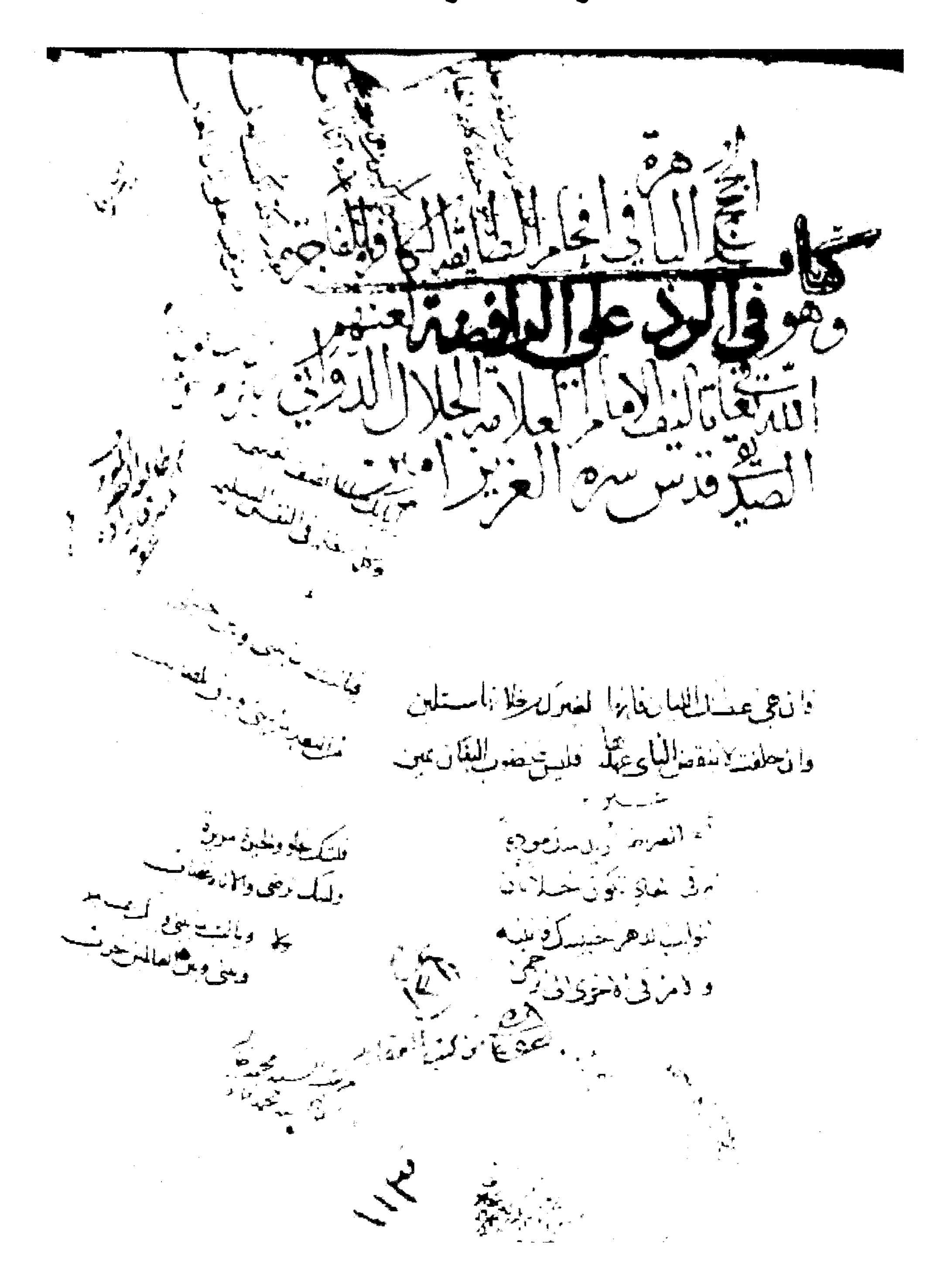

آخر الكتاب من نسخة عارف حكمت

هو الامام بعده والسليمانية تسوق الامامة على ترتيب بيعتهم الى علي بن الحسين ثم تجعلها بينهم في من خرج منهم والبترية ترى ان عليا انما صار اماما حين بويع فاما قبل البيعة لم يكن اماما والنعيمية ترى ان بيعة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لم تكن خطا لان عليا رضي الله عنه تركها لهما واليعقوبية ترى مثل ذلك الا انها تتبرا من عثمان رضي الله عنه وتكفره والجارودية ترى التبري من ابي بكر وعمر وتقول بالرجعة فهذه الاحدى وثلثين فرقة فرق الرافضة وهذا آخر ما تيسر في هذا المختصر من المذاهب بين السنية والرافضة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين.

وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

وقد وقع التحرير من فراغه

يوم الاثنين [illegible]

شهر رجب المرجب

سنة ٩٢٠

[illegible]

الادوية التي تعين على الحبل

انفحة الارنب الذكر زعموا ان شربت المراة منها او من خصيته مع الشراب الممزوج ولدت ذكرا اذا حبلت وان شربت من انفحة الانثى ولدت انثى

انفحة الارنب اذا احتملتها المراة بالزيت [illegible] بعد طهرها اعانت على الحبل

خصية الاوز اذا شويت واكلها الرجل وجامع امراته من وقته حبلت منه

مخ ساق البقر اذا اخذته امراة بقطنة او صوفة واحتملته بعد الغسل ثلاثة ايام وواقعها زوجها حملت وان كانت عقيما

خصية الديك اذا اخذتها المراة [illegible]

المانعة للحبل

الفلفل اذا احتملته المراة بعد الجماع منع الحبل

الكمون اذا احتملته المراة قبل الجماع منع الحبل

بول الكباش اذا شربت منه امراة لم تحبل ابدا

وسخ اذن البغل اذا تحملت به امراة لم تحبل ابدا

بول البغل ان شربت منه امراة مقدار ثلاثة دراهم لم تحبل ابدا

الصفحة الأخيرة من نسخة عارف حكمت

فلما وصلت الى البر واسها راس نعامه ووجهها وجه انسان وقوايمها قوايم بعير
وذنبها ذنب سمكه خفت على الهلكة فهربت بنفسي امامها فوقفت وقالت
يا انسان قف والا هلكت فوقفت فقالت ما دينك قلت النصرانيه فقالت ويلك ارجع
الى الحنيفيه فقد حللت بفنا قوم من مسلمي الجن لا ينجو منهم الا من كان مسلما قلت وكيف
الاسلام قالت تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقلتها قالت فاتم اسلامك
بالترحم على ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم قلت ومن اتاكم بذلك فقالت
قوم منا حضروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعوه يقول اذا كان يوم القيامة تاتي
الجنة فتقول فتنادي بلسان طلق يا الهي قد وعدتني ان تشيد اركاني فيقول
الجليل جل جلاله قد شيدت اركانك بابي بكر وعمر وعثمان وعلي وزينتك بالحسن والحسين
ثم قالت الدابة للمقام تريد ام تقعد ها هنا ام الرجوع الى اهلك قلت الرجوع قالت
اصبر حتى تجتاز مركب فاذا مركب يجري فسرت اليهم فدفعوا الى زورقا فلما علوت
معهم اذا في المركب اثنا عشر رجلا كلهم نصارى فاخبرتهم خبري فاسلموا عن آخرهم
والحمد لله اولا وآخرا

كتب ذلك مرعة واستعجالا بتاريخ اواخر شهر رجب الفرد من شهور سنة الف [illegible] وسبع
من الهجرة النبوية المصطفوية عليه افضل الصلاة والسلام
على يد اضعف العباد الفقير الى ربه القوي
ناصر بن محسن على الحنفي لطف الله
به وبوالديه وعفا عنهم
بكرمه انه جواد
كريم

[illegible]

عن أبي سلمة قال: **سألتُ عائشة أمَّ المؤمنين** -رضي اللَّه عنها وعن والدها-: بأيِّ شيءٍ كان نبي اللَّه ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من اللَّيل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «**اللَّهُم! ربَّ جبرائيلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، فاطرَ السمواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادةَ، أنتَ تحكمُ بينَ عبادكَ فيما كانُوا فيهِ يختلفونَ، اهدني لمَا اختُلف فيهِ منَ الحقِّ بإذنكَ إنكَ تهدي مَنْ تشاءُ إلى صِراطٍ مستقيم**».
أخرجه مسلم (٧٧٠)

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ مُحكِمِ أحكامِ الجمهورِ بمذاهبِ السُّنَّة، رافضِ حكمِ بدعةِ الرفضِ بأحكامِ الكتابِ والسُّنَّة، والصلواتُ الطيباتُ على نبيِّه محمدٍ أشرفِ المخلوقاتِ من البشرِ والملَكِ والجِنَّة، فصلَّى اللهُ عليه وعلى آلِه وأصحابِه، مصابيحِ أهلِ الجنةِ في الجَنّة.

أما بعدُ: فإنه لما ظهر دينُ الإسلامِ على الأديانِ كلِّها؛ تحقيقًا لما وعده اللهُ -تعالى- بقولِه -سبحانه-: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩] و[قوله][١] تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونحوِ ذلك- امتدتْ إليه الأبصارُ فأصابتْه عيونُ الحسادِ، حتى ظهرتْ هذه الفرقةُ المعارِضةُ المسماتُ[٢] بالرافضة[٣] على رأسِ المئةِ الرابعةِ من خلافةِ بني العباسِ[٤]، فأحدثتْ فيه أقوالًا بعضُها مبنيٌّ على الكذبِ الظاهرِ[٥]، وبعضُها مبنيٌّ على التأويلِ

(١) بياض في الأصل، ولعله مكتوب بالمداد الأحمر، وتتمته من (ب)، (ح).

(٢) كذا رسمت بالتاء المفتوحة، والمشهور أن يرسم نحو هذا بالتاء المربوطة ويوقف عليه بالهاء. وما وقع في الأصل رسم صحيح، ويوقف عليه بالتاء كذلك، وهو لغة لبعض العرب.

(٣) تقدم الكلام على سبب تسميتهم بالرافضة. انظر المقدمة (ص٨).

(٤) والصحيح كما بينته في المقدمة (ص١٣)، أن بدايتهم كانت على يد عبد اللّه بن سبأ في عهد عثمان رضي الله عنه. ولعل المؤلف أراد بداية الغلو في التشيع والرفض، الذي حصل عند متأخريهم، إلى أن وصلوا إلى ما هم عليه من زيغ فاحش، وضلالٍ مبين.

(٥) بل جُلّها مبنية على الكذب الظاهر، يعرف ذلك من وقف على رواياتهم في (باب التقية) فقد نقل الكليني عدة روايات في باب التقية من ضمنها ما يلي: ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عمر الأعجمي قال: قال لي أبو عبد اللّه عليه السلام: «**يا أبا عمر إن تسعة أعشار الدين في التقية**=

الفاسدِ(١)، وبعضُها مبنيٌّ على السخريةِ والضَّحِكِ(٢)، ونحوِ ذلك. وكان الأَولى أن نعاملَهم بالإهمالِ؛ بأن نضربَ عنهم الذكرَ صفحًا؛ بعدمِ الردِّ عليهم؛ كمعاملةِ أعداءِ الإسلامِ من أهلِ الكتابِ في بلادِ الإسلامِ؛ لكونِ حقيقيَّةِ الإسلامِ وبقائه وبطلانِ اليهوديةِ والنصرانيةِ [بَقِيَا قطيعتَيْنِ](٣) وذلك مذهبُ الجمهورِ ومَن خالفه، ولأنهم تجري عليهم أحكامُنا وتحتَ أيدينا وسلطانِنا، بالخصوصِ في مشهدِ عليٍّ رضي الله عنه، وفي الحِلَّةِ(٤) اللذين هما تحتَ الرفضِ.

(٢/وجه١) لكن حيثُ كان لهم في بعضِ الأماكنِ من عراقِ العربِ/ ظهورٌ وجدالٌ؛ لِترخُّصِ(٥) أهلِ العراقِ وسلاطينِهم في الدِّينِ؛ احتجْنا إلى الردِّ عليهم بسؤالِ مَن [لسائلِه](٦) حقٌّ من الإخوانِ.

وإنِّي ملتزِمٌ ألا أحتجَّ بالحديثِ إلا نادرًا؛ لكونِ متنِه مظنونًا يجوزُ للخَصمِ دفعُ الاحتجاجِ به: بدعواه الكذبَ له. بل إنما أحتجُّ بالقرآنِ؛ لكونِهِ مقطوعَ المتنِ، أو بالمعقولِ المقطوعِ الدلالة(٧) [أو بمشاهدته منهم رأي العين حين ابتليت عندهم بالأسر، ومكثت عندهم قريبًا من ثمان سنين، وذلك عند

= **ولا دين لمن لاتقية له والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين!!**». «الكافي» (٢/ ٢١٧)، وانظر الروايات الأخرى في «الكافي» (٢/ ٢١٧-٢٢١).

(١) أما التأويل الفاسد فحدِّث ولا حرج، فلا تكاد تجد آية في كتاب اللَّه إلا حرفوها وأولوها إما بالنص على أحقية علي رضي الله عنه بالولاية، أو بالطعن في الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) وهذا مما تطفح كتبهم به، وسيأتي بيان بعضها، واللَّه المستعان.

(٣) في الأصل: «بقيا قطعتين». وليس لها معنى، وما ذكرناه لازم السياق.

(٤) قال ياقوت الحموي: «الحلة علم لعدة مواضع أشهرها حلة بني مَزْيَد، مدينة كبيرة بين الكوفة وبغداد». اهـ «معجم البلدان» (مادة: الحلة).

(٥) في (ب): «خصوصًا».

(٦) في (ح): لسؤاله.

(٧) أتى المؤلف رحمه الله بهذا الشرط من باب إلزام الرافضة وإحجاجهم بما هو محل اتفاق بيننا وبينهم=

سياحتي لطلب العلم][(١)].

[وَعَلِمَ اللهُ][(٢)]- وكفى به عليمًا- أنِّي لا أستعينُ في ذلك [بكتاب][(٣)] بل بديهةً.

وإني معتذرٌ إلى أميرِ المؤمنين عليٍّ رضي الله عنه وإلى مجموعِ أهلِ البيتِ عليهم السلام، [مما][(٤)] يوهمُ [التجرِّي به][(٥)] من الحقِّ الذي كان الإغماضَ عنه أولى، وإن كان الرافضةُ سببَه. وإن كان جائزًا كونُه حقًّا، وأهلُ البيتِ لا يَجزَعون من الحقِّ؛ لأن اللهَ -تعالى- أجازَ مثلَه [عمن][(٦)] هو أفضلُ من عليٍّ عليه السلام؛ وهو عيسى عليه السلام حين غالتِ النصارى به وبأمِّه: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥] أي: كانا يخرجان لقضاءِ الحاجةِ.

ورتبتُه على مقدمةٍ، وسبعةِ فصولٍ[(٧)]: [أما المقدمةُ][(٨)] ففي خلافةِ الخلفاءِ قبلَ عليٍّ رضي الله عنه: **أما إمامةُ أبي بكرٍ** رضي الله عنه فالدليلُ عليها من وجوهٍ [كثيرة][(٩)]:

[الأولُ][(١٠)]: قولُه تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى﴾[(١١)] [الليل: ١٧]، أجمع

= وهو القرآن - على تقدير أنهم لايصرحون بتحريف القرآن أمام عامَّة الناس! وما كان معقولًا مقطوع الدلالة، وقد سبق بيانه في المقدمة (ص٤٠).

(١) زيادة من (ح).

(٢) بياض في الأصل، وتتمته من (ب)، (ح).

(٣) في الأصل: «بكتاب الله». وهو خطأ فاحش لعله من الناسخ. والمثبت من (ب)، (ح).

(٤) في (ح): بما.

(٥) في «الأصل»: التحري. والمثبت من (ح).

(٦) في «الأصل»: لمن. والمثبت من (ح).

(٧) **قلت**: الكتاب مُقَسّم إلى ثمانية فصول، آخرها فصل في الكلام على فرق الرافضة، ولعل المؤلف زاد الفصل الأخير بعد أن كتب المقدمة، أو أنه سها في كتابة الفصل الأول ثم كتب الفصل الثاني وبنى عليه بقية الفصول.

(٨) بياض في الأصل، والمثبت من (ب)، (ح).

(٩) الزيادة من (ب).

(١٠) المثبت من (ح).

(١١) نقل شيخ الإسلام الإجماع على خلافة أبي بكر رضي الله عنه ورد على الرافضي طعنه في دعوى الإجماع في «منهاج السنة» (٨/ ٣١٧-٣٥٩)، وكذلك ابن حجر الهيتمي في «الصواعق المحرقة على أهل=

المفسِّرون أنها نزلتْ في أبي بكرٍ رضي الله عنه[١]، وإذا ثَبَت أنه الأتقى ثَبَت أنه الأكرمُ عندَ اللهِ تعالى[٢]؛ [لقوله][٣] تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]؛ وحينئذٍ فثبت[٤] فيه استحقاقُ التقديمِ على كلِّ أحدٍ غيرِه؛ لكونِه دونَه/ (٢/وجه٢) بالتقوى والكرامةِ عندَ اللهِ تعالى؛ كما هو مفهومُ الآيةِ[٥].

الثاني: قولُه تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ

= الرفض والزندقة» (١/ ٣٩-٤٤) ذكر الإجماع على خلافة أبي بكر.

(١) قال ابن كثير رحمه الله: «وقد ذكر غير واحد من المفسرين أن هذه الآيات نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه حتى إن بعضهم حكى الإجماع من المفسرين على ذلك». اهـ «تفسير القرآن العظيم» (١٤/ ٣٧٩).

قلت: وقد نقل ابن الجوزي الإجماع على أن الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه. انظر «تاريخ الخلفاء» (٤٥) و«الصواعق المحرقة» (١/ ١٨٩). **والعجيب أن كتب الرافضة ذكرت الإجماع على أن الآية نزلت في أبي بكر!! فلله الحَمْد لما أظهر الحق على ألسنتهم**. وانظر «تفسير الخازن» (٧/ ٢٥٦) طبعة البابي الحلبي.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهذا الوصف - أي الأتقى- منتفٍ في عليٍّ لوجوه» وذكر ثلاثة وجوه. انظر «منهاج السنَّة» (٧/ ٣٧٧-٣٨٥).

(٣) بياض في «الأصل» والمثبت من (ح).

(٤) في (ح): فيثبت.

(٥) ادعى الرافضي: أن الآية نزلت في أبي الدحداح؛ حيث اشترى نخلة لشخص لأجل جاره، وقد عرض النبي ﷺ على صاحب النخلة نخلة في الجنَّة، فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له ووهبها الجار، فجعل النبي ﷺ له بستانا عوضها في الجنة. **ورد عليه شيخ الإسلام**: أنه لا يجوز أن تكون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر، باتفاق أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله؛ وذلك أن هذه السورة مكيَّة باتفاق العلماء، وقصة أبي الدحداح كانت بالمدينة باتفاق العلماء؛ فإنه من الأنصار، والأنصار إنما حيطانهم بالمدينة، ولم تكن البساتين- وهي الحدائق التي تسمى بالحيطان- إلا بالمدينة! اهـ انظر تكملة الرد في «مِنهاج السُنَّة» (٨/ ٤٩٤).

قلت: قصة أبي الدحداح رضي الله عنه رواها الإمام أحمد (٣/ ١٤٦) وابن حبان (٧١٥٩) والحاكم (٢/ ٢٠) وصححها الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي والألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ١١٣١) وليس فيها ذكر نزول الآية أصلًا، فتأمل هذا التخبط من هذا الرافضي الهالك.

تُقَٰتِلُونَهُمۡ أَوۡ يُسۡلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤۡتِكُمُ ٱللَّهُ أَجۡرًا حَسَنٗاۖ وَإِن تَتَوَلَّوۡاْ كَمَا تَوَلَّيۡتُم مِّن قَبۡلُ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [الفتح: ١٦]، وهذا الداعي -هو الموعودُ على طاعتِه حسنُ الثوابِ، وعلى مخالفتِه أليمُ العقابِ- ليس هو النبيَّ ﷺ؛ لكونِه -عليه الصلاة والسلام- مأمورًا بنهيِ المخلَّفين من الأعرابِ عن اتِّباعِه؛ بقولِه تعالى: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمۡ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبۡلُۖ﴾ [الفتح: ١٥]، فامتنع أن يكونَ هو الداعيَ[١]، وليس هو عليًّا رضي الله عنه؛ لأنه لم يقاتلْ في أيامِ خلافتِه الكفارَ، وإنما كان حربُه مع المسلمينَ[٢]؛ فتعيَّن أن يكونَ الداعي هو الصِّدِّيقَ رضي الله عنه[٣]؛ لأنه دعاهم إلى قتالِ بني حنيفةَ أهلِ الرِّدَّةِ في اليمامةِ[٤]، وهم أُولُو بأسٍ شديدٍ؛ كانوا ثمانينَ

---

(١) ادعى الرافضي: أنه يجوز أن يكون الداعي الرسول ﷺ في تلك الغزوات التي وقع فيها القتال، ولم ينقل لنا. فردَّ هذه الشبة العلامة المتبحر شاه عبد العزيز الدهلوي المتوفى سنة (١٢٣٩هـ) في كتابه «التحفة الاثنا عشرية» باللغة الفارسية؛ وبعد ترجمة الكتاب إلى العربية، اختصره علامة العراق محمود شكري الألوسي المتوفى (١٣٤٢هـ) فقال: «يقال كذلك: يجوز عزل الأمير بعد الغدير، ونصب أبي بكر وتحريض الناس على اتباعه، ولم ينقل لنا. فانظر وتعجب». اهـ. «مختصر التحفة» (١٤٤). وانظر لزامًا رد شيخ الإسلام على هذا الرافضي الخبيث في «منهاج السُنَّة» (٨/ ٥٠٤-٥١٩).

(٢) يعني معركة الجَمَل وصِفِّين.

(٣) نقل ابن جرير اختلاف المفسرين في القوم والداعي لهم ولم يجزم بأي منها؛ قال بعضهم: هم أهل فارس والروم، وقال آخرون: هم هوازن، وقال بعضهم: هم بنو حنيفة، وآخرون قالوا: لم تأت بعد. ورجَّح العلَّامة الألوسي رحمه الله أنهم بنو حنيفة. أمّا الداعي فاختلفوا فيه على أقوال: قال بعضهم: هو رسول اللّه ﷺ، وقال آخرون: هم الأئمة الأربعة.
قلت: والصحيح ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة الألوسي من أنّهم الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم واستبعدا عليًّا رضي الله عنه؛ لأنه لم يقاتل الكفّار في زمن خلافته كما هو معلوم. انظر «تفسير الطبري» (٢٦/ ٩٥ - ٩٨)، و«تفسير الألوسي» (٢٦/ ١٠٢-١٠٥)، و«منهاج السنّة» (٨/ ٥٠٤-٥١٩).

(٤) وقعت معركة اليمامة في السنة الحادية عشرة للهجرة، وقيل: في السنة الثانية عشرة للهجرة. قال ابن كثير: «والجمع بينها أن ابتداءها في سنة إحدى عشرة والفراغ منها في سنة ثنتي عشرة، واللّه أعلم» اهـ «البداية والنهاية» (٦/ ٧١٩).

ألفًا[١]. ولقوةِ بأسِهم أشار إليه[٢] عليٌّ رضي الله عنه بالقعودِ عنهم؛ فقال[٣]: «هؤلاء أصحابُ شوكةٍ، وهذا أولُ عسكرٍ [يخرجُ][٤] لنا بعدَ موتِ النبيِّ ﷺ؛ نخافُ أن ينكسرَ فلا يقومَ لنا بعدَه قائمٌ»[٥]. فما وَهَنَ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه ولا ضَعُفَ، ثم جَهَّزَ العسكرَ وخرج معه مرحلةً، حتى تسمَّع الناس بخروجِه، و[أمَّر عليهم][٦] سيفَ اللَّهِ خالدَ بنَ الوليدِ رضي الله عنه، فظَفِر بهم وقَتَلهم، وقَتل أميرَهم مسيلمةَ الكذابَ/ (٣/ وجه١)، ورجع بالغنائمِ والسَّبْيِ، ومِنْ سَبْيِهم تَسرَّى عليٌّ رضي الله عنه الحنفيةَ[٧] أمَّ ولدِه محمدٍ[٨]، واستقرَّ الإسلامُ في اليمامةِ، وكانت تلك أُسًّا لبناءِ الإسلامِ في اليمامةِ بعدَ النبيِّ ﷺ[٩].

الثالثُ: قولُه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩]، والنبيُّ ﷺ لم يأخذْ غيرَ جزيرةِ

---

(١) ذكر الطبري في «تاريخه» (٣/ ٢٤٤) أنهم كانوا أربعين ألفًا، وذهب شيخ الاسلام في «منهاج السنَّة» (٤/ ٢٨٨) إلى أنهم كانوا مائة ألف.

(٢) كتب بحاشية (ح): أي: إلى الصديق رضي الله عنه.

(٣) كتب بحاشية (ح): أي: علي.

(٤) في (ح): تخرج.

(٥) لم أقف على هذا النص، وعلى كل حال فمن المعلوم أن أوَّل جيش خرج من المدينة بعد موت النبي ﷺ كان جيش أسامة رضي الله عنه لغزو الروم، وقد أشار بعض كبار الصحابة على أبي بكر بعدم إرسال الجيش؛ خشية من انقضاض المرتدين على المدينة، فأبى الصدِّيق وأرسل الجيش الذي جهَّزه رسول اللَّه ﷺ. لمزيدٍ من التفصيل انظر كتب السير والتواريخ «كالبداية والنهاية» وغيره فقد تواتر نقلهم لموقف الصدِّيق رضي الله عنه.

(٦) في الأصل: أقرَّ عليه، والمثبت من (ح).

(٧) وهي خولة بنت جعفر، وإليها نسب محمد ابن الحنفية وهو محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وإنما نُسب إلى أمه تميزًا له عن أبناء فاطمة الزهراء رضي الله عنها. انظر «طبقات ابن سعد» (٣/ ١٩).

(٨) كتب بحاشية (ح): ولو لم تكن خلافة الصديق صحيحة للزم أن يزني علي بالحنفية؛ لأنها من سبي الصديق، ولا يجوز الجهاد والسبي إلا بأمر الإمام المجمع على صحة إمامته.

(٩) انظر تفاصيل معركة اليمامة في «تاريخ خليفة بن خياط» لأبي عمرو خليفة بن خياط، و«تاريخ الطبري» لأبي جعفر الطبري، و«الكامل في التاريخ» لابن الأثير، و«البداية والنهاية» لابن كثير، و«تاريخ الإسلام» للذهبي.

العربِ، وتُوفِّيَ -عليه الصلاة والسَّلام-، ولم يَظهرْ دينُه على كلِّ الأديانِ إلا في خلافةِ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وخلافةِ صاحبيه بعدَه رضي الله عنهما؛ لأنهم أجلسوا ملوكَ الأديانِ المخالفةِ للإسلامِ- من اليهودِ والنصارى والمجوسِ وغيرِهم- على الترابِ، وسلبوا ممالكَهم وخزائنَهم، وخلعوا تِيجانَهم، ومَن سَلِم من سُيوفِهم ولم يُسلِمْ ضربوا عليه الجزيةَ، واسترقُّوا الأطفالَ والنساءَ حتى أخذوا «شاه زنان» بنتَ كسرى- التي كانوا يُسمونَها الأعاجمُ «شاه شاهان»- رقيقةً، فتسرَّاها الحسينُ رضي الله عنه من سبيِ عمرَ رضي الله عنه[1]. ولا دليلَ أظهرَ من هذا على حَقِّيَّةِ الخلفاءِ الثلاثةِ؛ إذ الدِّينُ- الذي سمَّاه اللَّه تعالى بالهدى ودينِ الحقِّ- كان بإمامتِهم.

الرابعُ: قولُه تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣]، [و][2] معنى رؤيةِ آياتِ اللهِ سبحانه في الآفاقِ- كما نَقل صاحبُ «الكشافِ»: هو انتشارُ [هذا][3] الدينِ في الأقطارِ[4]، ومعنى رؤيتِها في أنفسِهم: تمليكُ الضعفاءِ من المسلمين ممالكَ الأغنياءِ من الملوكِ[5]، وملكوا ممالكَهم/ (٣/ وجه٢)

(١) انظر «البداية والنهاية» (حوادث سنة ١٣هـ إلى ٣٤هـ).
وكتب بحاشية (ح): وكذلك لو لم تكن خلافة عمر رضي الله عنه صحيحة للزم أن يزني الحسين رضي الله عنه بشاه زنان بنت كسرى.
(٢) من (ح). (٣) في (ح): أهل.
(٤) قال الزمخشري في تفسير الآية: «يعني ما يسر اللَّه عز وجل لرسوله وللخلفاء من بعده ونصّار دينه في آفاق الدنيا وبلاد المشرق والمغرب عمومًا وفي باحة العرب خصوصًا من الفتوح التي لم يتيسر أمثالها لأحد من خلفاء الأرض قبلهم، ومن الإظهار على الجبابرة والأكاسرة وتغليب قليلهم على كثيرهم، وتسليط ضعافهم على أقويائهم، وإجرائه على أيديهم أمورًا خارجة من المعهود خارقة للعادات، ونشر دعوة الإسلام في أقطار المعمورة، وبسط دولته في أقاصيها والاستقراء يطلعك في التواريخ والكتب المدوَّنة في مشاهد أهله وأيامهم على عجائب لا ترى وقعة من وقائعهم إلا علمًا من أعلام اللَّه وآية من آياته يقوى معها اليقين ويزداد بها الإيمان ويتبين أن دين الإسلام هو دين الحق الذي لا يحيد عنه إلا مكابر حسه، مغالط نفسه». اهـ «الكشاف» (٤/ ٢١١-٢١٢).
(٥) هذا وجه من أوجه تفاسير الآية، ولعلَّ المعنى أعم من ذلك، كأن يريهم أياته جل جلاله في هذا الكون وفي أنفسهم، حتى يتدبروا كل هذه الأشياء العظيمة التي حولهم فيعلموا عظمة الخالق جلَّ في علاه. ينظرُ «تفسير القرطبي»، و«تفسير ابن كثير»

وهم عربُ قريةٍ -يعني مكةَ- حتى حكم سلمانُ رضي الله عنه في مملكةِ كسرى وهو فارسيٌّ غريبٌ مملوكٌ[(١)]، والمغيرةُ بنُ شعبةَ رضي الله عنه في مملكةِ النعمانِ بنِ المنذرِ بالحيرةِ وأعمالِها[(٢)]، ومعاويةُ رضي الله عنه في الشامِ مملكةِ هرقل ملكِ الرومِ، وهو من صعاليكِ العربِ[(٣)]، وعمرو بن العاصِ في مصرَ مملكةِ فرعونَ[(٤)]، حتى آل الآمرُ بعدَ ذلك إلى أن كان المأمونُ يقرأُ حتَّى وصل إلى قولِهِ تعالى حكايةً عن فرعونَ: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ﴾ [الزخرف: ٥١] فصاح بالخصيب - وكان عبدًا [مولاه عليّ الوزير][(٥)] [أي الميضأةِ][(٦)]، فلما أجابه قال: وليتُكَ مصر، استصغارًا لما استعظمه عدوُّ اللهِ فرعونُ[(٧)]. وأمثال ذلك. ولا دليلَ أبلغُ من ذلك على حقيَّةِ هذا الدينِ وحقيَّةِ إمامةِ الأئمةِ الثلاثةِ؛ إذ كانوا أهلَهُ.

الخامس: قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، والمرادُ بالركوعِ هاهنا: التواضعُ والخضوعُ؛ من قولِ الشاعرِ:

---

(١) تولى سلمان رضي الله عنه إمارة المدائن من قبل عمر رضي الله عنه. انظر «طبقات ابن سعد» (٤/ ٨٧).

(٢) تولى المغيرة رضي الله عنه البصرة ثم الكوفة من قبل عمر رضي الله عنه، حتى قُتل عُمر. انظر «أسد الغابة».
قلت: لعل قصد المؤلف بالحيرة هنا الكوفة! وإلّا هي تبعد عن الكوفة ثلاثة أميال. انظر «معجم البلدان».

(٣) تولى معاوية -رضي اللَّه عنه وأرضاه- إمارة الشام في عهد عُمر، ولما توفي عُمر رضي الله عنه، أَمَّره عُثمان رضي الله عنه على كل الشام. انظر «أسد الغابة».
قلت: لم يمر على بلدان الشام حاكم أعدل من معاوية رضي الله عنه، ولم يُحب أهل الشام أميرًا كما أحبوا معاوية رضي الله عنه.

(٤) فتح عمرو بن العاص مصر في زمن عُمر رضي الله عنه، وبعد فتحها أمّره أمير المؤمنين عُمر رضي الله عنه على مصر، ولم يزل عليها حتى أربع سنين من خلافة عثمان رضي الله عنه. انظر «أسد الغابة».

(٥) في «الأصل»: موليه علي. والمثبت من (ح). (٦) في (ح): أبوالمنصاة.

(٧) نسب الزمخشري هذا القول إلى هارون الرشيد رحمه الله فقال في تعليقه على الآية: «وعن الرشيد أنه لمّا قرأها قال: لأولينّها أخس عبيدي فولّاها الخصيب، وكان خادمه على وضوئه». اهـ «تفسير الكشاف» (٤/ ٢٦٠)، و«روح المعاني» للآلوسي (٢٥/ ٨٩).

لَاتُهِينَ الْفَقِيرَ عَلَّكَ أَنْ تَرْ كَعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهْ[1]

وبذلك فسَّره صاحبُ «الكشافِ»[2]، فهو كقولِهِ تعالى: ﴿خَرُّواْ سُجَّدًا وَسَبَّحُواْ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥].

وفي هذه الآيةِ دليلٌ واضحٌ على إمامةِ الثلاثةِ: الصديقِ وصاحبيه؛ إذ شروطُ الولايةِ في الآيةِ حاصلةٌ وصالحةٌ لهم؛ لوجودِ الجُمَعِ، وإقامةِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ [والخضوع.

أما الولاية والجُمع وإقامة الصلاة؛ فظاهر عليهم.

وأما إيتاء الزكاة][3]؛ فلا شكَّ أنهم كانوا أصحابَ أموالٍ.

وأما الخضوعُ فهو/ عدمُ التَّكبُّرِ؛ فقد ثبت أنَّ الصِّدِّيقَ ﷺ كان أرأفَ الصحابةِ وألينَهم جانبًا[4]، وعمرُ ﷺ كان يَلْبَسُ المُرقَّعَ، وكان عليه رداءٌ فيه أحدٌ[5] وعشرون رُقعةً، واحدةٌ منها قطعةُ جرابٍ، وكان يحملُ الطعامَ على عاتقِهِ للضعفاءِ، وكان يُعمِّرُ القناطرَ، ويَحمي القوافلَ بنفسِهِ، وأمثالُ ذلك. هذا وهو مَلِكُ الدنيا ومالكُ ملوكِها بالقهرِ، وقد طبَّقتْ راياتُه وعساكرُه الأقطارَ، وتَرْجُفُ من [سطوتِه][6] ملوكُ الأرضِ من غيرِ منازعٍ في إمامتِهِ[7]. (٤/ وجه١)

---

(١) هذا البيت ينسب إلى الأضبط بن قريع السعدي التميمي، شاعر جاهلي قديم، أساء إليه قومه، فانتقل عنهم إلى الآخرين ففعلوا كالأولين، فقال: بكل وادٍ بنو سعد!!. (يعني: قومه). ذكر هذا البيت غير واحد، انظر «تاج العروس» (٥/ ٣١٣) بلفظ مقارب.

(٢) انظر: «الكشاف» (١/ ٦٨١-٦٨٢)، لأبي القاسم محمود بن عُمر الزمخشري، المتوفي (٥٣٨هـ)، وكذلك فسَّره ابن كثير.

(٣) زيادة من (ح).

(٤) انظر مناقب الصديق ﷺ في «صحيح البخاري» (باب: فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ)، وفي «صحيح مسلم» (باب: من فضائل أبي بكر الصديق).

(٥) هكذا في الأصل. والجادة: «إحدى».

(٦) في الأصل: «صطوته». ولعلها على لغة من اللغات. والمثبت من (ح).

(٧) انظر مناقب الفاروق ﷺ في «البخاري» (باب: مناقب عمر بن الخطاب)، وفي «مسلم» (باب: من فضائل عمر)، وكذلك سيرته في «الطبقات الكبرى» لابن سعد، و«أسد الغابة» لابن الأثير.

وعثمانُ ﷺ كان على مثلِ ذلك [بالسطوةِ][١] والحكم، وصَبَرَ لقتلِهِ ولم [يُدْم][٢] من المسلمين مثلَ محجمةٍ من دم عندَ حصارِه، وقال: لا أكونُ أولَ من خلف محمدًا في أمتِهِ بالسيفِ[٣]. وهذا دليلٌ متَّضِحٌ على صحةِ إمامتِهم.

ادَّعتِ الرافضةُ [لعنهم اللَّه][٤] أنَّ هذه الآيةَ في عليٍّ ﷺ خاصةً دونَ غيرِه[٥]، واحتجُّوا بها أنَّه ﷺ تصدّقَ بخاتمِهِ على سائلٍ وهو راكعٌ، ويمتنعُ ذلك من وجوهٍ[٦]:

الأولُ: أنّ «**الذين آمنوا**» لفظُ جمعٍ، ويمتنعُ [حملُ][٧] الجمعِ على الواحدِ في لغةِ العربِ.

قالوا: للتعظيم.

قلنا: التعظيمُ هاهنا مدفوعٌ لعليٍّ ﷺ؛ إذ اللَّه ورسوله ذُكِرا في الآيةِ من غيرِ مقارنةِ تعظيمٍ، فكيف يُذكَرُ التعظيمُ له دونَهما؟!.

الثاني: أنَّ الرافضةَ يدّعون أنّ عليًّا ﷺ طَلَّقَ الدُّنيا، وأنه لا مالَ له، كان يَلْبَسُ القصيرَ، ويأكلُ الشعيرَ[٨]، والآيةُ فيها ذكرُ الزكاةِ، والزكاةُ لا تكونُ إلا

---

(١) انظر ما سبق.

(٢) في «الأصل»: يَرُم. والمثبت من (ح).

(٣) انظر مناقب عثمان ﷺ في «البخاري» (باب: مناقب عثمان بن عفان)، وفي «مسلم» (باب: من فضائل عثمان بن عفان).

(٤) من (ح).

(٥) انظر «إعلام الورى» (١٦٨ و ١٦٩) للطبرسي، وغيره من كتب تفاسير الشيعة، واحتج به الرافضي في «منهاج الكرامة» (١٤٧).

(٦) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في معرض إفحامه للرافضي لاحتجاجه بهذا الحديث المكذوب: - «قوله: قد أجمعوا أنها نزلت في علي، من أعظم الدعاوى الكاذبة، **بل أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في عليّ بخصوصه، وأنَّ عليًّا لم يتصدق بخاتمه في الصلاة، وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع**». اهـ «منهاج السنة» (٧/ ١١). وانظر رده المفصل (٧/ ٥-٣١).

(٧) في «الأصل»: جمع. والمثبت من (ح).

(٨) هكذا يُصوّر الشيعة في كتبهم علي ﷺ! . انظر كلام الرافضي في «منهاجه» (ص: ١٧٤)، و«كشف الغمّة» (١/ ١٨٢).

ممن له مالٌ، فتنافيا!.

الثالثُ: أنَّ اللهَ مدحَ/ الخاشعَ في الصلاةِ، وكونُ إنسانٍ يشغلُ جوارحَه (٤/وجه٢) في الصلاةِ بنزع خاتمٍ وإشارةٍ إلى سائلٍ وقذفِه إليه، و[يشتغلُ قلبُه][١] بنيةِ الزكاةِ- ليس من الخشوعِ، وحاشا أميرَ المؤمنين من مثلِ ذلك؛ إذ هو بحرُ علم لا يُدْرَكُ قَعْرُه.

الرابعُ: أنَّ الزكاةَ تُطْلَقُ على صدقةِ الفرضِ، ولا تكونُ إلا من الأنفعِ للمستحِقِّ، وأيُّ نفعٍ في قطعةِ فضةٍ يجوزُ عليها احتمالُ الجهالةِ في القَدْرِ والغشِّ في الجنسِ عن مالٍ معلومٍ مضروبٍ خالصٍ؟! وهل نسبةُ مثلِ هذا إلى عالمِ زمانِه إلا سفهٌ من الرافضةِ؟!.

الخامسُ: أنّ اللهَ تعالى وصفَ الحزبَ الذي يتولاه هذا الإمامُ بأن يكونَ غالبًا؛ بقولِه تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

ولم يُرَ غالبًا إلا أهلُ السنةِ الذين هم أتباعُ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ رضي الله عنهم، والرافضةُ الذين يَزْعُمون أنهم أتباعُ عليٍّ منذُ ظهروا إلى الآن- بل إلى آخر الزمانِ- لم يزالوا مغلوبين تحتَ الحكمِ والقهرِ، وهذه أدلةٌ راجحةٌ تمنعُ اختصاصَ عليٍّ رضي الله عنه [بمفردِه بالآيةِ][٢] دونَ أصحابِه. واللّه أعلم.

السادسُ: قولُه تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]، والثلاثةُ الشروطِ التي في الآيةِ خطابٌ للصحابةِ، وقد حصل للأئمةِ [الثلاثِ][٣] الاستخلافُ، وتمكينُ الدِّينِ،

---

(١) في (ح): يشغلُ قَلْبَهُ.

(٢) في (ح): بالإمامة.

(٣) في (ح): الثلاثة.

(٥/وجه١) وأُبدِلَ الخوفُ الذي حصلَ بموتِ النبيِّ [ﷺ][١] / حينَ ارتدَّتْ أهلُ اليمامةِ وتَبِعَتْ مسيلمةَ الكذابَ، بالأمنِ، وكان أصل تمكين مَن تَمَكَّنَ وأَمْن مَن [آمَن][٢] فيما بعدَ خلافتِهم[٣].

السابعُ: قولُهُ تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا...﴾ الآية [التحريم: ٣]. أجمع المفسِّرون[٤] أنّ بعضَ الحديثِ [المُسَرّ][٥] قولُ النبيِّ ﷺ لزوجتِهِ حفصةَ بنتِ عمرَ: «**إنّ أباك وأبا بكر يليان أمرَ أمتي من بعدي**»[٦]، وأن البَعضَ المُعْرَضَ[٧] عنه أمرُ خلافتِهما[٨].

---

(١) بياض في الأصل بمقدار جملة الصلاة على النبي، والمثبت من (ح).

(٢) في (ح): أَمِنَ.

(٣) لمزيد استدلال بالآية على إمامة الخلفاء الثلاثة، اقرأ «منهاج السنة» (٢/ ٣٦-٤٢) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

(٤) **قلت**: كذا قال المؤلف رحمه الله ولم يجمع المفسرون على ذلك، بل للمفسرين قولان آخران أعلى من هذا القول وأصح، الأول: أن الآية قصة أكل النبي ﷺ العسل، وحديثها في الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والثاني: أنها نزلت في قصة مارية رضي الله عنها، وحديثها في سنن النسائي وصححه الحاكم وغيره. والقول الذي ذكره المؤلف رحمه الله لا يصح فيه حديث، إنما هو قول روي لبعض التابعين رحمهم اللَّه وهو قول مرجوح لا شك وينظر كتب التفسير للاستزادة.

(٥) في «الأصل»: المفسَّر. والمثبت من (ح).

(٦) **صحيح**: أنَّ الآية نزلت في عائشة وحفصة -رضي اللَّه عنهن وعن أبيهما-؛ لما جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس عن عمر رضي الله عنه، والحديثُ طويل في: «البخاري» (٤٩١٤)، و«مسلم» (١٤٧٩). وقد ذكر ابن كثير (٥/ ١٠٩-١١٢) سبب ورود الآية بالتفصيل فانظره. وادعى الرافضي الخبيث أن هذه الآية نزلت في عائشة رضي الله عنها؛ لأنها أذاعت سر النبي ﷺ، فرد عليه شيخ الإسلام في ثلاثة محاور رئيسة. انظر «منهاج السنَّة» (٤/ ٣١٣-٣١٥).

(٧) في (ح): المُعْرَّضَ. وكتب بحاشية (ح): قوله «المعرض» بتشديد الراء، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾ الآية.

(٨) كذا وقع في النسختين جعل بعض الحديث المفسر وبعض الحديث المعرض عنه واحدًا، وإنما الصواب على هذا القول أن الذي عرَّف هو أمر مارية رضي الله عنها، والذي أعرض عنه أمر خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، واللَّه أعلم.

الثامنُ: أنّ اللَّه تعالى جعل إثباتَ الحقِّ بشاهدين عدلين[١]، أو بتسليمِ الخصمِ، وكلاهما حصلَ للصِّدِّيقِ ﵁: أما التسليمُ: فعليٌّ ﵁ -على تقديرِ كونِهِ مُدَّعِيَ الإمامةِ- حينئذٍ لم ينازِعْ. وأما الشهادةُ فقد شهد للصِّدِّيقِ ثمانون ألفًا عدولٌ؛ لأن أولئك صدرُ الأمةِ، وقد عدَّلهم اللهُ تعالى بأن جعلهم شهودًا على الناسِ، وجعل النبيَّ ﷺ مُزَكِّيًا لهم؛ بقولِهِ ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فالطاعنُ في شهادتِهم من الرافضةِ بدعوى التعصبِ منهم للصِّدِّيقِ، [فقد ردَّ][٢] قولَ اللهِ[٣] تعالى، وكفى بذلك كفرًا و[تجرُّؤًا][٤] على اللهِ تعالى، وطعنُ الخصمِ أو المتعصِّبِ له في الشهودِ لا يُسمَعُ، ولا حاصِلَ له على التعصبِ غيرُ استهزاءِ الحاكمِ به!.

التاسعُ: أنَّ النبيَّ ﷺ تُوُفِّيَ عن أمتِهِ وهم من الآلِ والصحبِ مائةٌ وعشرون ألفًا، والجميعُ اتفقوا على إمامةِ أبي بكرٍ ﵁؛ ثمانون ألفًا حضروا بيعتَهُ، وأربعون ألفًا كانوا [متفرقين][٥]/ في البلادِ، وقد حضروا بعدَ البيعةِ، ووافقوا. (٥/وجه٢)

وصورةُ الإجماعِ أنّ النبيَّ ﷺ لما تُوفِّيَ أنكر عمرُ ﵁ وفاتَهُ، وقال: ما ينبغي لمحمدٍ أن يموتَ، واللهِ لَيبعثنَّهُ اللَّه فلَيُقطّعنَّ أيديَ رجالٍ وأرجلَهم. وكان أبو بكرٍ ﵁ غائبًا في حائطٍ له، فجاء ودخل على النبيِّ ﷺ، وكشف عن

---

(١) لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٦].

(٢) في «الأصل»: فرد. والمثبت من (ح).

(٣) كتب بحاشية (ح): قوله (قد رد قول الله) أي: الطاعن في شهادة الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم أجمعين- من الروافض -لعنهم الله تعالى- قد رد قول الله ﷻ، وهو كفر وكفى ذلك كفرًا لهم، أي: لو لم يكن دليل على كفرهم إلا هذا لكفى، فكيف ودلائل كفرهم لا تُحصى؟!

(٤) في الأصل: «تجريًا» ولعله وجه، والمثبت من (ح).

(٥) في «الأصل»: متفرقة. والمثبت من (ح).

وجهِه، فرآه ميتًا، فقبَّلَه، وقال: بأبي طبتَ حيًّا وميتًا[١]، ثم أنشد شعرًا:

كُنْتَ السَّوَادَ لِنَاظِرِي وَعَلَيْكَ يَبْكِي النَّاظِرُ
مَنْ شَاءَ بَعْدَكَ فَلْيَمُتْ فَعَلَيْكَ كُنْتُ أُحَاذِرُ[٢]

ثم خرج إلى الناسِ وتلا قولَهُ تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠][٣]، فقال عمرُ: واللهِ لقد كنتُ أتلوها، وكأنها الآن لم تمرَّ على قلبِي. ثم نادى أبو بكرٍ في الناسِ: ألا مَن كان يعبدُ محمدًا فإنّ محمدًا قد مات، ومن كان يعبدُ اللهَ فإنَّ اللهَ حيٌّ [لا يموت][٤]. ثم باشر غسلَه عليٌّ والعباسُ، وواحدٌ من الأنصارِ يُفيضُ الماءَ عليه[٥]، ثم كُفِّن وصلتِ الناسُ عليه فرادى[٦]. واختلفوا في موضعِ دفنِه، فقال الصِّدِّيقُ: «ما من نبيٍّ مات إلا دفنَ موضعَ موتِهِ»[٧]. فاعتمدوا على ذلك، ثم

(١) إلى هنا في «البخاري» (٣٦٦٧).

(٢) تنسب هذه الأبيات إلى حسان بن ثابت رضي الله عنه، والله أعلم.

(٣) الذي في «البخاري» (٣٦٦٨) أنه رضي الله عنه تلا أيضًا قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

(٤) في «الأصل»: لم يزل. والمثبت من (ح). وأخرج البخاري القصة بتمامها بدون الأبيات برقم (١٢٤١، و١٢٤٢، و٤٤٥٤).

(٥) وقيل: غسله معهما الفضل وقُثَم ابنا العباس وأسامة بن زيد وشقران مولى رسول الله ﷺ. انظر «سيرة ابن هشام».

(٦) قال الشافعي رحمه الله: «إنما صلوا مرَّة بعد مرَّة أفذاذًا، ليعظم قدره، ولمنافستهم أن يؤمهم عليه أحد». اهـ ذكره ابن كثير في «الفصول في السيرة» (١٩٩).

(٧) **صحيح بشواهده**: أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨) بهذا اللفظ في ضمن حديث طويل فيه ضعف، لضعف حسين بن عبد الله، وأخرجه ابن سعد (٢/ ٢٩٨)، وأحمد (١/ ٨، و٢٦٠، و٢٩٢)، وأبو يعلى (٢٢)، وبنحوه عند مالك (٦٢٠)، قال ابن عبد البر: «لا أعلمه يُروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة وأحاديث شتى جمعها مالك، والله أعلم». اهـ «التمهيد» (٦/ ٢٥٣) وقد توسع رحمه الله في تخريجه، وبنحوه أيضًا عند الترمذي (١٠١٨)، وبنحوه أيضًا عند البزار في «مسنده» (١٨ و ٦٠)، وصححه الإمام الألباني في «أحكام الجنائز» (٥١٨).

حُوِّلَ فراشُه الذي مات عليه، وحُفِرَ قبرُه موضعَ الفراشِ، ودُفن فيه في حجرةِ زوجتِهِ عائشةَ رضي الله عنها.

ثم بعدَ دفنِه اجتمع الأنصارُ في سقيفةِ بني ساعدةَ؛ ليُقيموا سيدَهم سعدَ بنَ عبادةَ أميرًا على الناسِ، فجاء أبو بكرٍ وعمرُ إليهم، فقام خطيبُهم فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه / ، وقال في خطبته: نحن كنانة[1] الإسلامِ، ونحن آوينا رسولَ اللهِ ﷺ ونصرناه، ونحن أحقُّ بالإمامةِ. قال عمرُ رضي الله عنه: وكنتُ هيَّأتُ مقالةً لأقدِّمَها بين يدي أبي بكرٍ، فلما هَمَمْتُ بالكلام منعني أبو بكرٍ، فقال: على رِسْلِكَ يا عمرُ. ثم تكلَّمَ بديهةً أحسنَ ما كنتُ لفَّقْتُه. فقال: ما ذكرتُم فيكم من خيرٍ فأنتم أهلُهُ، ولكنَّ الإمامةَ لا تصلُ إليكم. فقالوا: منا أميرٌ ومنكم أميرٌ. فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: قال النبيُّ ﷺ: «**الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**»[2]. فلم يقم أبو بكرٍ رضي الله عنه من مجلِسِهِ حتى بايعَه مجموعُ الأنصارِ. فوُعِكَ سعدٌ، فقال قائلٌ: قتلتم سعدًا! قال عمرُ: قتله اللهُ[3]. فلم تَدُرْ عليه سنةٌ حتى بال في جُحْرٍ من الأرضِ، فخرج منه سهمٌ رمتْه الجنُّ به، فمات [به][4] وسُمع قائلٌ يُنشِدُ:

(٦/وجه١)

قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَهْ
رَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ فَلَمْ نُخْطِ فُؤَادَهْ[5]

---

(١) عند البخاري (٦٨٣٠): «كتيبة».

(٢) **حديثٌ صحيحٌ متواترٌ**: جمع الحافظ ابن حجر طرقه في جزء مفرد سماه «لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش» عن نحو أربعين صحابيًّا، كما قال في «فتح الباري» (٧/ ٣٩) و «تلخيص الحبير» (٤/ ٨٠) وينظر: «البدر المنير» (٨/ ٥٣٠-٥٤٠) و«إرواء الغليل» (٢/ ٢٩٨)و«نظم المتناثر» للكتاني (رقم ١٧٥).

(٣) إلى هنا أخرجه البخاري برقم (٣٦٦٨)، وأخرجه أيضًا من أثر ابن عباس الطويل (٦٨٣٠).

(٤) من (ح).

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ١٦)، و الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٨٣)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٥٩٩).

ثم بعدَ بيعةِ الأنصارِ، هُرِعَ مجموعُ مَن كان حاضرًا من الآلِ والصحبِ إلى بيعتِه، وجاء مجموعُ مَن كان غائبًا وبايعَ، والجميعُ انقادوا لأمرِهِ ونَهيِهِ، حتى لو رمى أحدًا منهم في النارِ لطرح نفسَهُ اعتقادًا منه لوجوبِ طاعتِهِ(١)، واستمرُّوا له إلى موتِهِ مِن غيرِ مُعارِضٍ ولا منازِعٍ، ثم انقادوا بعدَه أيضًا (٦/وجه٢) لمنصوصِه عمرَ رضي الله عنه، ثم انقادوا أيضًا بعدَ عمرَ لمنصوصِ منصوصِهِ في الشُّورى عثمانَ، كما سيجيء. وعليٌّ حاضرٌ رضي الله عنه، ولم يَدَّعِ إمامةً لنفسِهِ. ولا شكَّ أنَّ المتفقَ عليه / المتصرِّفَ أولى من الساكتِ المسلِّمِ(٢).

ولم يزل الصِّدِّيقُ رضي الله عنه على [التَّمكُّنِ](٣) مدةَ أيامِ خلافتِهِ إلى أن مات ودُفِنَ مع النبيِّ ﷺ في حجرةِ ابنتِهِ عائشةَ رضي الله عنها، ولما قربتْ جنازتُهُ من الحجرةِ وكان بابُها مقفولًا فُتِحَ من غيرِ فاتحٍ، وسُمِعَ فيها صوتٌ: أَدْخِلِ الحبيبَ إلى الحبيبِ!(٤). وكانتْ مدةُ خلافتِهِ سنتين ونصفًا، ومدةُ عمرِهِ [ثلاثةً](٥) وستينَ سنةً؛ كعمرِ النبيِّ ﷺ.

وأما خلافةُ سيدِنا عمرَ رضي الله عنه، فالدليلُ عليها أيضًا من وجوهٍ:

الأولُ: قولُهُ تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ . . .﴾ الآيةَ [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩].

الثاني: أيضًا، قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ . . .﴾ الآيةَ [المائدة: ٥٥].

---

(١) هذا تصوير مبالغ فيه من قبل المؤلف رحمه الله، فالطاعة لا تكون إلّا في المعروف.

(٢) في (ب): «المستمع». (٣) في (ح): التمكين.

(٤) ذكر ابن عساكر هذا الأثر ثم قال: «هذا منكر وراويه أبو الطاهر موسى بن محمد بن عطاء المقدسي: كذَّاب، عن عبد الجليل المري: وهو مجهول». اهـ «تاريخ ابن عساكر» (٣٠/ ٤٣٦).

(٥) في (ح): ثلاثًا.

الثالثُ: أيضًا، قولُهُ تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ . . .﴾ الآيةَ [المائدة: ٩، والنور: ٥٥، والفتح: ٢٩].

الرابعُ: قولُهُ تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ . . .﴾ الآيةَ [التحريم: ٣].

الخامسُ: أيضًا، الاتفاقُ من غيرِ منازعٍ، وعدمُ القائلِ بغيرِهِ حينئذٍ، [وكلُّ ما][١] قيل في الآياتِ الخمسِ في الصِّدِّيق فهو له.

السادسُ: تنصيصُ الخليفةِ الأولِ الذي أثبتنا بالأدلةِ القاطعةِ صحةَ خلافتِهِ، وهو الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، مع انقيادِ جميعِ الناسِ[٢] لهذا التنصيصِ بالسمعِ والطاعةِ، ولم يزل كذلك حتى قُتِلَ رضي الله عنه؛ قَتله أبو لؤلؤةَ عبدُ المغيرةِ بنِ شعبةَ.

وكان سببُ قتلِهِ أنّ أبا لؤلؤةَ كان نصرانيًّا[٣] يحمي [سبيَ][٤] النصارى من الرومِ [وغيرِهم][٥] إذا وصلوا إلى المدينةِ، ويحسنُ إلى الأسارى منهم، ثم إنّه جاء إلى عمرَ يشكو على سيدِه المغيرةِ فقال: يا أميرَ المؤمنين، إن المغيرةَ ضرب عليَّ كلَّ يومٍ ثلاثَ دراهمَ، وأنا عاجزٌ عنها! فقال: ما تحترفُ؟ / قال: إني نَجَّارٌ أعمل الرَّحى تدورُ في الهواء. فقال عمرُ: ما أرى هذه الضريبةَ كثيرةً عليكَ مع احترافِكَ هذا. فوَجَد عليه [أيضًا][٦] أكثرَ من الأولِ، وعزم على قتلِهِ ليُريحَ النصارى أهلَ دينِهِ. فقال: يا أميرَ المؤمنينَ، إني أريدُ أن أعملَ لك رَحًى تدورُ في الشرقِ والغربِ. فقال: أوعدني العبدُ!. فانصرف وهو عازمٌ على قتلِهِ. ثم هَيَّأ له سِكّينًا قبضتُها في وسَطِها وطرفاها محدَّدانِ، فجاء كعبُ

(٧/ وجه١)

---

(١) في الأصل: «كلما»، والمثبت من (ح).
(٢) زاد في (ح): له.
(٣) **قلت**: وقيل مجوسيًّا سكن الروم، كما هو في كتب السير، ولعله الأصح.
(٤) في الأصل، (ح): «السبي»، وما أثبته من (ب)، وهو مقتضي السياق.
(٥) في الأصل، (ح): «وغيره»، وما أثبته من (ب)، وهو مقتضي السياق.
(٦) من (ح).

الأحبارِ[1] إلى عمرَ قبلَ ضربِهِ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، تهيَّأْ للموتِ؛ فإنكَ ميتٌ بعدَ ثلاثٍ. فقال: وما يدريك؟! قال: وجدتُّ ذلك في التوراةِ. فقال: [أوعمر مذكور في التوراة؟][2] قال: لا، ولكنّ نعتَكَ فيها، وصاحبُ هذا النعتِ لم يبقَ من أجلِهِ غيرُ ثلاثةِ أيام. فقال: يا هذا لا أجدُ فيَّ علةً. قال: هو كذلك[3]. فلما كان أولُ الثلاثِ تخفَّى أبو لؤلوةَ ودخل الجامعَ مع المصلينَ ووقف قريبًا منه في الصفِّ الذي يليه مُغيِّرًا هيئتَهُ حتى لا يُعرفَ، فلما ركع ضربه، وكان عمرُ جَهْوَرِيَّ الصوتِ يَسمعُه آخرُ صفٍّ، فاختفى صوتُهُ، وأكبَّ الناسُ على أبي لؤلوةَ، فضرب يمينًا وشمالًا بِحَدَّيْ سِكِّينِهِ الذي في يدِه، فقتل سبعةً غيرَ عمرَ، فنشر أحدُ الناسِ بُرْنُسًا كان معه وحذفه عليه، فغطَّى بصره، وتكربل به، فقبضوه. قيل: إنه قَتل نفسَه، وقيل: بل قتلوه سريعًا في المسجدِ وعمرُ حيٌّ حينئذٍ، ولم ينتظروا لقتلِهِ موتَ عمرَ حيثُ كان كافرًا[4]. فقال عمرُ:

---

(١) هو كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق، المعروف بكعب الأحبار. كان يهوديًّا من أهل اليمن ثم أسلم، سكن الشام، أدرك النبي وأسلم في خلافة أبي بكر، وقيل في خلافة عمر. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٦/ ١٦٩) للمزي، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ١٢ رقم: ٣٣٣).

(٢) من (ح).

(٣) بشارة كعب الأحبار لعمر بالشهادة ذكرها ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٣٧٠٧٤)، والطبري في «تاريخه» (٢/ ٥٦٠)، ومن طريق أخرى عند الآجري في «الشريعة» (٣/ ١٢٦).

قلت: ذَكَرَ اللَّه تعالى محمدًا ﷺ وأصحابه ﷺ في التوراة والإنجيل، قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩] قال ابن كثير: «ومن هذه الآية - يعني قوله تعالى: ليغيظ بهم الكفَّار- انتزع الإمام مالك رحمة اللَّه عليه في رواية عنه بتكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة ﷺ قال لأنهم يغيظونهم ومن غاظه الصحابة ﷺ فهو كافر لهذه الآية ووافقه طائفة من العلماء ﷺ على ذلك». اهـ انظر تفسير الآية في «جامع البيان» للطبري (٢٦/ ١٣٠-١٣٣)، و«تفسير القرآن» لابن كثير (١٣/ ١٣٤-١٣٥).

(٤) ثبت في البخاري (٣٧٠٠)، أنه قتل نفسه. =

انظروا مَن ضربني. قالوا: أبو لؤلؤةَ عبدُ المغيرةِ. فقال: الحمدُ للهِ الذي لم يجعلْ مَنِيَّتِي على يدِ مسلم. ثم أُتي إلى / عمرَ بطبيبٍ يختبرُ جُرحَه، فسقاه (٧/ وجه٢) نبيذًا[١] فطلع من جوفِهِ. فقال: أوصِ، يا أميرَ المؤمنين؛ إنك ميتٌ. فأوصى بالمسلمينَ والأنصارِ، وبلزومِ الدينِ والتقوى، ثم قال: فاذهبوا إلى أمِّ المؤمنين عائشةَ رضي الله عنها وسلوها أن أُدْفَنَ مع صاحِبَيَّ. فلما جاءها الرسولُ قالت: كنتُ هيأتُه لنفسي، وإني اليومَ أُوثِرُ به أميرَ المؤمنين. فأُعلِمَ بذلك عمر، فقال: ما كان عليَّ أهمُّ من ذلك، ولكن لا تكتفوا بهذا الإذن؛ فإني حيٌّ الآن- يعني عين الحيِّ [بالحي][٢]- بل إذا متُّ فمُرُّوا بجنازتي على بابِها، فإن أذنت، وإلا رُدُّوني إلى مقابرِ المسلمين. فلما مُرَّ بجنازتِهِ على بابِها واستؤذنت له، فأذنت ودُفن مع صاحبيه إلى جانبِ أبي بكرٍ رضي الله عنهما، وكانت مدةُ خلافتِهِ عشرَ سنينَ، ومدةُ عمرِه ثلاثًا وستون سنةً، كعُمْرِ صاحبيهِ[٣].

= قلت: قبر أبي لؤلؤة المجوسي موجود في مدينة كاشان الإيرانية، وقد رأيت صورًا في الإنترنت لضريحه المزعوم، بنته الرافضة في أبهى حُلَّة، وكتبوا على بوابته عبارة بالفارسية تعني: هذا قبر المتبارك به بابا شجاع الدين أبو لؤلؤة فيروز!! وفي داخل هذا المزار عبارات كثيرة كتبت على الجدران في لعن الجبت والطاغوت ونعثل - يعنون بهم: أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم! والرافضة في كلِّ عام يقيمون احتفالًا كبيرًا بمناسبة قَتْلِ عُمر رضي الله عنه. قلت: أين مَنْ يَدّعي التَّقريبَ بينَ السُّنَّةِ والشِّيعَة من مثل هذا الحقد والإجرام في حق الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأهل السنَّة بشكل عام؟! وانظر لزامًا «يوم الغفران، احتفال الرافضة بمقتل عمر بن الخطاب» للشيخ محمد مال اللَّه رحمه الله.

(١) النبيذ: هو ماء الزبيب ما لم يسكر، وقد كان النبي ﷺ يعجبه شراب النبيذ كثيرًا. وقيل إن الطبيب سقاه لبنًا، واللَّه أعلم.

(٢) في (ح): يستحي من الحي.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٠٠) قصة قتل عُمر بتمامها سوى أجزاء يسيرة منها من أثر عمرو بن ميمون، وأخرج بعضه برقم (١٣٩٢)، وأخرجه أيضًا ابن حبان (١٥/ ٣٥٠) بنحو ما عند البخاري وإسناده على شرط الشيخين، وأخرجه أيضًا (١٥/ ٣٣١) من رواية أبي رافع نفيع الصائغ، والآجري (٣/ ١٢٢). قال الحافظ ابن حجر: «وعند كل منهم ما ليس عند الآخر» اهـ «الفتح» (٧/ ٧٦).

قلت: وقصة مقتل عمر رضي الله عنه هي إحدى القصص الثلاث الأكثر تأثيرًا وموعظةً التي رواها الإمام البخاري، لمن كان له قلب، بجانب قصة وفاة رسول اللَّه ﷺ، وقصة حادثة الإفك.

أما خلافةُ عثمانَ رضي الله عنه، فالدليلُ عليها أيضًا من وجوهٍ:

وهو ما سبق من قولِه تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ . . .﴾ الآية [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩]. وقولِهِ تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ . . .﴾ الآيةَ [فصلت: ٥٣]. وقولِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ . . .﴾ الآية [المائدة: ٥٥]. وقولِهِ تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ . . .﴾ [الآية][(١)] [النور: ٥٥]؛ فهذه أربعةٌ.

والوجهُ الخامسُ: تنصيصُ عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ [الحَكَم][(٢)] في قصةِ الشورى؛ وذلك لما ضُرِبَ عمرُ رضي الله عنه قيلَ له: يا أميرَ المؤمنينَ استخلفْ. قال: إن أتركِ الاستخلافَ فقد تركه مَن هو / خيرٌ مني- يعني النبيَّ ﷺ؛ فإنه لم يستخلفْ أحدًا- وإن أستخلفْ فقدِ استخلفَ [مَن هو][(٣)] خيرٌ مني- يعني أبا بكر؛ فإنه استخلف عمرَ- واللهِ لا أَتَحمَّلُها حيًّا وميتًا[(٤)]، فإن كانت الخلافةُ خيرًا فقد أصبنا منها، وإن كانت شرًّا فقد كفانا ما حَمَلْنا منها، بل الأمرُ في هذه[(٥)] الستَّةِ الذين تُوفِّيَ عنهم رسولُ اللهِ ﷺ وهو راضٍ عنهم. عَدّ عليًّا، وعثمانَ، وطلحةَ، والزبيرَ، وعبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ، وسعدَ بنَ أبي وقاصٍ[(٦)]. وكان قد بقي من العشر سبعةٌ؛ هؤلاء الستةُ وسعيدُ بنُ زيدِ بنِ الخطابِ، لكن أخرجه عمرُ منهم لكونِه ابنَ عمِّه، وقال يحضره عبدُ اللهِ بنُ عمرَ، وليس له من الأمرِ شيءٌ، فمن ارتضتِ الأمةُ من هذه[(٧)] الستةِ كان

(٨/ وجه١)

---

(١) من (ح). (٢) في (ح): المُحَكَّم.

(٣) في الأصل: «منه»، وما صوبته مقتضي السياق.

(٤) إلى هنا أخرجه بنحوه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣).

(٥) الأصوب أن يقول: «هؤلاء»، وما ساقه له وجه.

(٦) جاء التنصيص على الستة عند البخاري (١٣٩٢، و٣٧٠٠).

(٧) تصويبه كما تقدم.

حاكمًا . فلمّا دُفِنَ عمرُ امتدتِ الرقابُ إلى الستةِ تريدُ الإمامةَ لها ، فقال عبدُ الرحمنِ : الأمرُ يطولُ بين ستةٍ أيُّكم ينزلُ عن حقِّه فيجعلُهُ لصاحبِه حتى يقربَ الاختيارُ؟! فقال الزبيرُ : جعلتُ حقِّي لعليٍّ . وقال طلحةُ : جعلتُ حقِّي لعثمانَ . وقال سعدٌ : جعلتُ حقِّي لعبدِ الرحمنِ . فقال عبدُ الرحمنِ : صار الأمرُ لثلاثةٍ، فأيكم ينزلُ عن حقِّه -تقريبًا للأمرِ- لصاحبِه حتى يبقى في اثنين، يختار واحدًا منهما؟! فأمسك الشيخان- يعني عليًّا وعثمانَ- فقال عبدُ الرحمنِ : أنزلُ لكما عن حقِّي، وتُحكِّماني في أمرِكما ، ولكما [اللَّه][1] عليَّ ألَّا آلوَ الأمرَ عن أفضلِكما[2] . فقالا : حَكَّمناكَ . فقال : حقِّي لكما . ثم صبر ثلاثةَ أيامٍ يُشاوِرُ / الناسَ ليلًا ونهارًا، والأبصارُ والرقابُ ممتدةٌ إليه، لا يُوطَأُ عقبٌ عليٍّ، ولا يوطأُ عقبَ عثمانَ، بل عاكفون عليه، ومتردِّدون إليه، ثم إنّ الناسَ في اليومِ الثالثِ اجتمعوا في مسجدِ النبيِّ ﷺ ينظرون وينتظرون ما يحكمُ به عبدُ الرحمنِ، ثم إنّ عبدَ الرحمنِ خطب الناسَ وحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه ثم قال : يا عثمانُ، اللهَ عليك، إن أمَّرتُكَ لتعدلنَّ، وإن أمرتُ عليك لتَسمعَنَّ وتطيعنَّ؟! فقال عثمانُ : اللهَ عليَّ .

(٨/ وجه٢)

فقال : يا عثمانُ، مُدَّ يدكَ لأبايعَكَ ثم التفتَ إلى عليٍّ، وقال : يا عليُّ، لا تجعلْ لنفسِكَ عليها سبيلًا[3] ؛ فإني واللهِ منذُ ثلاثةِ أيامٍ أشاورُ الناسَ، فلم أرهم يعدلون بعثمانَ أحدًا . فبايع عثمانَ وانقادَ الناسُ إليه انقيادَهم لصاحبيه[4]، حتى

---

(١) من (ح).

(٢) كتب بحاشية (ح) : قوله : «ولكما الله علي» أي : خذا لكما مني عهدًا، وذلك العهد أن يكون الله شاهدًا على أن لا أصرف الأمر -يعني الخلافة- عن أفضلكما .

(٣) كتب بحاشية (ح) : قوله : «لا تجعل . . .» إلى آخره، تسلية وإعذار، يعني : إنني لم أبايع عثمان غرضًا بل لما رأيت ميل قلوب جميع الناس إليه، وعدم عدولهم عنه إلى أحد غيره بايعته .

(٤) قصة مبايعة عثمان ﷺ أخرجها البخاري (٧٢٠٧).

جاء أهلُ مصرَ وشَكَوْا عندَه على [عبدِ اللهِ بنِ أبي سرحٍ][١] وكان حاكمًا عليهم من قِبل عثمانَ[٢]، وهو أخٌ لعثمانَ رضي الله عنه من الرَّضاعِ، فقال: ما يُرضيكم؟ قالوا: [اعزِلْهُ][٣]. قال: عزلتُه عنكم، مَن تختارون أُوَلِّي عليكم؟ قالوا: محمدُ بن أبي بكرٍ. فولّاه ونَفذه معهم، وسَيَّر معه جمعًا من الصحابةِ.

وخرجوا متوجِّهين إلى مصرَ، فبينما هم على نحوِ مرحلةٍ من المدينةِ، إذا بشبحٍ يلوحُ على بعدٍ، فركبت الخيلُ إليه، إذ هو عبدٌ لعثمانَ، فقالوا: أين تريدُ؟ قال: أريدُ حاكمَ مصرَ. قالوا: هو عندنا. فلما جاءوا به إليه ورآه، قال: لا أريدُ هذا، أريدُ الأميرَ الذي بمصرَ، ففتشوه إذا معه إداوةٌ/ (٩/وجه١) فيها كتابٌ [فكسروا الإداوة إذا فيها][٤] مكتوبٌ من عثمانَ عليه ختامُ عثمانَ[٥] إلى عبدِ اللهِ بنِ [أبي] سرحٍ: إذا وصل إليك محمدُ بنُ أبي بكرٍ ومن معه، اقتلِ الجميعَ، واستمرَّ على حكمِكَ. قالوا: أميرُ المؤمنين يسعى في قتلِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ؟! فرجعوا وذكروا لعثمانَ فأنكر وحلف، فقالوا: لا نُقِيل لك هذه العثرةَ؛ عبدُكَ وبَعيرُكَ وخِتامُكَ، إن كنت بريئًا فالغريمُ مروانُ، أَخْرِجْهُ إلينا[٦]. وكان مروانُ كاتبًا له والخاتمُ عندَه. فقال:

---

(١) تصحفت في الأصل إلى: عبد اللَّه بن مسعود بن السرح، وهو خطأ، والصحيح: عبد اللَّه بن سعد بن أبي سرح، أمير مصر، توفي سنة ٣٦ أو ٣٧ هـ. انظر ترجمته في «الوافي بالوفيات» (١٧/ ١٠٠).

(٢) **القصة سندها صحيح**، وهي بنحوها عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٥٢٠ برقم: ٣٨٦٨٦)، وعند عبد اللَّه بن أحمد مطولًا في «زوائده على فضائل الصحابة» لأبيه (١/ ٥٧٤ برقم: ٧٦٥)، والطبري في «تاريخه» (٢/ ٦٥٥).

(٣) في الأصل: «عزله»، والمثبت من (ب)، (ح). (٤) من (ح).

(٥) كتب بحاشية (ح): لكن قال المبرد في التاريخ «الكامل» أن هذا المكتوب زوَّره قتلة عثمان، وهو افتراء عليه وعلى مروان، فإياك أن تغتر بما نقله أهل التواريخ، ثم إياك؛ إذا أخبر النبي -عليه الصلاة والسلام- أن عثمان على الحق وأن قتلته على الباطل، فمن شك بعد ذلك فقد كفر. انتهى.

(٦) انظر لزامًا تفنيد العلامة محب الدين الخطيب رحمه الله لقصة **الكتاب المزور على عثمان** رضي الله عنه في تعليقه على «العواصم من القواصم» لابن العربي (ص: ٧٧)، وعلى «المنتقى من منهاج السنَّة» للذهبي (ص: ٣٩١)، وكذلك رد شيخ الإسلام في «منهاج السنَّة» (٦/ ٢٤٤-٢٤٦) على مزاعم الرافضي بشأن هذه الحادثة التي لفقها دعاة الفتنة للخروج على عثمان رضي الله عنه.

لا أُخرجه إليكم، إن أخرجتُه تقتلونه قبلَ أن يثبتَ عليه شيءٌ فيغلظُ الأمرُ[١].

وجاء أهلُ مصرَ في أربعِ فرقٍ عليها أربعةُ أمراءَ[٢]: عبدُ الرحمنِ بنِ عديسٍ[٣]، وكنانةُ بنُ بشرٍ الليثيُّ[٤]، وسودانُ بنُ . . . .

---

(١) **قال شيخ الإسلام**: «فهذا من الكذب المعلوم على عثمان. وكل ذي علم بحال عثمان وإنصاف له، يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا أمثاله، ولا عرف منه قط أنه قتل أحدًا من هذا الضرب، وقد سعوا في قتله ودخل عليه محمد فيمن دخل وهو لا يأمر بقتالهم دفعا عن نفسه فكيف يبتدئ بقتل معصوم الدم وإن ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر لم يطعن على عثمان بل عثمان إن كان أمر بقتل محمد بن أبي بكر أولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان لأن عثمان إمام هدى وخليفة راشد يجب عليه سياسة رعيته وقتل من لا يدفع شره إلا بالقتل وأما الذين طلبوا قتل مروان فقوم خوارج مفسدون في الأرض ليس لهم قتل أحد ولا إقامة حد وغايتهم أن يكونوا ظلموا في بعض الأمور وليس لكل مظلوم أن يقتل بيده كل من ظلمه بل ولا يقيم الحد». اهـ «منهاج السنة» (٦/ ٢٤٤-٢٤٥).

(٢) أمَّا تسمية أمراء الفرق فقد جاء عند الطبري **بسندٍ واهٍ جدًا لأن فيه سيف بن عمر يرويه عن أشياخه**، وهو متهم قال فيه ابن حبَّان: وكان سيف يضع الحديث، وكان قد اتهم بالزندقة. «المجروحين» (١/ ٤٣٩). فقد سمَّى في هذه الرواية رجالا وَعَدَّ من بينهم من كانت له صحبة أو مخضرمًا، أو من ثقات التابعين وكبارهم، من أمثال: الأشتر النخعي، وزيد بن صوحان، وعبد الرحمن بن عديس، وغيرهم. وقرنهم بالمجرمين قتلة عثمان، من أمثال: كنانة بن بشر وغيره. وقد علمت من خلال مقدمتي لهذا الكتاب ما نقلته عن الطبري في «تاريخه» (المقدمة) من تنبيهه رَحِمَهُ اللَّهُ إلى مثل هذه الروايات والأخبار وموقفه منها، والحمد لله. انظر المقدمة (ص١٥).

(٣) عبد الرحمن بن عديس البلوي. فارسٌ شاعر، من الذين بايعوا تحت الشجرة، نزل مصر مع جيش الفتح. قال محب الدين الخطيب في حاشيته على «العواصم» (ص: ٨٦): «وأظنه لم يكن من الرءوس المدبرين للفتنة، ولكن مدبريها استغلوا ميله إلى الرئاسة، فاستفادوا من سنّه ووجاهته بين فرسان القبائل العربية بمصر، وولوه القيادة على إحدى الفرق الأربعة التي خرجت من مصر إلى المدينة». اهـ قتل في جبل الجليل سنة ٣٦هـ. قلت: هذا على فرض ثبوت اشتراكه في الفتنة، واستبعد ذلك تمامًا من صحابي جليل عاصر النبي ﷺ، وسمع منه عشرات الأحاديث في فضائل ذي النُّورين عثمان رضي الله عنه. انظر ترجمته في «الاستيعاب» (٢/ ٨٤٠)، و«معجم البلدان» (الجليل)، والإصابة (٤/ ٣٣٤ رقم: ٥١٥٥)، وحاشية «العواصم» (ص: ٨٦).

(٤) كنانة بن بشر التجيبي. كان في طليعة من اقتحم الدار على عثمان لقتله، قيل إنه ضرب عثمان بمشقص وهو يقرأ القرآن حتى انتضح الدم على آية ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧]. قُتل سنة ٣٦هـ. قال الحافظ في «الإصابة» (٥/ ٦٥٤ رقم: ٧٤٩٦): «إنما ذكرته لأن الذهبي ذكر عبد الرحمن بن ملجم لأن له إدراكًا، وينبغي أن ينزه عنهما كتاب الصحابة» اهـ. انظر «تاريخ الطبري» (٦/ ٥٨-٦٠)، و«تاريخ دمشق» (٥٠/ ٢٥٧-٢٥٨)، و«الإصابة» (٥/ ٦٥٤ رقم: ٧٤٩٦)، وحاشية «العواصم» (ص: ٨٠).

حمرانَ[١]، والمقدمُ على الكلِّ الغافقيُّ ابنُ حربٍ[٢]، وكانوا ستمائةٍ، وقيل: ألفًا، وقيل: ألفين، وأهلُ الكوفةِ في أربعِ فرقٍ، عليهم زيدُ بنُ صُوحانَ العبديُّ[٣]،

---

(١) سودان بن حمران السكوني. من قبائل مراد اليمنية النازلة في مصر. كان ممن أعرض عنهم أمير المؤمنين عُمر لما استعرض الجيوش القادمة من اليمن للجهاد سنة ١٤هـ، ولما سئل عنهم قال: إني عنهم لمتردد. **قلت**: اللَّه أكبر إنها واللَّه لفراسة الفاروق التي لم تخطىء، فكان منهم سودان بن حمران وخالد بن ملجم. دخل سودان على عثمان متسوّرًا من دار عمرو بن حزم. وقطع يد نائلة زوجة أمير المؤمنين. ولما قتلوا عثمان خرج سودان من الدار وهو ينادي: قد قتلنا عثمان. انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٢٣-١٣١)، و«تاريخ دمشق» (٣٩/ ٤٠٩-٤٣٩ و ٧٠/ ١٣٨)، وحاشية «العواصم» (ص: ٨٠-٨١).

(٢) الغافقي بن حرب العكي. من أبناء وجوه القبائل اليمنية التي نزلت مصر عند الفتح. كان رئيس الفرق الأربعة التي زحفت على المدينة لقتل عثمان ﷺ. ولما منعوا عثمان ﷺ من أن يصلي بالناس صار الغافقي هو الذي يصلي بالناس. ولما عزموا على قتل أمير المؤمنين، كانت يد الغافقي في مقدمة من اعتدى على عثمان -رضي اللَّه عنه وأرضاه-، يقال ضربه بحديدة معه وضرب المصحف برجله فاستدار. وبعد قتل الخليفة بقيت المدينة خمسة أيام وأميرها الغافقي بن حرب. انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٠٧-١٥٥)، و«الكامل في التاريخ» (٣/ ٥٠-٨٤)، و«البداية والنهاية» (٧/ ١٨٨ و ٢٢٧).

(٣) زيد بن صوحان العبدي، أبو عائشة وقيل أبو سلمان وقيل أبو عبد اللَّه. قيل إنه صحابي، ورجّح ابن عبد البر أنه مخضرم وقال: كان فاضلًا دَيِّنًا سيّدًا في قومه. سمع جمعًا من الصحابة منهم عمر ابن الخطاب وعلي بن أبي طالب -رضي اللَّه عنهم أجمعين-. قطعت يده في بعض الفتوح، فكان يلقب بالأقطع. قال يوم قُتل في معركة الجمل: «أرمسوني في الأرض رمسًا ولا تغسلوا عَنِّي دَمًا ولا تنزعوا عني ثوبًا إلا الخفين فإني محاج أحاج». **قلت**: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٣٥٢) وغيره **بسند صحيح**. قتل يوم الجمل مع علي ﷺ. وقيل لعائشة ﷺ أصيب زيد بن صوحان فاسترجعت وقالت: يرحمه اللَّه. ذُكِرَ من فضائله ﷺ من حديث علي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ سرَّه أن ينظر إلى رجل يسبقه بعض أعضائه إلى الجنة فلينظر إلى زيد بن صوحان**» أخرجه أبو يعلى (١/ ٣٩٣ رقم: ٥١١)، وابن عدي في «الكامل» في (ترجمة هذيل بن بلال)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤١٦) وقال: هذيل بن بلال غير قوي فاللَّه أعلم، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٤٣٩) من طريق أبي يعلى، وابن عساكر في «تاريخه» (٨/ ٤٣٩ و ١٩/ ٤٣٤)، وضعفه ابن طاهر المقدسي في «ذخيرة الحفاظ» بالهذيل، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٩٨) وقال: فيه من لم أعرفهم. انظر «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٩٧ رقم: ١٣٢٥)، و«الثقات» (٤/ ٢٤٨ رقم: ٢٧٥٢)، و«تاريخ دمشق»=

ومالكُ الأشترُ النخعيُّ[١]، وزيادُ بنُ نضرٍ الحارثيُّ[٢]، وعبدُ اللهِ بنُ [الأصَم][٣]، وعددُهم كعددِ الأولِ، وأهلُ البصرةِ أربعُ فرقٍ، عليها حُكيم بن جَبَلَةَ العبديُّ[٤]،

= (١٩/ ٤٢٩-٤٤٧)، و«الإصابة» (٢٩٩١). **قلت**: وهذا أيضًا ممن أُدرج اسمه ضمن من خرج على عثمان، ولم يثبت، واللَّه أعلم.

(١) مالك بن الحارث النَّخعي، الملقب بالأشتر، مخضرم، مقاتل شجاع، كان رئيس قومه. شهد اليرموك، وولاه علي رضي الله عنه على مصر. مات سنة ٣٨هـ. قيل شرب شربة عسل مسمومة. جاء عند الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١١٥) أثرٌ عن عُمير بن سعيد، قال: «أراد عليٌّ أنْ يسير إلى الشَّام إلى صفين، واجتمعت النَّخع حتَّى دخلوا على الأشتر بيته، فقال: هل في البيت إلّا نخعي. قالوا: لا. قال: إنَّ هذه الأمة عَمِدَت إلى خير أهلها فقتلوه! يعني عثمان» قال أبو عبد اللَّه الحاكم: هذا حديث وإن لم يكن له سند، فإنه معتقد صحيح الإسناد في هذا الموضع. وقال الذهبي في «التلخيص» (٤٥٧١): على شرط مسلم. **قلت**: وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ١٩٤ رقم: ٣١١٣٤) وسنده حسن. انظر ترجمته في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣١١ رقم: ١٣٢٥)، و«تاريخ الطبري» (سنة ثلاثٍ وثلاثين هجرية)، و«معجم البلدان» (١/ ٤٥٤)، و«مقتل الشهيد عثمان» (ص: ١٧٣)، وحاشية «العواصم» (ص: ٨٢-٨٤).

(٢) زياد بن النضر أبو الأوبر الحارثي. من أهل الكوفة حدَّث عن أبي هريرة رضي الله عنه. روى عنه عامر بن شراحيل الشعبي وعبد الملك بن عُمير. ذكر في ضمن رؤساء الفرق الذين خرجوا على عثمان من الكوفة. **قلت**: واعتماد من ذكروه في ضمن من خرج على عثمان إنما هي رواية سيف عن أشياخه عند الطبري، وقد علمت ما فيها من تحامل. انظر «تاريخ الطبري» (٣/ ١٩)، و«تاريخ دمشق» (٣٩/ ٣١٧)، و«الكامل في التاريخ» (٣/ ١٥٧)، و«مقتل الشهيد عثمان» (ص: ٨٨).

(٣) جاء في الأصل، (ح): الأيهم، وهو خطأ، والصحيح ما أثبته. وعبد اللَّه بن الأصم العامري، أحد بني عامر بن صعصعة. أحد رؤساء الفرق الأربعة التي خرجت من الكوفة. انظر المصادر السابقة.

(٤) حُكيم بن جَبَلَةَ العَبدي. أكثر الروايات على أنه من رءوس الفتنة، وأنه كان على رأس إحدى الفرق التي خرجت من البصرة، وأنه هو الذي أشعل القتال بين جيش علي وجيش عائشة رضي الله عنهما، وابن عبد البر والذهبي جَعَلوه مخضرمًا صالحًا عابدًا ورعًا شجاعًا. واختلفوا في موته، فبعضهم قال إنه قتل في معركة الجمل، وآخرون قالوا إنه قتل في دفاعه عن عثمان بن حنيف، واللَّه أعلم. انظر ترجمته في «تاريخ الطبري» (٢/ ٧٠١ و ٣/ ٢٤)، و«الاستيعاب» (١/ ٣٦٦ رقم: ٥٤٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٥٨ رقم: ٤١)، و«تاريخ الإسلام» (٣/ ٤٣٨)، وحاشية «العواصم» (ص: ٨١-٨٢).

و[ذُريح][(١)] بنُ عبّادٍ العبديُّ، وبشرُ بنُ شريحِ بنِ الحكمِ[(٢)]، و[ابن محرش بن عبد عمرو الحنفيُّ][(٣)]، وعددُهم كعددِ الأولِ أيضًا.

فأهل مصرَ يشتهون عليًّا أميرًا، وأهلُ البصرةِ يشتهون طلحةَ، وأهلُ الكوفةِ يشتهون الزبيرَ، وجاءت أمُّ حبيبةَ بنتُ أبي سفيانَ زوجُ النبيِّ ﷺ / على بغلةٍ لها، فضربوا وجهَ بغلتِها، فسقطتْ فأخذوها، وذهبوا بها إلى بيتِها، فتجهزتْ عائشةُ رضي الله عنها خارجةً للحجِّ هاربةً من المدينةِ خائفةً من انتشارِ الشرِّ إليها، فجاءها مروانُ متخفيًا، فقال: يا أمَّ المؤمنين، لو تقفين لمرافقةِ عثمانَ حتى تنفكَّ هذه الفتنةُ! فقالت: أتريدون أن يُصنعَ بي كما صُنع بأمِّ حبيبةَ؟! وخرجتْ، ورأى عثمانُ ليلةَ قتلِهِ النبيَّ ﷺ وهو يقولُ: «**يَا عُثْمَانُ، اللَّيْلَةَ فُطُورُكَ عِنْدَنَا**»[(٤)].

(٩/وجه٢)

---

(١) جاء في الأصل: دريح، والصحيح ما أثبته. وذريح هذا لم أجد له ترجمة. بعضهم ذكر أنه كان على رأس إحدى الفرق الأربعة التي سارت من البصرة إلى عثمان رضي الله عنه وحاصرته، وآخرون ذكروه ضمن من دافع عن عثمان بن حُنيف، وأنه كان على رأس الفرقة التي وقفت بحيال فرقة الزبير، وأنه قُتل في تلك الموقعة ومن معه، والله أعلم. انظر «تاريخ الطبري» (٣/ ١٩)، و«تاريخ دمشق» (٣٩/ ٣١٧)، و«الكامل في التاريخ» (٣/ ١٥٧)، و«مقتل الشهيد عثمان» (ص: ٨٨).

(٢) بشر بن شُريح بن الحُطم بن ضُبَيعة القَيسيّ. ذكروه في ضمن رؤساء الفرق الأربعة التي خرجت من البصرة إلى عثمان في المدينة. انظر المصادر السابقة.

(٣) جاء في الأصل: المحرس بن عمرو الحنفي، والصحيح ما أثبته. وكان على رأس إحدى الفرق البصرية الأربعة، التي قاتلت في البصرة دفاعًا عن ابن حُنيف، فكان ابن محرش بحيال عبدالرحمن ابن عتاب. انظر «تاريخ الطبري» (٣/ ١٩)، و«تاريخ دمشق» (٣٩/ ٣١٧)، و«المنتظم» (٥/ ٥١)، و«الكامل في التاريخ» (٣/ ١٥٨ و ٢١٧) وسماه ابن المحترس، والصحيح ما أثبته، وانظر أيضًا «مقتل الشهيد عثمان» (ص: ٨٨).

(٤) **أثرٌ حسن لغيره**: رؤيا عثمان رضي الله عنه هذه جاءت في قصة مقتله الطويلة. أخرجها ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٧٤) من طريق يعلى بن حكيم عن نافع مولى ابن عمر عن عثمان به، ورواية نافع عن عثمان مرسلة كما قال أبو زرعة، ورُوي متصلًا بذِكرِ ابن عمر عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ١٨١ و ٣٦٢، ٧/ ٤٤٢) من طريق أبي جعفر الرازي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به، وأبو جعفر متكلم فيه، وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا من طرق أخرى أيضًا عن عثمان لا تخلو من مقال، وبإسناد=

واشتدَّ الحصارُ عليه، فسأل الصحابةُ عثمانَ الخروجَ للجهادِ، فقال: يا قومِ ما لي أدعوكم إلى النجاةِ وتدعونني إلى النارِ؟![١] ودخل عليه عليٌّ ﵁ وهو مقلّدٌ بسيفِه، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ النبيَّ ﷺ لم يلحقْ هذا الأمرَ حتى ضرب بالمقبلِ المدبرَ، وإنّ في البابِ (فتيةً)[٢] منصورةً، مُرنا فلنقاتلْ. فقال عثمانُ: اللهَ اللهَ في مَن رمى بسببي مثلَ محجمةٍ من دمٍ. فخرج عليٌّ وهو يقولُ: اللهمَّ إنك تعلمُ أنَّ منّا المعذورَ. فهُرعتِ الناسُ إليه[٣] للصلاةِ، [فقال][٤]: لا أصلِّي بكم والإمامُ محصورٌ[٥]. ودخل عليه أبو هريرةَ يستأذنُه في القتالِ، قال: فأقسمَ أنْ أُلقيَ سيفي، فألقيتُه، واللهِ لا أعلمُ مَن أخذه[٦].

= ابن أبي شيبة أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٠٣) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأخرجه عبد اللَّه بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (١/ ٥٧٤ برقم: ٧٦٥)، وكذلك في زوائده على «المسند» (١/ ٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٥٧-٣٦١ برقم: ٦٩١٩) من طريق المعتمر عن أبيه عن أبي نضرة عن أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري عن عثمان به، وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح خلا أبي سعيد وثقه ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٥٨٨)، وابن حجر في «المطالب العالية» (١٨/ ٢٤-٢٦ رقم: ٤٣٧٢). وقد ضعَّف الإمام الألباني ﵀ الأثر في «التعليقات الحسان» (١٠/ ٥٨) لجهالة أبي سعيد، وأخرجه أيضًا ابن شَبَّة في «أخبار المدينة» (٢/ ٢٥٥).

قلت: **الأثر له طرقٌ كثيرة بمجموعها يرتقي إلى الحسن لغيره**، واللَّه أعلم. انظر أيضًا تخريج الحديث في «المطالب العالية» (١٨/ ٦١ و٧٥ و٧٨ و٨١، برقم: ٤٣٧٨ و ٤٣٨٣ و ٤٣٨٥).

(١) نسب الطبري هذه العبارة إلى أبي هريرة لمّا دعا الصحابة ﵃ للقتال، فقال: «هذا يومٌ طاب أم ضرب.. ونادى يا قوم ما لي أدعوكم..». اهـ «تاريخ الطبري» (٥/ ٦٧٥).

(٢) في (ح): فئة.

(٣) كتب بحاشية (ح): أي: إلى عليّ.

(٤) في «الأصل»: وقال. والمثبت من (ح).

(٥) جاء عند «الطبري» (٥/ ١٤٩) أن عليًّا ﵁ صلّى بهم الظهر والعصر. وأما ابن الأثير في «الكامل» (٣/ ٩٥) فقال: «إن عليًّا دعا أبا أيوب الأنصاري ليصلي بالناس فصلى أيامًا ثم صلّى علي بعد ذلك بالناس».

(٦) **أثرٌ صحيح**: روى أبو سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: كنت محصورًا في الدار مع عثمان ﵁، =

ودخل عليه المغيرةُ بنُ شعبةَ فقال: إنَّ القومَ قاتلوك، وإني مشيرٌ عليك بأحدِ ثلاثةِ أمورٍ. قال: ما هي؟ قال: أفتحُ لك بابًا تخرجُ به إلى حرمِ مكةَ. (١٠/وجه١) قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**يُلْحِدُ بِالحَرَمِ / رَجُلٌ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ أَهْلِ النَّارِ**»[(١)]، ولا أكونُ ذلك الرجلَ إن شاء اللهُ تعالى. قال: تخرجُ إلى الشامِ؛

= فرموا رجلًا منا، فقتلوه، فقلت: يا أمير المؤمنين! طاب الضراب، قتلوا منا رجلًا. فقال ﷺ: عزمت عليك يا أبا هريرة لما رميت بسيفك، فإنما تراد نفسي، وسأقي المسلمين بنفسي. قال أبو هريرة ﷺ: فرميت بسيفي فما أدري أين هو حتى الساعة. أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (١/ ١٥٤ برقم: ٣٩١) عن ابن المبارك، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» (٢١٠٣) من طريق ابن إدريس، كلاهما عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة به. وعن أبي هريرة قال: دخلت على عثمان يوم الدار، فقلت: يا أمير المؤمنين، طاب أم ضرب: فقال: يا أبا هريرة أيسُرُّكَ أن تقتل الناس جميعًا وإيَّاي؟ قال: **قلت**: لا. قال: فإنك واللَّه إن قتلت رجلًا واحدًا فكأنما قتلت الناس جميعًا، قال فرجعت ولم أقاتل. أخرجه ابن خياط في «تاريخه» (ص: ١٧٦)، وابن سعد (٣/ ٧٠)، وابن شبَّة في تاريخ المدينة (٢١٠١).

(١) **حديثٌ حسن بشواهده**: الحديث مروي بألفاظ متقاربة، فقد أخرجه ابن المبارك في «مسنده» (ص: ١٥١)، وأحمد في «المسند» (١/ ٦٤ و ٦٧) في الرواية الأولى «**يُلْحِدُ كبشٌ من قريش**» وهي من طريق يعقوب عن جعفر بن المغيرة عن ابن أبزى عن عثمان به، وحسنها الإمام الألباني في «الصحيحة» (٥/ ٥٩٣).

وأما الرواية الثانية بلفظ «**يُلْحِدُ رجلٌ من قريش**» وهي من طريق محمد بن عبد الملك بن مروان عن المغيرة بن شعبة به، فقد ضعفها ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (١/ ١٩٣) بسبب عِلَّة الإرسال بين محمد بن عبد الملك والمغيرة ووافقه أحمد شاكر في تعليقه على المسند (١/ ٣٦٩)، وصرَّح ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٤) بإرسال محمد بن عبد الملك عن المغيرة، وحسنه الألباني بشواهده «الصحيحة» (٥/ ٥٩٥)، وأخرجه عبد اللَّه بن أحمد أيضًا في «زوائده على فضائل الصحابة» لأحمد (١/ ٥٩٣-٥٩٤ رقم: ٧٨٦) باللفظ الثاني وقواه الشيخ وصي اللَّه عباس بشواهده، والبخاري في «التاريخ الكبير» بنحو الرواية الثانية لأحمد في آخرها «عليه نصف عذاب العالم»، والبزار (٦/ ٣٤٨)، والخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٢٧٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٩/ ٣٨١ و ٥٤/ ١٤٦) كلهم من طريق محمد بن عبد الملك عن المغيرة وقد عرفت علّته.

قلت: **والحديث يتقوى بمجموع الطريقين**، وللحديث شاهد آخر عند أحمد في «المسند» (٢/ ١٣٧) يتقوى به، واللَّه أعلم.

فإن بها معاوية ينصرُكَ. قال: المدينةُ دارُ هجرتي، ولا أفارقُ دارَ هجرتي. قال: اخرجْ نقاتلْ هؤلاء. قال: لا أكونُ أولَ مَن خلف محمدًا [في][1] أمَّته بالسيفِ. وقال لعبيدِه: مَن أغمدَ سيفَه فهو حرٌّ[2].

وبعث إلى عليٍّ يطلبُ الماءَ فنفذ إليه ثلاث قربٍ مملوءةً ماءً، والحسن معها، فرمى القومُ بالسهامِ، فقَطَعَتْ منها قربتين، وأصاب الحسنَ سهمٌ، فأُدمي وجهُه، فلما رأى محمدُ بنُ أبي بكرٍ وجهَ الحسنِ داميًا، قال لأصحابه: فات الأمرُ الذي تبغونه، الساعةَ بنو هاشمٍ يرون وجهَ الحسنِ داميًا فيرفعونكم عن غرضِكم، ويهزمونكم فأخذ منهم الغافقيَّ وسودانَ بنَ حمرانَ، وتسلقوا عليه من دارٍ من دورِ الأنصارِ كانت في جوارِه، ودخلوا عليه من غيرِ علمِ أحد بهم، وما عندَه غيرُ زوجتِهِ، فصاحتْ زوجتُهُ فلم يَسمعْها أحدٌ، فجذب محمدُ بنُ أبي بكرٍ بلحيتِه حتى سَمع وقعَ أضراسِهِ، فقال له عثمانُ: لقد أخذتَ مأخذًا ما كان أبوك ليأخذَه. فخرج وقال: إني بريءٌ من قتلِ عثمانَ[3]. وضربه الغافقيُّ بجريدةٍ[4] على ركبتِه، وضرب المصحفَ برجلِهِ، وجاء سودانُ بنُ حمرانَ ليضربَهُ بالسيفِ، [فانكبَّتْ][5] عليه زوجتُه [نائلةُ][6] بنتُ الفرافصةِ[7]، فأصابها بالسيفِ

---

(١) من (ح).

(٢) انظر «الفتوح» (٢/ ٢٣٢) لأحمد بن أعثم الكوفي، وغيرها من كتب التاريخ «كالبداية والنهاية» لابن كثير.

(٣) كثرت الروايات المتضاربة في موقف محمد بن أبي بكر من الإمام عثمان ﷺ، وما أراها إلا من دسائس الرافضة في كتب التاريخ. انظر «أثر التشيّع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري» (٣٣٣)، فقد حَصَرَ محور هذه الروايات.

(٤) في بعض روايات كتب التأريخ: «بحديدة». (٥) في(ح): فأكبت.

(٦) في الأصل، (ح): «نافلة»، والمثبت من (ب) وهو الصحيح.

(٧) هي نائلة بنت الفرافصة بنت الأحوص الكلبية، تزوجها عثمان عام ثمان وعشرين قبل أن تسلم وكانت نصرانية، فأسلمت قبل أن يدخل بها، وكانت شاعرة. انظر «المنتظم» (٤/ ٣٦٥)، «البداية والنهاية» (٧/ ١٥٣).

في يدِها فنحَّاها عنه[١]، وضرب عثمانَ فقتلَه.

أما صاحبُ العصا فإن الأَكِلَةَ[٢] وقعتْ في ركبتِه حتى أكلت جميعَ بدنِه. وأما صاحبُ السيفِ فقُتل بالسيفِ / ، وأما محمدُ بنُ أبي بكرٍ فأُدخل مِصرَ في بطن حمارٍ وحُرق هو والحمارُ[٣]. ثم إن القومَ ندموا على قتلِه، وقيل: ندَّمهم عليٌّ؛ فقال عليٌّ: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ ...﴾ الآية [الحشر:١٦]. وقال سعدٌ: أُولئِكَ ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ...﴾ الآية [الكهف: ١٠٤].

(١٠/وجه٢)

كان مدةُ حصارِه اثنين وعشرين يومًا، وقيل: قتل بين عصرِ ليلةِ الجمعةِ ومغربِها[٤]، ودُفن بين مغربِها وعِشائِها.

وهُرعت الناسُ إلى عليٍّ يطلبون أميرًا، قال: ليس ذلك إليكم، ذاك إلى أهلِ بدرٍ، أَمِّروا غيري؛ فإني أكونُ وزيرًا لكم خيرًا من أن أكونَ أميرًا عليكم[٥]. وخرج إلى بابِ عثمانَ، فلقيَ طلحةَ والزبيرَ فغلَّظ لهما وقال: يُقتلُ أميرُ المؤمنين وأنتم ممسكون عنه؟! فقالا: لو أَخرج إليهم مروانَ ما قتلوه.

---

(١) لما ضُرِبَ عثمان رضي الله عنه تفاجَّت عليه زوجته نائلة - أي: حمته بنفسها وبالغت في تفريج رجليها لكي تحميه- فقال بعضهم: قاتلها اللّه ما أعظم عَجِيزتها، قال أبو سعيد مولى أبي أُسيد الأنصاري: «**فعرفت أن أعداء اللّه لم يريدوا إلا الدنيا!**». انظر تخريج ما سبق.

(٢) الأَكِلَة- كـ«فَرِحَة»-: داء في العضو يأتكل منه. «القاموس المحيط» (أ ك ل).

(٣) ذكر الطبري في «تاريخه» (٦/ ٦٠) هذا الخبر، وفي ثبوته نظر. ولم يجزم الذهبي بهذه الحادثة، حيث نقلها في «السّير» (٣/ ٤٨١-٤٨٢)، ونقل رواية أخرى عن عمرو بن دينار أنَّ محمدًا أُتي به أسيرا إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه، فقتله يعني: بعثمان. ثم وقفت على روايتين مختلفتين في كتاب «المحن» لأبي العرب التميمي(١٣٤) في مقتل محمد بن أبي بكر، واللّه أعلم.

(٤) رجّح ابن كثير أن عثمان رضي الله عنه قُتل يوم الجمعة بلا خلاف. «البداية والنهاية» (٧/ ١٩٠).

(٥) انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٢٥).

ولقيَ ابنَ طلحةَ وابنَ الزبيرِ كانا في البابِ، فانتهرهما، ولطم ابنيه الحسنَ والحسينَ، أحدَهما على صدرِهِ والآخرَ على وجهِهِ. فاعتذر جميعُ من كان في البابِ لحراستِهِ أن لا علمَ لنا بقتلِه، والقاعدون عنهم من الصحابةِ بعضهم غيظًا لتخذيله وبعضهم [غيظًا عليه][(١)] حيث لم يُخرجْ مروانَ[(٢)].

---

(١) في «الأصل»: لغيظه. والمثبت من (ح).

(٢) هذه شبهة يدندن بها كثيرٌ ممن يلمز الصحابة رضوان اللَّه عليهم قديمًا وحديثًا يفندها لنا الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «إن قال قائل كيف وقع قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمدينة وفيها جماعة من كبار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فجوابه من وجوه:

أحدها: أن كثيرًا منهم بل أكثرهم أو كلهم لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله فإن أولئك الأحزاب لم يكونوا يحاولون قتله عينًا بل طلبوا منه أحد أمورٍ ثلاثة إما أن يعزل نفسه أو يسلم إليهم مروان ابن الحكم أو يقتلوه. فكانوا يرجون أن يسلم إلى الناس مروان أو أن يعزل نفسه ويستريح من هذه الضائقة الشديدة، وأما القتل فما كان يظن أحد أنه يقع، ولا أن هؤلاء يجرءون عليه إلى ما هذا حده، حتى وقع ما وقع واللَّه أعلم.

الثاني: أنَّ الصحابة مانعوا دونه أشد الممانعة، ولكن لما وقع التضييق الشديد عزم عثمان على الناس أن يكفوا أيديهم ويغمدوا أسلحتهم، ففعلوا فتمكن أولئك مما أرادوا، ومع هذا ما ظن أحد من الناس أنهُ يقتل بالكلية.

الثالث: أن هؤلاء الخوارج لما اغتنموا غيبة كثير من أهل المدينة في أيام الحج ولم تقدم الجيوش من الآفاق للنصرة، بل لما اقترب مجيئهم انتهزوا فرصتهم قبحهم اللَّه وصنعوا ما صنعوا من الأمر العظيم.

الرابع: أن هؤلاء الخوارج كانوا قريبًا من ألفي مقاتل من الأبطال، وربما لم يكن في أهل المدينة هذه العدة من المقاتلة، لأن الناس كانوا في الثغور وفي الأقاليم في كل جهة ومع هذا كان كثير من الصحابة اعتزل هذه الفتنة ولزموا بيوتهم ومن كان يحضر منهم المسجد لا يجيء إلا ومعه السيف يضعه على حبوته إذا احتبى، والخوارج محدقون بدار عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وربما لو أرادوا صرفهم عن الدار لما أمكنهم ذلك، ولكن كبار الصحابة قد بعثوا أولادهم إلى الدار يحاجفون عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لكي تقدم الجيوش من الأمصار لنصرته فما فجئ الناس إلا وقد ظفر أولئك بالدار من خارجها وأحرقوا بابها وتسوروا عليه حتى قتلوه». اهـ «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٠-٢١١). ثم قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وأما ما يذكره بعض الناس من أن بعض الصحابة أسلمه ورضي بقتله فهذا لا يصح عن أحد من الصحابة أنه رضي بقتل عثمان** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بل كلهم كرهه ومقته وسب من فعله ولكن بعضهم كان يود لو خلع نفسه من الأمر كعمار بن ياسر ومحمد بن أبي بكر وعمرو بن الحمق وغيرهم». اهـ «البداية والنهاية» (٧/ ٢١١).

وكان مدةُ إمامتِه اثنتي [عشرة][1] سنةً، وعمرُه خمسةٌ وثمانون، ودُفن في البقيعِ[2].

[وبويع][3] عليٌّ، وأرسل إلى طلحةَ والزبيرِ [للبيعةِ][4]، فتقاعدا فسلَّ مالكٌ الأشتر سيفَه، وقال لطلحةَ: واللهِ لتبايعنَّ أو لأضربنَّ به ما بين عينيك. والمتأهلون للإمامةِ [من أهل][5] الشورى بايعوا مكرهين. [قال][6] سعدٌ: بايعتُه واللُّجى[7] عليَّ[8]. فقال: واللهِ ما هو / أحقُّ بها مني[9] بقميصي هذا[10]. (١١/وجه١)

وأما إمامةُ عليٍّ رضي الله عنه:

فلم يكن لها سببٌ غيرُ البيعةِ، ولم يكنِ الإجماعُ عليه من كلِّ الأمةِ، بل كانت

---

(١) في «الأصل»: عشر. والمثبت من (ح).

(٢) قُتل رضي الله عنه سنة ٣٥هـ، وقد اختلفوا في عمره عند وفاته، والمشهور أن عمره حينئذٍ كان اثنتين وثمانين سنة، ودفن في مكان اسمه حش الكوكب شرقي البقيع. انظر ترجمته مستوفاة في «تاريخ دمشق»، و«البداية والنهاية». ولمزيدٍ من التفصيل حول قصة قتل الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه راجع رواية أبي سعيد في الكتب المذكورة آنفًا.

(٣) في «الأصل»: إلى البيعة. والمثبت من (ح).

(٤) بياض في الأصل، والزيادة من (ب)، (ح).

(٥) في الأصل: «ما بين»، والمثبت من (ب)، (ح) وهو المناسب للسياق.

(٦) بياض في الأصل، والزيادة من (ب)، (ح).

(٧) في (ح): اللحى. وكتب بالحاشية: قوله«اللحى علي»، أي: والملحون علي، أي: بايعته بسبب إلحاح الملحين لا برضائي.

(٨) في (ب): «على قفاي».

(٩) كتب بحاشية (ح): قوله «ما هو أحق...» إلى آخره، أي: ليس عليّ أحق بالخلافة مني بفضيلة سبقني بها مقدار قميصي، أي: فضيلة مقدار قميصي.

(١٠) ردَّ ابن العربي رحمه الله هذه الفرية التي تناقلها المؤرخون في كتب التأريخ، وقرر رحمه الله الحكم الشرعي في مسألة البيعة بقوله: «فإن قيل: بايعا مكرهين. **قلنا**: حاشا لله أن يكرها، لهما ولمن بايعهما. ولو كانا مُكرَهين ما أثَّر ذلك، لأنَّ واحدًا أو اثنين تنعقد البيعة بهما وتتم، ومن بايع بعد ذلك فهو لازمٌ له، وهو مُكرَه على ذلك شرعًا. ولو لم يبايعا ما أثَّر ذلك فيهما، ولا في بيعة الإمام». اهـ «العواصم من القواصم» (٩٩)، وانظر لزامًا تكملة تفنيد ابن العربي رحمه الله ورده على شبهة إكراه طلحة والزبير لمبايعة علي -رضي الله عنهم أجمعين-.

الناسُ معه على ثلاثةِ أقسامٍ: قسمٍ له، وقسمٍ عليه، وقسمٍ لا له ولا عليه[١].

ثم إن عائشةَ رضي الله عنها كانت في الحجِّ، فلما قدمتْ، وجدتْ عثمانَ قد قُتل، قالت: مُصْتُموه[٢] كما يُماص[٣] الثوبُ، ثم درتم فقتلتموه[٤]. وضربت مخيَّمها خارجًا عن المدينةِ[٥]، وقالت: لا أدخلُ بلدًا يُقامُ فيه على أميرِ المسلمين فيُقتلُ بغيرِ ثبوتِ حقٍّ إلا أن يقتلَ عليٌّ غرماءَ عثمانَ. فقال عليٌّ: هذا ابتداءُ أمري، لا أوقعُ فيه الدماءَ. وكان المتفقُ على قتلِ عثمانَ مع سوادهم نحوًا من عشرين ألفًا، قد التموا إلى جملةِ عسكرِ عليٍّ داخلين فيه. فلما امتنع من قتلِهم رحلتْ تريدُ البصرةَ ساخطةً من عليٍّ، فخرج معها معظمُ الصحابةِ تعظيمًا لها وطلبًا لإرضائِها.

فلم يتحملْ عليٌّ رضي الله عنه لسخطِها ومفارقتِها المدينةَ، فاستشار الحسنَ للخروجِ وراءَها، فأشار إليه ألا يخرجَ؛ قال له: إن المدينةَ دارُ الهجرةِ والخلفاءُ قبلكَ لم يفارقوها فاستقام أمرُهم، فلم يقبل شورَهُ، وخرج بعسكرِه لإرضائِها، فلم تزلْ ترحلُ ويرحلُ، وتنزلُ وينزلُ، ويتراسلان وهي تأبى على الرجوعِ إلا بتعجيلِ قتلِ الغرماءِ، وهو يأبى إلا التأخيرَ حتى نزل البصرةَ، فلم ير عليٌّ بُدًّا من إجابتِها إلى ما تريدُ، فاتَّفق معها على قتلِهم من / الغدِ. (١١/ وجه٢)

فعَرف الغرماءُ، [جمع أمرهم على قتل قتلة عثمان؛ فأجمعوا أمرهم][٦] على إيقاعِ الفتنةِ، وبيَّتوا ذلك الرأيَ.

---

(١) وهذا ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنّة» (٤/ ٢٣٢).

(٢) في (ح): مصَّيتموه.

(٣) في (ح): يُمص.

(٤) المَوْصُ: الغسل بالأصابع، يقال: مُصتُه وأمُوصُه مَوْصًا، أرادت أنهم استتابوه عما نقموا منه، فلما أعطاهم ما طلبوا قتلوه. قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (موص).

(٥) المذكور في كتب التأريخ أن أمَّ المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها لما علمت بمقتل عثمان رضي الله عنه وهي في طريقها من مكة إلى المدينة، قفلت راجعة إلى مكة ولم تعسكر خارج المدينة، واللَّه أعلم. انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٦٦).

(٦) في «الأصل»: فأجمع أمرهم. والمثبت من (ح).

فلما كان الغدُ ركبوا حاملين على عسكر عائشةَ ﵂، فرأى طلحةُ والزبيرُ ومن كان عارفًا بالاتفاقِ حملَ طرفٍ من عسكرِ عليٍّ عليهم، قالوا: غَدَرَ عليٌّ. وكان الاتفاقُ دخلًا، فحملوا دفعًا عن أنفسهم فرأى ذلك عليٌّ، فقال: كان اتفاقُ عائشةَ وطلحةَ والزبيرِ دخْلًا. فحمل دفعًا عن نفسِه، والتحم العسكران، ووقعتِ الفتنةُ بغيرِ قصدِ أحدٍ منهم، ورأى الزبيرُ عليًّا في لجةِ الحربِ، فحمل عليه، وكان عليٌّ ﵁ يعرفُ قولَ النبيِّ ﷺ: «**بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ**»[1]، فكفَّ عليٌّ عنه يدَه، فلم يزلِ الزبيرُ حتى خطّ الرمحُ في ترقوةِ عليٍّ، فلما رأى عليًّا لم يرفعْ يدَه عليه، بل صرف الرمحَ عنه فقال له عليٌّ: أنسيتَ يا زبيرُ قولَ النبيِّ ﷺ لكَ: «**سَتُحَارِبُهُ وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ**»[2]؟! فلما سمع الزبيرُ ذلك وتذكَّره حطَّم رمحَه، ورجع مُولِّيًا[3]، فتبعوه فقتلوه.

وجُرح طلحةُ في فخذِهِ، فراح إلى وادي السباعِ[4]، فتبعوه وقتلوه.

---

(١) **موقوف صحيح**: راجع كلام الخطيب البغدادي في «الفصل للوصل» (١/ ١٩٠-١٩١) حيث رجح أنه من زيادات الراوي - زيد بن أخزم - على حديثٍ رواه جابر ﵁ عن النبي ﷺ قال: «**لِكُلِّ نبيٍّ حواريٌّ، وحواريَّ الزُّبَيْرُ**» أخرجه البخاري (٢٨٤٦ و ٢٨٤٧ و ٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥)، مرفوعًا للنبي ﷺ.

(٢) **حديثٌ حسن**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٥٤٥) من طريقين فيهما مقال، أعلَّ الأولى جمعٌ منهم البخاري والدارقطني، أما الرواية الثانية فهي من طريق شريك عن الأسود بن قيس، وأخرجه الحاكم (٣/ ٣٦٦ و ٣٦٧)- من طرق مختلفة صحح بعضها، وصححها أيضًا الذهبي في التلخيص- والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤١٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٨٤٧) وأعله، والمزي في «تهذيب الكمال» (٤/ ٥٠٧)، ابن حجر في «المطالب العالية» (١٨/ ١٣٧)، ورجّح الإمام الألباني في «الصحيحة» (٢٦٥٩) تصحيح الرواية لتعدد طرقها، دون قصَّة عبد اللَّه ابن الزبير مع أبيه، واللَّه أعلم.

(٣) انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٩٩).

(٤) قال ياقوت الحموي: «وادي السباع الذي قتل فيه الزبير بن العوام بين البصرة ومكة بينه وبين البصرة خمسة أميال كذا ذكره أبو عبيدة. ووادي السباع من نواحي الكوفة». اهـ «معجم البلدان». فيحتمل أن يكون وادي السباع قد قتل فيه طلحة والزبير.

فلما قُتل طلحةُ والزبيرُ وَهَنَ[١] أصحابُ عائشةَ وعُقِرَ جملُها، وكانت في هودجِها فَبَرَكَ، وتباركتِ الناسُ عندَه وتجندلتِ الأبطالُ، وتطايرتِ الكفوفُ دفعًا عنها، وعَظُمَ على الناسِ وعلى عليٍّ أمرُها[٢]؛ كونَها واجبٌ أن[لا][٣] تسألَ حاجةً إلا من وراءِ حجابٍ، وهي حينئذٍ / يطوفُ بها أعداؤُها[٤] كالمسبيةِ. (١٢/ وجه١)

فلما رأى عليٌّ [ذلك][٥] وفات الأمرُ من يدِه، كشف الناسَ عن الجملِ وضربَ عليه القبةَ[٦]، واستدعى بأخيها محمدِ بنِ أبي بكرٍ، فقال: أنتَ مَحْرَمُها وما لأحدٍ غيرِكَ حد، [أن][٧] يقربُ منها. فمضى وحطَّ يدَه على كتفِها، فقالت: يدُ مَن هذه؟! حرقها اللهُ بالنارِ! قال: يا أختاه، نارُ الدنيا؟!. وكان عاقبتُه - كما ذكرنا - أنه شُقَّ بطن حمارٍ وأدخلَ فيه وحرق والحمارُ، في مصرَ[٨].

ثم جاء غريمُ الزبيرِ إلى عليٍّ فقال: قتلتُ الزبيرَ؟ فقال عليٌّ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ»[٩]. فقال: إن قاتلناك قلتَ: أنتم في

---

(١) كتب بحاشية (ح): قوله «وهن»: أي: ضعف.

(٢) كتب بحاشية (ح): قوله «وعظم على الناس وعلى عليّ أمرها»، أي: عظم من حيث المصيبة؛ إذ وقوع عائشة ﵂ بين الأعداء الذين هم قتلة عثمان -لعنهم الله- مصيبة عظيمة على جميع المسلمين، خصوصًا وليس لها ذنب في ذلك إذ قتلة عثمان أرادوا قتل طلحة والزبير وعائشة وابن عباس وعبد الله بن عمر، بل أرادوا حرق المدينة المنورة، وقيل: من فيها؛ فذهبت عائشة إلى الحج خوفًا من الفتنة، وتبعها الصحابة قبل قتل عثمان، فلما قتل عثمان لم ترض الصحابة مجيئها خوفًا من الفتنة فذهبوا بها إلى البصرة؛ ليستعينوا بأهلها على قتل قتلة عثمان. هذا هو الصحيح.

(٣) زيادة من (ب)، ليستقيم السياق.

(٤) كتب بحاشية (ح): وكان رئيس قتلة عثمان ابنُ السوداء، وهو من أحبار اليهود، أظهر الإسلام ظاهرًا وتهود باطنًا، وكان مطاعًا بين اليهود؛ فأمرهم أن يسلموا ظاهرًا ويكيدوا الدين وأهله باطنًا، فكانوا سبب هذه الفتنة، بل ذهب المنافقون الذين أدركوا عصر النبي -عليه الصلاة والسلام- وعصر الخلفاء إلى ابن السوداء -لعنه الله- كذا ذكره المبرد في «التاريخ الكامل».

(٥) زيادة من (ب)، ليستقيم السياق.

(٦) انظر «البداية والنهاية» (٧/ ٢٤٦-٢٦٢).

(٧) في «الأصل»: أخذ. والمثبت من (ح).

(٨) انظر (ص٨٦).

(٩) سبق تخريجه (ص٩٠).

النارِ، وإن قاتلنا لك قلتَ: أنتم في النار. ثم اتكأ على سنانِ رمحِهِ فقتل نفسَه.

ثم بعدَ ذلك قعد عليٌّ وعائشةُ وبكيا ندمًا على ما وقع بينهما، والتمَّ[1] الباقي من العسكرين، ورجعوا إلى المدينةِ[2].

ثم إنَّ عليًّا رضي الله عنه لما رجع إلى المدينةِ[3] استدعى ابنَه [الحسنَ][4]، واستشاره في عزلِ معاويةَ، فلم يُشِرْ به، وكان معاويةُ أميرًا على الشام مِن قِبَلِ عثمانَ ورعيتُه راضونَ عنه، فأبى عليٌّ إلا عَزْلَهُ، فقال له: إن تكن لم تسمع شَوْرِي ولابد أن تعزلَه، فلا تعجلْ، وابعث له حُكْمًا، وتولِّيه على الشامِ حتى ينقادَ لإمامتِكَ ويستقرَّ عقدُكَ وعهدُكَ في عنقِهِ وذمامِهِ، بحيثُ لم [يعد][5] يمكنْه المخالفةُ ثم اعزلْه، وإن فعلتَ غيرَ ذلك تتعبْ[6]. فأبى عليٌّ إلا عَزْلَ معاويةَ، فكتب إليه:

---

(١) قوله: (والْتَمَّ). أصله: وإِلْتَمَّ، فالألف ألف الوصل.

(٢) قال الشيخ الفاضل عثمان الخميس -حفظه الله- في كتابه الماتع «حقبة من التاريخ» (٩٠-٩١): «ولما انتهت المعركة أخذ علي رضي الله عنه أمَّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرسلها معززة مكرمة إلى مدينة الرسول ﷺ كما أمره النبي ﷺ، عن علي قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«سيكون بينك وبين عائشة أمر»** قال علي: فأنا أشقاهم يا رسول اللّه. قال: **«لا ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها»** ففعل رضي الله عنه ما أمر به رسول اللّه ﷺ» اهـ. قلت: والصحيح أنها من رواية أبي رافع مرفوعة للنبي ﷺ أخرجها أحمد (٦/ ٣٩٣)، والبزار في «المسند» (٩/ ٣٢٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ٣٣٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٤/ ٢٦٧)، وأعلَّه ابن الجوزي في «العلل» (٢/ ٨٤٩) لقول ابن معين في الفضيل بن سليمان كما في «رواية الدوري»: ليس بثقة؛ لكنه ينفع في الشواهد والمتابعات لذا احتج به البخاري ومسلم، وأخرجه الهيثمي أيضًا في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٣٤) وقال: رجاله ثقات، وحسنه الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٧٠)، واللّه أعلم. وكانت وقعة الجمل سنة ست وثلاثين.

(٣) الذي في كتب التأريخ أن عليًّا رضي الله عنه، لمّا خرج من المدينة لم يرجع إليها، بل ذهب إلى الكوفة.

(٤) في الأصل: «الحسين»، وهو خطأ، والمثبت من (ب) وهو الصحيح كما سيأتي.

(٥) من (ح).

(٦) لم أقف على هذه المشورة التي دارت بين علي وابنه الحسن رضي الله عنهما، وإنما المعروف أنها من مشورة ابن عباس وكانت قبل وقعة الجمل، واللّه أعلم. انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ١٥٩)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٢٤٥).

«من أميرِ المؤمنين عليٍّ بنِ أبي طالبٍ / ، إلى معاويةَ [بنِ أبي][1] سفيانَ، أما (١٢/وجه٢) بعدُ: فإذا وصل إليك كتابي فأنت معزولٌ».

فلما وصل الكتابُ إلى معاويةَ، استدعى عمرَو بنَ العاصِ ودفع إليه الكتابَ، فلما قرأه وفهم ما فيه، قال: أتجعلُ لي مصرَ حتى أكفيك همَّه؟! قال: أعطيتكَ مصرَ. فقال: اكتبْ [إليه][2]: من معاويةَ بنِ أبي سفيانَ إلى عليٍّ بنِ أبي طالبٍ، أما بعدُ: «فمن [الذي][3] ارتضاك وجعلك أميرَ المؤمنين حتى يصلَ عزلُكَ إليَّ؟!»[4].

---

(١) سقطت من الأصل.

(٢) في «الأصل»: لي. والمثبت من (ح).

(٣) من (ح).

(٤) **قلت**: جُل مَنْ يَنقل ما حصل بين علي ومعاوية رضي الله عنهما إنما اعتماده على روايات الطبري في «تاريخه»، وقد اعتمد الطبري رحمه الله في نقل روايات موقعة صفِّين والتحكيم على أبي مخنف لوط ابن يحيى الشيعي الأخباري التالف. قال صاحب كتاب «أثر التشيع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري» (٣٤٩-٣٥٦): «وقد بلغت عدد رواياته - أي أبي مخنف - عنده - أي الطبري - في موقعة صفين خمسًا وستين رواية!!.. إلى أن قال: ولقد صورت الروايات الشيعية الغالية أن قتال معاوية لعلي إنما كان لغرض الدنيا، وعلى هذا الأساس قالوا بأنه أطمع عمرو بن العاص في مصر ليدخل معه». اهـ.

قلت: يدلك على هذا ما جاء عند ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن موسى بن قيس عن أبي بردة قال: **قال معاوية: ما قاتلتُ عليًّا إلا في أمرِ عثمان.** «المصنف» (٦/ ١٨٧) **وإسناده حسن.**

وأيضًا ما رواه ابن عساكر بسنده قال: «جاء أبو مسلم الخولاني وأناس معه إلى معاوية فقالوا له: أنت تنازع عليًّا أم أنت مثله؟ فقال معاوية: لا والله إني لأعلم أن عليًّا أفضل مني وأنه لأحق بالأمر مني ولكن ألسْتُم تعلمون أن عثمان قتل مظلوما وأنا ابن عمه وإنما أطلب بدم عثمان فائتوه فقولوا له فليدفع إلي قتلة عثمان - وذلك لأن قتلة عثمان دخلوا في جيش علي وانخرطوا فيه كالأشتر وغيره - وأُسَلِّم له. فأتوا عليًّا فكلموه بذلك فلم يدفعهم إليه». اهـ «تاريخ دمشق» (٥٩/ ١٣٢)، و«فتح الباري» لابن حجر (١٣/ ١٠٧)، وانظر لزامًا كلام ابن العربي في «العواصم من القواصم» (١١٢-١١٧) وتعليق محب الدين الخطيب عليه فإنه نفيس.

قلت: أما ما نقله المؤلف فلم أجده فيما اطلعت عليه من كتب التاريخ، وما ذكره العلماء المدققون الثقات بخلاف ما نقله المؤلف رحمه الله. فعند ابن جرير: أن عليًّا رضي الله عنه حين فرغ من وقعة الجمل أرسل جريرَ بن عبد الله رضي الله عنه إلى معاوية رضي الله عنه ومعه كتاب يخبر أن المهاجرين والأنصار قد اجتمعوا على بيعته وهو يدعوه في كتابه هذا للدخول في طاعته فدعا معاوية عمرو بن العاص رضي الله عنه فأشار عليه أن يرسل إلى كبار القوم في أهل الشام ليستشيرهم، فأبوا - يعني: أهل الشام - أن يبايعوا عليًّا رضي الله عنه حتى يقتل قتلة عثمان أو يسلِّمهم القتلة. أما ما نقله المؤلف رحمه الله بخصوص طلب عمرو بن العاص رضي الله عنه، فهذا لا يليق بهذا الصحابي الجليل، وليس فيها أصلا دلالة على ذكاء ولا حجة لمعاوية رضي الله عنه، وهو خلاف ما نقلته موثقًا والحمد لله. انظر «تاريخ الطبري» (٥/ ٢٣٤-٢٣٥).

فلما وصل الجوابُ إلى عليٍّ، استدعى الحسنَ ودفعه إليه، فلما قرأه، قال: هذا ما حَذَّرتُكَ عليه منه [خذ الآن][(١)] من معاويةَ ومن أهلِ الشام ما تكره، وامتدَّ الشرُّ والنزاعُ بينهما حتى قتل في صفين سبعون ألفًا؛ خمسةٌ وعشرون من أصحابِ عليٍّ، وخمسةٌ وأربعون من أصحابِ معاويةَ، فلما طال الشرُّ بينهما أجمع رأيُ العسكرين على تحكيمِ حكمين يتفقانِ على عزلِ واحدٍ منهما ويحكمُ الآخرُ[(٢)].

فاختار عليٌّ من أصحابِهِ أبا موسى الأشعريَّ، واختار معاويةُ عمرَو بنَ العاصِ.

فخرج الحكمان من العسكرين إلى خلاءٍ لا أحدَ فيه غيرُهما. وكانت الدُّهاةُ[(٣)] من العربِ حينئذٍ خمسةً: عمرُو بنُ العاصِ، ومعاويةُ بنُ أبي سفيانَ، وأبو الأسودِ [الدؤلي][(٤)]، والمغيرةُ بنُ شعبةَ، وإياسُ بن معاويةَ[(٥)].

فامتحن عمرٌو أبا موسى قبلَ الخوضِ في بحثِ النَّصْبِ والعزلِ لِيعلمَ فيه غِرّةٌ أم لا؛ فقال: يا أبا موسى، ادنُ مني لأسارَّكَ. فلم يقل: نحنُ في موضعٍ خالي لا

---

(١) في «الأصل»: خذلان. والمثبت من (ح).

(٢) كانت وقعة صفِّين في ربيع الأول سنة سبع وثلاثين واستمرت ثلاثة أشهر.

(٣) كتب بحاشية (ح): قوله: «الدهاة»: جمع داهٍ، لا داهية، وهم أرباب التدبير والرأي الكامل بحيث لا يغلبهم أحد فيها، والداهية تجمع على دواهي.

(٤) جاء في الأصل: «الديلمي»، مصحفًا، والصحيح ما أثبته من (ب).

(٥) هو إياس بن معاوية بن قرّة المزني، تابعي ثقة، من قضاة البصرة الذين ولاهم عمر بن عبد العزيز، كان يضرب به المثل في الذكاء والدهاء والسؤدد والعقل. تُوفي سنة إحدى وعشرين ومائة كهلًا. ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٥٥) فعلى ذلك لم يُدرك التحكيم، والمعروف ما قال الزهري: كانوا يعدون دهاة العرب حين ثارت الفتنة خمسة رهط، يقال لهم: ذوو رأي العرب في مكيدتهم: معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وقيس بن سعد بن عبادة، والمغيرة بن شعبة، ومن المهاجرين عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي، وكان قيس بن سعد وابن بديل مع علي، وكان عمرو بن العاص مع معاوية، وكان المغيرة بن شعبة معتزلًا بالطائف وأرضها حتى حكم الحكمان. كما في «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٤٤).

معنى للإسرارِ فيه، بل قَرُبَ منه ولَقَّاه أذنه. فقَوِيَ عزمُه على خداعِه[١] / (١٣/وجه١)، فقال عمرٌو: يا أبا موسى، ما تقولُ في هذين الاثنينِ؟ فقال أبو موسى: بل قل أنتَ. فقال: أنتَ أكرمُ مني عندَ رسولِ اللَّه ﷺ وعندَ كلِّ أحدٍ، ولا يجوزُ لي أن أتقدَّمَكَ. قال أبو موسى: لا بأسَ في ذلك، نحنُ وحدَنا، فقل. فقال عمرٌو: يا [أخي][٢]، إني أرى الإسلامَ والمسلمين وَهَنوا بين هذين الاثنينِ -يعني عليًّا ومعاويةَ- كان السيفُ في أيامِ الخلفاءِ قبلَهم مغمودًا عن المسلمين، مشهورًا على الكافرينَ، وفي أيامِ هذين انعكس الأمرُ[٣]، وإني أرى خلعَ عليٍّ [ومعاويةَ][٤] من الخلافةِ، وإثباتَها في[٥] عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ ابنِ عمِّ النبي ﷺ. فقال أبو موسى: هذا هو الرأيُ[٦].

فرجعوا ووقفوا بين الصفين، وامتدَّتْ إليهم العيونُ والرقابُ، وما عاد أحدٌ ملتفتًا لا إلى عليٍّ ولا إلى معاويةَ، فقال أبو موسى: يا عمرُو، تقدَّمْ وتكلَّمْ. فقال: حاشا للهِ، أنت كبيري ومخدومي، إن أتقدَّمْكَ في الخلاءِ فلا يسعُني أن

---

(١) **قلت**: عفا اللَّه عن المؤلف وتجاوز عنه، كان ينبغي أن لا يورد مثل هذه الروايات المغلوطة على الصحابة، لأن فيها إساءة للصحابة -رضي اللَّه عنهم أجمعين-. وهذا القاضي ابن العربي رحمه الله يقول في مثل هذه الروايات المكذوبة ما يلي: «وكان أبو موسى رجلًا تقيًّا فقيهًا عالمًا حسبما بيّناه في كتاب «سراج المُتَّقين»، وأرسله النبي ﷺ إلى اليمن مع مُعاذ، وقدَّمه عُمر وأثنى عليه بالفهم. وزعمت الطائفة التاريخية الركيكة أنه كان أبله ضعيفَ الرأي مخدوعًا في القول، وأنَّ ابن العاص كان ذا دهاء وأَرَب حتى ضَربت الأمثال بدهائه تأكيدًا لما أرادت من الفساد، اتبع في ذلك بعض الجهال بعضًا وصنَّفوا فيه حكايات». اهـ «العواصم من القواصم» (١١٨).

(٢) في الأصل: «أمير»، والصحيح ما أثبته من (ب).

(٣) زاد في (ح): إلا أن معاوية أحلم من علي وأعرف بأمور الخلافة، وقد تولى الشام من الخلفاء والناس عنه راضون.

(٤) غير موجودة في (ح).

(٥) زاد في (ح): معاوية أو في.

(٦) زاد في (ح): ومال قلب أبي موسى إلى ابن عباس، وقلب عمرو إلى معاوية رضي الله عنه.
انظر «تاريخ الطبري» (٦/ ٣٨-٣٩)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٣٠١-)، فإنهما لم يذكرا أن الحكمين اختارا ابن عباس، بل اتفقا على تولية عبد اللَّه بن عمر، ولكن ابن عمر اعتزلها ولم يرد الإمارة، اتفقوا أن تكون الإمامة شورى بين كبار صحابة رسول اللَّه ﷺ.

أتقدَّمَكَ في الملأِ. فتقدَّمَ أبو موسى وخطب وحمد اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: إني أرى الإسلامَ قد وَهَنَ، والمسلمين قد نقصوا بين عليٍّ ومعاويةَ، كان السيفُ في أيامِ الخلفاءِ قبلَهم مشهورًا على الكفارِ، مغمودًا عن أهلِ القبلةِ، وبين هذين انعكسَ الأمرُ؛ أُشْهِدُكُم على أني عزلتُ عليًّا ومعاويةَ عن الخلافةِ، وأَثبتُّها في ابنِ عمِّ النبيِّ ﷺ عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ[1].

ثم قعد فقام عمرُو بنُ العاصِ، فقال- بعدَ حمدِ اللهِ والثناءِ عليه-: أُشهدُكم علي أني عزلتُ / عليًّا عن الخلافةِ كما عزله صاحبُه وأثبتُّها في معاويةَ. (١٣/وجه٢)

فقال أبو موسى: كذبتَ؛ ما على هذا كان الاتفاقُ، أنت كالحمارِ يحملُ أسفارًا. قال: بل أنتَ كالكلبِ إن تحملْ عليه يلهثْ أو تتركْه يلهثْ[2].

وقفل العسكران على [ذلك][3] معاويةَ إلى الشامِ يُنادى: أميرَ المؤمنين، وعليٌّ إلى العراقِ على الندمِ والشقاقِ من أصحابِه[4].

(١) انظر التعليق على هذا فيما سبق.

(٢) **قال القاضي أبو بكر بن العربي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **«هذا كله كذبٌ صُراح، ما جرى منه حرفٌ قطّ. وإنما هو شيءٌ أخبر عنه المبتدعة، ووضعته التاريخية للملوك، فتوارثه أهلُ المجانة والجهارة بمعاصي اللّه والبِدَع»**. اهـ «العواصم من القواصم» (١٢٠)؛ **قلت**: غفر اللّه للمؤلف ورحمه، كان من المفترض أن يتأنى في سرد هذه الروايات المكذوبة ويتفحصها جيِّدًا، لأن المبطلين من الأخباريين ملؤوا كتب التأريخ بالافتراءات العظيمة، وشحنوها بالقصص المشينة، فأصبحت كتب التأريخ تروي تاريخها معكوسًا منكوسًا، فاغتر بهذه الروايات حُطَّاب الليل فأخذوها من غير فحصٍ ولا نظر، فلا حول ولا قوة إلا باللّه. ولا نعيب على أمثال ابن جرير لأنه أورد مثل هذه الروايات، فقد أبان كما سبق أن ذكر في مقدمة كتابه عن منهجه في نقل الروايات. وأمَّا رواية الدارقطني التي سردها ابن العربي، ففي سندها عبد اللّه بن مضارب: وهو مجهول. **فالرواية لاترتقي إلى الصحة**، واللّه أعلم.

(٣) زيادة من (ب) غير موجود في الأصل، يفهم بها السياق.

(٤) **قال محب الدين الخطيب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في معرض تعليقه على قصة التحكيم**: «من الحقائق ما إذا أُسيء التعبير عنه وشابته شوائب المغالطة يوهم غير الحقيقة، فينشأ عن ذلك الاختلاف في الحكم عليه. ومن ذلك حادثة التحكيم وقول المغالطين إن أبا موسى وعَمْرًا اتفقا على خلع الرجلين، فخلعهما=

وحينئذٍ انفرد الخوارجُ [عنه][١] وفارقوا عسكرَه وقالوا له: أنتَ [نزلتَ][٢] على حكمِ المخلوقِ، واللهُ تعالى يقولُ: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧، ويوسف: ٤٠، ويوسف: ٦٧]، فإن أشهدتَ عليك بالتوبةِ وإلا لم نعُدْ إليك. فقال [علي][٣]: حاشا للهِ! اعترافٌ بمعصيةٍ بعدَ طاعةٍ؟! فبعث إليهم عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ وناظرَهم[٤] فقال عليٌّ: لي أسوةٌ بالنبيِّ ﷺ فإنه نَزَّلَ بني قريظةَ على حكمِ سعدِ بنِ معاذٍ، وقتلهم بحكمِه، فلم يلتفتوا إلى ذلك[٥].

= أبو موسى، واكتفى عمرو بخلع عليّ دون معاوية. وأصل المغالطة من تجاهل المغالطين أن معاوية لم يكن خليفة، ولا هو داعي الخلافة يومئذٍ حتى يحتاج عمرو إلى خلعها عنه! بل إن أبا موسى وعَمْرًا اتفقا على أنْ يعهدا بأمر الخلافة على المسلمين إلى الموجودين على قيد الحياة من أعيان الصحابة الذين توفي عنهم رسول اللَّه ﷺ وهو عنهم راضٍ. واتفاق الحَكَمَين على ذلك لا يتناول معاوية لأنه لم يكن خليفة! ولم يقاتل على الخلافة، وإنما كان يطالب بإقامة الحد الشرعي على الذين اشتركوا في قتل عُثمان. . إلى أن قال: فالتحكيم لم يقع فيه خداع ولا مكر، ولم تتخلله بلاهة ولا غفلة. وكان يكون محلًّا للمكر أو الغفلة أو أن عَمْرًا أعلن في نتيجة التحكيم أنه ولّى معاوية إمارة المؤمنين وخلافة المسلمين، وهذا ما لم يعلنه عمرو، ولا ادعاه معاوية، ولم يقل به أحد في الثلاثة عشر قرنًا الماضية. وخلافة معاوية لم تبدأ إلا بعد الصلح مع الحسن بن علي، وقد تمَّت بمبايعة الحسن لمعاوية، ومن ذلك اليوم فقط سُمِّي معاوية أمير المؤمنين». اهـ انظر تكملة تعليق محب الدين الخطيب في حاشيته على «العواصم من القواصم» (١١٩).

(١) من (ح).

(٢) زيادة من (ب) يستوي بها السياق.

(٣) من (ح).

(٤) قصّة مناظرة ابن عبّاس مشهورة أخرجها عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٧٨)، وأحمد (١/ ٣٤٢)، والنسائي في «خصائص علي» (١٩٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٥٠-١٥٢) وقال: **صحيح على شرط مسلم**، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩٦٢)، **فليقرأها وليتعظ منها المرجفون في البلاد، الساعون للفتنة بين الحاكم والعباد.**

(٥) قصة إنزال الرسول ﷺ بني قريظة على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه مشهورة في كتب السير راجعها، وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث رسول اللَّه ﷺ وكان قريبا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول اللَّه ﷺ: «**قوموا إلى سيدكم**». فجاء فجلس إلى رسول اللَّه ﷺ، فقال له: «**إن هؤلاء نزلوا على حكمك**». قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تُسبى الذُّرِّيَّة، قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك». أخرجه البخاري (٣٠٤٣) واللفظ له، ومسلم (١٧٦٨).

واشتغل عليٌّ بقتالهم، وترك قتالَ معاويةَ، وكان حربُ النهروان حربًا مشهورًا[(١)]، فلما طال ذلك الأمرُ بينهم اجتمع ثلاثةٌ من الخوارجِ[(٢)]: [البرك][(٣)] ابنُ عبدِ الله، و[عمرُو بنُ بكرٍ التميميُّ][(٤)]، وعبدُ الرحمنِ بن ملجمٍ[(٥)]، ودار ما بينهم: أنّ الإسلامَ والمسلمين قد وَهَنَا بين هذه الثلاثةِ: عليٍّ ومعاويةَ وعمرِو ابنِ العاصِ، ينبغي أن كلًّا منا يتقبّلُ بواحدٍ منهم يقتلُه، ويتقربُ إلى اللّه تعالى بقتلِه ويريحُ [المسلمين][(٦)]. فتقبل عمرو بن بكر التميمي بقتلِ عمرِو بنِ العاصِ، وتقبل [البرك][(٧)] بنُ عبدِ اللهِ بقتلِ معاويةَ، وتقبل ابنُ ملجم بقتلِ عليٍّ رضي الله عنه، وكان ابنُ ملجمٍ / نكح «قطامِ»[(٨)] من الخوارجِ فشرطت عليه ثلاثةَ آلافَ (١٤/وجه١)

(١) كانت وقعة النهروان سنة ثمان وثلاثين. انظر «تاريخ الطبري» (٦/ ٥٣). قال ياقوت: «ونهروان هي ثلاثة نهروانات: الأعلى والأوسط والأسفل وهي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، وحدّها الأعلى متصل ببغداد وفيها عدة بلاد متوسطة». «معجم البلدان».

(٢) ذكروا أن هذا اللقاء المشئوم بين هؤلاء الخوارج كان في موسم الحج، تخيّل!.

(٣) جاء في الأصل: «الترك»، والمثبت من (ح). وهو البرك بن عبد اللّه التميمي الصريمي، واسمه الحجاج بن يزيد. قُتل قتله معاوية رضي الله عنه، وقيل: أَمَرَ به فقطع، وأقام إلى أيام زياد فقتله بالبصرة. انظر «تاريخ الطبري» (٣/ ١٥٩)، و«المعجم الكبير» (١/ ٩٧ رقم: ١٦٨)، و«المقدمة» (٢/ ٦٤٧) لابن خلدون.

(٤) جاء في الأصل: عمرو بن أبي بكر التميمي السعدي. والصحيح ما أثبته، وسيأتي بعد أسطر على الصواب، انظر المصادر السابقة.

(٥) هو عبد الرحمن بن ملجم المرادي الدؤلي، من أهل مصر. شهد مع علي رضي الله عنه صفّين، وكان من شيعته، ثم عاد خارجيًّا. قال الذهبي: كان عابدًا قانتًا لله، لكنه ختم له بشر فقتل أمير المؤمنين عليًّا رضي الله عنه متقربًا إلى اللّه بدمه بزعمه فقطعت أربعته ولسانه وسملت عيناه ثم أحرق نسأل اللّه العفو والعافية. اهـ قال الحافظ ابن حجر: ذكره الذهبي في «التجريد» لكونه على الشرط وليس بأهل أن يذكر مع هؤلاء وبسطت ترجمته في «لسان الميزان». اهـ قتله الحسن رضي الله عنه مباشرة بعد وفاة أبيه. انظر «الطبقات الكبرى» (٣/ ٣٣)، و«المعجم الكبير» (١/ ٩٧ رقم: ١٦٨)، و«تاريخ دمشق» (٤٢/ ٥٥٨)، و«ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٢٠ رقم: ٤٩٨٧)، و«الإصابة» (رقم: ٦٣٧٦).

(٦) من (ح).

(٧) انظر ما سبق.

(٨) في الأصل: «قطامي»، والمثبت من (ب) وهو الصحيح. وهي قطامِ بنت الشجنة التيمية، وقيل: =

دينارٍ وقينةً ومهرًا وقتلَ عليٍّ، فتقبلَ بقتلِ عليٍّ، وفي ذلك قال الشاعرُ[(١)]:

وَلَـمْ أَرَ مَـهْـرًا سَـاقَـهُ مُـتَـزَوِّجٌ كَمَثْلِ قَطَامي مِنْ فَصِيحٍ وَأَعْجَمِ

ثَـلَاثَـةُ آلَافٍ وَمَـهْـرٌ وَقَـيْـنَـةٌ وَقَتْلُ عَلِيٍّ بِالحُسَامِ المُجَذَّمِ

ثم تواعدوا إلى ليلةِ تاسعَ عشرَ من شهرِ رمضانَ[(٢)]، كلٌّ يروحُ إلى صاحبِه يقتلُهُ بها.

فصاحبُ عمرٍو راح إلى مصرَ، فلم يخرجْ عمرٌو إلى الصلاةِ[(٣)]، بل أخرج مكانَهُ واحدًا غيرَهُ فقُتل[(٤)].

ومعاويةُ خرج تلك الليلةَ إلى الصلاةِ فضربه صاحبُه على أَلْيَتَيْهِ، فقَدَّها بالسيفِ أربعَ قطعٍ، فلم يمتْ بتلك الضربةِ، بل استدعى الطبيبَ ليلمها [له][(٥)]،

= قطام بنت علقمة، من ربّات الحُسْن والجمال والفصاحة والبلاغة والنسك والزهد والسياسة. صاحبة عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وكان علي رضي الله عنه قتل أباها وأخاها يوم النهروان. قال الطبري: «وكانت فائقة الجمال، فلما رآها التبست بعقله ونسي حاجته التي جاء لها، ثم خطبها، فقالت: لا أتزوجك حتى تشفي لي. قال: وما يشفيك؟ قالت: ثلاثة آلاف وعبد وقينة وقتل علي بن أبي طالب». اهـ «تاريخ الطبري» (٥/ ١٤٤-١٥٠)، وانظر «تراجم أعلام النساء» (٢٣٣٣).

(١) أخرجه ابن جرير في «تاريخه» (٣/ ١٦٠) وعزا الأبيات إلى ابن أبي مياس المرادي:

فلم أر مهـرًا سـاقه ذو سماحة كـمهـر قطـام بيـن غيـر معجم

ثـلاثـة آلاف وعبـد وقيـنـة وضرب علي بالحسام المصمم

فلا مهر أغلى من علي وإن غلا ولا فتك إلا دون فتك ابن ملجم

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ١٠٣) ونسب الأبيات إلى ابن أبي عياش المرادي، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤٣) ونسبها إلى الفرزدق، والله أعلم.

(٢) الروايات تشير إلى أنهم تواعدوا ليلة السابع عشر من رمضان، كما عند ابن كثير وغيره.

(٣) قالوا: لم يخرج لألم ألمَّ ببطنه رضي الله عنه.

(٤) الروايات تشير إلى أنَّ الذي خرج اسمه خارجة بن أبي حبيبة، وكان صاحب شرطة عمرو بن العاص. انظر «تاريخ الطبري» (٦/ ٦٨).

(٥) من (ح).

فقال: هذه لا تلحمُ إلا بالنارِ. فقال معاويةُ: لا طاقةَ لي بالنارِ. فداواها حتى اندملتْ وهي أربعُ فلد على حالِها. وكان بعد ذلك يُسمى [معاوية [أبو][1]][2] الألايا.

وابنُ ملجمٍ راح إلى الكوفةِ فضرب عليًّا تلك الليلةَ ضربةً كان فيها قَتلُه، وقُبِض ابنُ ملجمٍ إلى حينِ موتِ عليٍّ، ثم قتلوه.

وكانت مدةُ خلافتِه خمسَ سنين، وعمرُه ثلاثًا وستينَ سنةً[3]؛ كعمرِ النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ -رضي اللَّه عنهم أجمعين-[4]. ودُفِنَ موضعَ قتلِهِ في مسجدِ الكوفةِ بينَ قصرِ الإمارةِ وبين القبلةِ، متشبهًا بالنبيِّ ﷺ؛ فإنه جعل قبره موضعَ فراشِهِ الذي مات عليه، وكذلك سائرُ الأنبياءِ تكونُ قبورُهم؛ كما نُقلَ[5]/ . (١٤/وجه١)

(١) في (ح): أبا. (٢) زيادة من (ب)، (ح) توضح معنى السياق.

(٣) **قلت**: اختلفوا في عمره رضي الله عنه قيل: ثلاث وستون، وقيل: أربع وستون، وقيل خمس وستون، وقيل: سبع وخمسون، وقيل: ثمان وخمسون.

(٤) أخرج قصة هؤلاء الثلاثة الأشرار وتآمرهم على قتل علي ومعاوية وعمرو -رضي اللَّه عنهم أجمعين- ابن سعد في «طبقاته» (٣/ ٣٥-٣٧)، والطبري في «تاريخه» (٣/ ١٥٥-١٧٤)، وغيرهما.

(٥) **قلت**: تزعم الرافضة أن القبر الموجود في النجف هو قبر علي رضي الله عنه، وهذه دعوى ليس عليها أدنى دليل، **قال ابن كثير** رحمه الله بعد سرد الأقوال في المكان الذي دفن فيه علي رضي الله عنه: «والمقصود أن عليًّا رضي الله عنه، لما مات صلى عليه ابنه الحسن، فكبر عليه تسع تكبيرات، ودفن بدار الإمارة بالكوفة؛ خوفًا عليه من الخوارج أن ينبشوا عن جثته، هذا هو المشهور. ومن قال: إنهُ حمُل على راحلتِهِ، فذهبت به فلا يُدرى أين ذهبت؟ فقد أخطأ، وتكلف ما لا علم له به، ولا يسيغه عقلٌ ولا شرعٌ، **وما يعتقدهُ كثيرٌ من جهلة الروافضِ من أن قبره بمشهد النجف فلا دليل على ذلك ولا أصل له، ويُقال: إنما ذاك قبر المغيرة** بن شعبة، حكاه الخطيب البغدادي عن أبي نعيم الحافظ، عن أبي بكر الطلحي، عن محمد بن عبد اللَّه الحضرمي الحافظ، عن مطر أنه قال: «**لو علمت الشيعة قبر هذا الذي يعظمونه**=

= **بالنجف لرجموه بالحجارة، هذا قبر المغيرة بن شعبة»**. اهـ «البداية والنهاية» (٧/ ٣٥٣-٣٥٤)، وهذا ما رجحه شيخ الإسلام انظر «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٤٦ و ٤٩٣ - ٤٩٤). أمّا ما ذكره المؤلف من أنه دفن تشبيهًا بالنبي ﷺ، فهذا خلاف المشهور في كتب التأريخ. ومع ذلك فلا يجوز أن يدفن أحد في المسجد؛ قال نبينا ﷺ: «**لعن اللَّه اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» متفق عليه. **قلت**: فيا سبحان الله! إني لأعجب من عقول الرافضة أليس فيهم رجلٌ رشيد؟! كيف يعقل أن تكون مزارات لعلي، وفاطمة، ورأس الحسين، وزينب وغيرهم من آل البيت في أكثر من مكان في أرجاء المعمورة؟! فيا عجبي، هل يعقل أن يكون لنفس الشخص أكثر من قبرٍ؟! فلا أقول إلّا: الحمد لله على نعمة الدين والعقل!

الفصلُ الثاني[1]

في ردِّ حُجَجِهم[2]

وفي وجوبِ إمامةِ عليٍّ رضي الله عنه دونَ مَنْ تَقدَّمَه مِنَ الثلاثةِ احتجتِ الرافضةُ على إمامةِ عليٍّ من وجوهٍ:

الأولُ: قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا . . .﴾ الآية [المائدة: ٥٥]. وقد عُرف ردُّ قولِهم بها للوجوهِ المقدَّمِ ذكرُها من كونِ الآيةِ للجمعِ وعليٌّ واحدٌ، وذكرِ الزكاةِ وعليٌّ حينئذٍ لا مالَ له، ومِن عَدمِ [الخشوع][3] فعلِ الزكاةِ في الصلاةِ، ومِن إخراجِ خاتمٍ [في الصلاة][4] عن زكاةِ مالٍ، ومن كونِ الرافضةِ حزبًا مغلوبًا[5].

الثاني: قولُه تعالى: ﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]؛ ادَّعَوْا أنّ عليًّا نفس النبيِّ ﷺ حين أتى بنفسِه وبه[6] عندَ المباهلةِ[7].

قلنا: لا معارضةَ في أنّ الإنسانَ قرابتُه نفسُه، وجميعُ إخوةِ عليٍّ والعباسُ وأولادُهُ كذلك، ولا قِيلَ بإمامةِ واحدٍ منهم، وقد قال اللهُ تعالى لمجموعِ

---

(١) الصحيح أنه الفصل الأول، لما سبق بيانه في مقدمة الكتاب.

(٢) **قلت**: وهذه الحجج الواهية تطفح بها كتبهم؛ وعمومًا ما ذكره المؤلف رحمه الله من حجج القوم إنما هي أشهر وأقوى حججهم! وقد نسفهَا المؤلف نَسْفًا، وَمِنْ قبلِه أئمة الإسلام كابن تيمية وغيره، ولله الحمد مِنْ قبل ومن بعد.

(٣) و(٤) من (ح).

(٥) ردَّ شيخ الإسلام على الرافضي لاستدلاله بالآية السابقة في تسعة عشر وجهًا!! انظر «منهاج السنّة» (٧/ ٥-٣١).

(٦) بعدها في الأصل: «و» وهي زيادة مقحمة ليست في (ب) فحذفتها..

(٧) يشير إلى قصة وفد نجران وطلب الرسول ﷺ مباهلتهم، وهي في الصحيحين، وانظر «تحفة الأحوذي» (٨/ ٣٤٩-٣٥٠). ومن كتبهم انظر «كشف الغمة» (١/ ٢٣٢)، و«منهاج الكرامة» (١٥٤).

قريشٍ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ . . .﴾ [التوبة: ١٢٩] فتخصيصُ عليٍّ لذلك بالإمامةِ دونَهم تَحَكُّمٌ، مع أنْ لا دلالةَ في مثلِ ذلك على الإمامةِ.

الثالثُ: قولُ النبيِّ ﷺ: «**أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى**»[1].

قلنا: لا دليلَ فيها على إمامةِ عليٍّ؛ من وجوهٍ أيضًا:

الأولُ: أنها قيلت تسليةً لعليٍّ لا تنصيصًا عليه؛ لأنه ﷺ حين خرج إلى تبوكَ لم يتركْ / في المدينةِ رجلًا يصلحُ للحربِ، ولم يتركْ غيرَ النساءِ (١٥/وجه١) والصبيانِ والضعفاءِ، فاستخلفَ عليًّا عليهم، فطعنتِ المنافقون في عليٍّ؛ فقالوا: ما تركه إلا لشيءٍ يكرهُه منه. فخرج إلى النبيِّ ﷺ باكيًا، فقال: أَتَذَرُني مع النساءِ والصبيانِ؟! فقال النبيُّ ﷺ تسليةً له: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى**»[2]. وقد استخلف النبيُّ ﷺ ابنَ أمِّ مكتومٍ على المدينةِ أحدَ عشرَ مرةً، وهو أعمَى لا يصلحُ للإمامةِ![3].

الثاني: أنّ في هذا الحديثِ دلالةً على عدمِ استحقاقِ عليٍّ للإمامةِ؛ لأنّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٤)، وبنحوه عند البخاري (٣٧٠٦ و٤٤١٦)، وعدّة الكتاني في «نظم المتناثر» (٢٣٣) من الأحاديث المتواترة وقال: وقد تتبع ابن عساكر طرقه في جزء فبلغ عدد الصحابة فيه نيفا وعشرين.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٤)، وعند البخاري (٤٤١٦) مختصرًا. وقد سئل شيخ الإسلام عمن يحصل له ريبة من أهل السُّنّة ويحتج بهذا الحديث على إمامة علي رضي الله عنه - **قلت**: وما أكثرهم هذه الأيام، بسبب ما يسمعونه من ثرثرة إعلامية من قبل الرافضة، والله المستعان-، فأجاب شيخ الإسلام جوابًا بديعًا، انظره في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤١٤-٤١٩).

(٣) يعني الإمامة العامة المطلقة، وهذا قاله الحنابلة وبعض الشافعية، قالوا: الأعمى لا يعرف المُدَّعى والمُدَّعى عليه، والمُقِرَّ من المُقِرِّ له، والشَّاهد من المشهود له. وردوا على من احتج باستخلاف ابن أم مكتوم على المدينة أنها إمامة صلاة وليست إمامة مطلقة. انظر «المغني» (١٤/ ١٢-١٣) لابن قدامة المقدسي.

هارونَ مات قبلَ موسى[(١)] ولم يكن له بعدَ موسى أمرٌ؛ فيلزمُ الرافضةَ أن يقولوا: ليس لعليٍّ بعدَ النبيِّ ﷺ أمرٌ!.

الثالثُ: أنّ الرافضةَ لو عَقَلَتْ ما ذكروا هذا الحديثَ حجةً على استخلافِ عليٍّ؛ لأنه شَبَّهَهُ بهارونَ في الاستخلافِ ولم يحصلْ منِ استخلافِ هارونَ إلا الفتنةُ العظيمةُ والفسادُ الكبيرُ، بعبادةِ بني إسرائيلَ العجلَ، حتى أخذ موسى برأسِ أخيه يجرُّه إليه[(٢)]. وكذلك حصل من استخلافِ عليٍّ أيضًا لِما عرفتَ من قتلِ المسلمين يومَ الجملِ [وفي][(٣)] صِفِّينَ، ووهنَ الإسلامُ حتى طمعتْ فيه الأعداءُ، ولم يكن لومٌ على عليٍّ رضي الله عنه في ذلك؛ لكونِه صاحبَ الحقِّ، لكن لو لم يكن في خلافتِه مثلُه لكان أولى.

(١٥/وجه٢) **الرابعُ**[(٤)]: قولُ النبيِّ ﷺ: **«مَنْ كُنْتُ / مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ»**[(٥)].

---

(١) انظر «البداية والنهاية» (١/ ٣٥٣-٣٥٦).

(٢) **قلت**: لا أدري كيف قال المؤلف رحمه الله هذا الكلام في حق هارون عليه السلام وهو خطأ محض، وقد اعتذر إلى أخيه عليه السلام فقبل عذره وسأل اللَّه أن يغفر له ولأخيه وأن يدخلهما في رحمته، قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ....﴾ إلى قوله ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠-١٥١].

(٣) في الأصل: «في»، والمثبت من (ب)، (ح) وهو مقتضي السياق.

(٤) أي: الرابع من أدلة الرافضة على إمامة علي رضي الله عنه. انظر «أصول الكافي» (١/ ٢٩٤).

(٥) **حديثٌ صحيحٌ**: أخرجه ابن ماجه (١٢١) في حديث تضمن ثلاثة أحاديث: هذا الحديث، وحديث «**أنت منّي**»، وحديث «**الراية**»، وأخرجه الترمذي (٣٧١٣)، والنسائي في عدَّة مواضع (٥/ ٤٥ و١٠٨ و١٣٠ و١٣١)، والحاكم (٣/ ١١٨و١١٩ و٦١٣)، وعدّة الكتاني في «نظم المتناثر» (٢٣٢) من المتواتر، وقال: قال الحافظ ابن حجر: «**من كنت مولاه فعليٌّ مولاه**» خرجه الترمذي والنسائي وهو كثير الطرق جدًّا وقد استوعبها ابن عقدة في مؤلف مفرد وأكثر أسانيدها صحيح أو حسن». اهـ.
قلت: وأما الزيادة الواردة في الحديث بقوله: «**اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه**» فقد كفانا مؤنة البحث محدث العصر الإمام الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (٤/ ٣٣٠- ٣٤٤ رقم: ١٧٥٠) **وذهب إلى تحسينها، وليس هو دليل للرافضة على خلافة علي** رضي الله عنه، وشكك شيخ الإسلام ابن تيمية في=

قلنا: لا دلالةَ في هذا على إمامةِ عليٍّ؛ لأنه جاء [بسبب][1] نزاعِ زيدِ بنِ حارثةَ عندَ النبيِّ ﷺ مع عليٍّ حين قال له: «أَتُنازِعُني وأنا مولاك». فشكى زيدٌ ذلك إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ». ولا شكَّ أن أقاربَ الإنسانِ موالي عتيقِه، وقد يرادُ بـ«المولى»: الناصرُ، ولا دلالةَ فيه أيضًا على الإمامةِ؛ فـ«المولى» لفظٌ مشتركٌ بين: المعتقِ، والعتيقِ، والناصرِ. وإن كان فلا دلالةَ فيه على الخلافةِ، ولم يأتي لفظُ «المولى» للحاكمِ؛ فبطلَ الاستدلالُ به على الإمامةِ[2].

الثاني[3]: دعوى الرافضةِ بالوصيةِ لعليٍّ رضي الله عنه[4].

= هذه الزيادة «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤١٧-٤١٨)، وأما الزيادات الأخرى فكلها باطلة لا يصلح منها شيء. والحديث رواه جمعٌ من الصحابة. أخرجه الترمذي (٣٧١٣) وقال: هذا حديث حسنٌ غريب، وابن ماجه (١٢١)، وأحمد (١/ ٨٤، ٤/ ٣٦٨ و٣٧٢ و٢٨١)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٧٥٠) لأسد السنّة الألباني، فقد توسع رحمه الله في تخريج الحديث.

قلت: لم أر في الكتب المعتمدة سبب ورود القصة كما ذكرها المؤلف، إنما وردت قصص أُخرى أشهرها قصة بريدة وأنه حمل على علي لما بعثهما ﷺ إلى اليمن، فلما رجع وشكاه إلى النبي ﷺ، قال ذلك؛ وبعضهم أوردها في غدير خم، وآخرون أوردوها لمَّا قال أسامة لعلي «لست مولاي»، وكأن رسول اللّه ﷺ قاله في عدَّة مواطن، واللّه أعلم.

(١) في الأصل: سبب، والمثبت من (ب) وهو لازم السياق.

(٢) قال ابن الأثير: هو اسمٌ يقعُ على جماعةٍ كثيرةٍ، فهو الرَّبُّ، والمالكُ، والسَّيِّد، والمُنْعِم، والنَّاصر، والمُحِبّ، والتَّابع، والجارُ، وابن العَمّ، والحَليفُ، والعَقِيد، والصِّهْر، والعَبْد، والمُعْتَقُ، والمُنْعَم عليه. اهـ «النهاية» (٥/ ١٩٨)، وتأتي أيضًا بمعنى الذي يلي عليك أمرك، والعصبات كلهم. راجع «لسان العرب» (مادة: ولي). وانظر رد العلامة الدهلوي على هذه الشبهة في «مختصر التحفة» (ص: ١٥٩).

(٣) لعله: المطلب الثاني في الفصل الثاني.

(٤) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٦٧). **قلت**: أصل دعوى الوصية عند الشيعة مأخوذة من دين =

قالوا: ذلك في موضعين؛ أحدُهما: في كتبِ أهلِ السنةِ؛ ذكره الفرّاء[1] في تفسيرِه المسمَّى بـ«معالمِ التنزيلِ»[2] عندَ قولِهِ تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]؛ قال: قال عليٌّ رضي الله عنه: لما نزلتْ هذه الآيةُ، أمرني رسولُ اللهِ ﷺ أن أجمعَ بني عبدِ المطلبِ، فجمعتُهم وهم حينئذٍ أربعون رجلًا يزيدون واحدًا أو ينقصونه، فقال لهم بعدَ أن أضافهم برِجْلِ شاةٍ وبِعِسٍّ من لبنٍ، شِبَعًا ورِيًّا، وإن كان أحدُهم ليأكلُهُ ويشربُهُ: «**يا بَنِي عبدِ المطَّلِب، إنِّي قد جِئتكم بخيري الدُّنيا والآخرةِ، وقد أمرنِي اللَّه تعالى أن أدعوكم إليهِ، فأيُّكمْ يُؤازرُنِي عليهِ / فيكونَ أخي ووصيِّي وخَليفَتِي فيكمْ فَاسْمَعُوا لهُ وأطيعُوا**»، (١٦/وجه١) فَقاموا يَضحكون، وقالوا لأبي طالبٍ: أمرَكَ أن تسمعَ لابنِكَ، وتطيعَه[3].

= اليهود! عن طريق عبد اللَّه بن سبأ، يدلك على ذلك ما قاله النوبختي الشيعي!: «**كان يهوديا فأسلم ووالى عليًّا عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة فقال في إسلامه بعد وفاة النبي ﷺ في علي عليه السلام بمثل ذلك**» اهـ. انظر «فرق الشيعة» (ص: ٢٢)، وقال نعمة اللَّه الجزائري الرافضي الهالك سنة (١١١٢هـ) في كتابه «الأنوار النعمانية» (٢/ ٢٣٤) ما نصه: «قال عبد اللَّه بن سبأ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: **أنت الإله حقًّا!! فنفاه علي عليه السلام إلى المدائن؛ وقيل إنه كان يهوديًّا فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وفي موسى مثل ما قال في علي!!**» اهـ.

(١) وهو أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، المتوفى سنة ٥١٦هـ.

(٢) انظر «معالم التنزيل» (٤/ ٢٧٧-٢٨٠).

(٣) **حديث موضوع**: أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٤٠)، وفي «تاريخه» (٢-٥٤٢-٥٤٣)، والبغوي في «معالم التنزيل» (٤/ ٢٧٨) ولفظ المؤلف قريب من لفظ البغوي ومختصرٌ عنه، وابن كثير في «تفسيره» (١٠/ ٣٨٠) وقال: «تفرد بهذا السياق عبد الغفار بن القاسم أبو مريم، وهو متروك كذاب شيعي، اتهمه على بن المديني وغيره بوضع الحديث، وضعفه الأئمة رحمهم الله» اهـ. **قلت**: عبد الغفار بن القاسم أبو مريم الأنصاري اتهمه عامَّة أهل العلم. قال ابن عدي في «الكامل» (٧/ ١٨): كان يضع الحديث، وانظر «الجرح والتعديل» (٦/ ١٢٢)، و«الضعفاء والمتروكين» (٧٠)، وقال الذهبي في«ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٧٩): كان يضع الحديث، ويقال: كان من رءوس الشيعة، و«تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر (١/ ٨٢٤ رقم: ٦٦٥).

قلتُ: الجوابُ عن ذلك من وجوهٍ:

الأولُ: أن يقالَ: هذه الروايةُ مكذوبةٌ عن عليٍّ[١]، والدليلُ عليه أنَّ هذه الآيةَ- أي: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] أمرٌ للنبيِّ ﷺ بمجردِ الإنذارِ الخاصِّ لمجموعِ أقربي عشيرتِهِ، ولم يؤمرْ بطلبِ مؤازرةِ واحدٍ منهم أو إنذارِهِ، فكيف يخصُّ بها واحدًا منهم دون الباقين؟!.

الثاني: أنَّ الإيصاءَ والاستخلافَ على ناسٍ لا يكونُ إلا بعدَ الانقيادِ والطاعةِ منهم، وهم حينئذٍ على خلافِ ذلك؛ لا ينقادون، فكيف يُستحسنُ مِن أكملِ الناسِ رأيًا فعلُه؟!.

الثالثُ: أنّ مَن يتحققْ من واحدٍ ردَّ حكمِه عليه وهو أصلٌ، فكيف يجعلُ تابعَه حاكمًا عليه ويأمرُه بالسمعِ والطاعةِ؟! وهل ذلك إلا سفهٌ، كالمثلِ المضروبِ بين الناسِ وهو: «مَن قال لآخرَ: أَعطِني دينارين بعلامةِ مَا طلبَ أستاذي منكَ فلسًا ما أعطيتَه»[٢].

الرابعُ: أنّ صاحبَ «المعالم» ذكر عندَ تفسيرِ هذه الآيةِ أربعَ رواياتٍ[٣]؛ واحدةً عن عليٍّ رضي الله عنه، وفيها ما ذكرتُم من الوصيةِ والاستخلافِ، والثلاثُ الأخرُ عن غيرِه؛ اثنتانِ عن ابنِ عباسٍ عن النبيِّ ﷺ، والأخرى عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ، وليس في الثلاثةِ شيءٌ مما روي عن عليٍّ رضي الله عنه؛ فروايتُه معارَضةٌ / بهن[٤]. (١٦/ وجه٢)

الخامسُ: أنّ الرواياتِ المذكورةَ عن غيرِ عليٍّ مقدمةٌ راجحةٌ على

---

(١) كما نص عليه جماعة من العلماء، كما في التخريج السابق. كذلك نص على كذبها شيخ الإسلام في «منهاج السنّة» (٤/ ٨١).

(٢) لم أقف عليه في كتب الأمثال.

(٣) **قلت**: بل ذكر خمس روايات. والخامسة عن عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه. انظر «معالم التنزيل» (٤/ ٢٧٨-٢٨٠).

(٤) انظر «معالم التنزيل» (٤/ ٢٧٧-٢٨٠).

الرواياتِ المذكورةِ عنه؛ لأنّ الآيةَ آمرةٌ بالإنذارِ، والثلاثةُ[١] منذرةٌ بقولِه ﷺ: «إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»[٢]. و[الروايةُ][٣] عن عليٍّ رضي الله عنه مبشِّرةٌ بقولِه ﷺ: «يَا بَنِي عَبْدِ المطّلِبِ، قَدْ جِئْتُكُمْ بِخَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»[٤]، وبقولِهِ: «أَيُّكُمْ يُؤَازِرُنِي عَلَيْهِ فَيَكُونَ خَلِيفَتِي»[٥]. والثلاثُ[٦] مطابقةٌ مقصودَ الآيةِ، وهذه مضادّةٌ وضعيفةٌ.

السادسُ: أنّ صاحبَ «المعالم» لم يُسندِ الروايةَ عن عليٍّ رضي الله عنه إلى نقلِه بأن يقولَ: أخبرنا، ونحوه، بل نسبها إلى نقلِ غيرِه غيرَ متصلٍ به[٧]؛ قال: «رَوَى محمدُ بنُ إسحاقَ». ونسب الثلاثَ المعارضةَ لها إليه: «أخبرنا عبدُ الواحدِ المليحيُّ». فوجب العملُ بهنَّ دون تلك، ولم يقم علينا بها حجةٌ؛ لأنها جاءت مجيءَ النقلِ من المكتوبِ على طريقِ التواريخِ والحكاياتِ، ومحمدُ بنُ إسحاقَ الناقلُ معروفٌ بذلك، فسقط الاحتجاجُ بها[٨].

فإن قيلَ: كيف نقلها هذا العالمُ منكم. يعني صاحبَ «المعالمِ". وهو يعرفُ أنها غيرُ صحيحةٍ؟!.

قلتُ: نَقَلَها ونقلَ ما يُعارِضُها حتى يتبهرج الزيفُ من الخالصِ؛ فيسقطَ احتجاجُ الغيرِ بها؛ فلا بأسَ عليه في ذلك؛ إذ هو دأبُ العلماءِ في محلٍّ

---

(١) في (ح): الثلاث.
(٢) أخرجه البخاري (٤٩٧٢)، ومسلم (٢٠٨) بزيادة.
(٣) في «الأصل»: الروايات. والمثبت من (ح).
(٤) سبق تخريجه (ص١٠٦).
(٥) سبق تخريجه (ص١٠٦).
(٦) أي روايتا ابن عباس ورواية أبي هريرة.
(٧) وهو من رواية عبد الغفار بن القاسم، وقد مرّ أنه كذاب وضاع.
(٨) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب السيرة، والتحقيق فيه هو قول الحافظ الذهبي في«ميزان الأعتدال» (٣/ ٤٦٩) هو صالح الحديث، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة والأشعار المكذوبة.

الخصامِ، [وأيضًا ذكر الروايات الضعيفة والموضوعة هو دأب المفسرين الكبار، ألا ترى إلى ما أورده البيضاوي من الأحاديث الموضوعة في أواخر السورة وفي سورة «هل أتى» وغيرها[١]][٢].

السابعُ: أنّ الرافضةَ يَدّعون أنَّ عليًّا رضي الله عنه لمْ يزلْ مُسلمًا[٣]، والذي تدلُّ عليه الروايةُ عنه أنّ النبيَّ ﷺ إنما طلب المؤازرةَ / من أقاربِه الكفارِ، فما معنى جوابِ (١٧/ وجه١) عليٍّ رضي الله عنه وهو ليس منهم في الاعتقادِ، ولم يتناولْهُ الطلبُ، ولا الخطابُ؟!.

الثامنُ: أنّ عليًّا رضي الله عنه كان قد أسلم وآمن قبل ذلك، وهو المأمورُ بجمعِ الكفارِ من بني عبدِ المطلبِ على حسبِ روايتِهِ، والرافضةُ يَدْعُونه أبلغَ البلغاءِ، ومقالتُه هذه لا تطابقُ هذا المقامَ، وحاشا مثله وهو [بليغٌ][٤] في مثلِها.

التاسعُ: أنّ الخطابَ بطلبِ المؤازرةِ المرتبِ عليه الوصيةُ والاستخلافُ المذكوران، إنما كان للكفارِ؛ وحينئذٍ فلا يستقيمُ للرافضةِ حجةٌ بذلك؛ إلا إذا زعموا أن عليًّا كان حينئذٍ على مثلِ ما هم عليه، وحاشاه من مثلِ ذلك اتفاقًا؛ فبطل الاحتجاجُ.

---

(١) قال غير واحد من السلف: من أسند فقد برئت ذمّته. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله منبهًا على من يروي من العلماء بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة قال: «**ومن الناس من يكون قصده رواية كل ما روي في الباب من غير تمييز بين صحيح وضعيف كما فعله أبو نعيم في فضائل الخلفاء وكذلك غيره ممن صنف في الفضائل ومثل ما جمعه أبو الفتح بن أبي الفوارس وأبو علي الأهوازي وغيرهما في فضائل معاوية ومثل ما جمعه النسائي في فضائل علي وكذلك ما جمعه أبو القاسم بن عساكر في فضائل علي وغيره فإن هؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ما سمعوا من غير تمييز بين صحيح ذلك وضعيفه فلا يجوز أن يجزم بصدق الخبر بمجرد رواية الواحد من هؤلاء باتفاق أهل العلم**». اهـ «منهاج السنّة» (٧/ ٣١٢).

(٢) من (ح).

(٣) انظر «أصول الكافي» (١/ ١٧٥).

(٤) في الأصل، (ح): «يتبع»، والمثبت من (ب) وهو مناسب للجملة.

العاشرُ: أنّ من شرطِ الوصيةِ والاستخلافِ الجزمُ [بهما][(١)]، وتعليقُ استحقاقِها بوجودِ شيءٍ ينافي ذلكَ.

الحادي عشرَ: أنّ الوصيةَ والاستخلافَ يكونانِ لمعيَّنٍ مقطوعٍ به، وطلبُه من واحدٍ من جماعةٍ متعلقٍ بصفةٍ واحدةٍ توجدُ به، [يوجبُ][(٢)] الجهالةَ؛ فتَعيَّنَ البطلانُ به.

الثاني عشرَ: أنّ الخطابَ بالصفةِ هو لواحدٍ يكونُ فيه [فلو][(٣)] وجدت من اثنين [أو][(٤)] أكثرَ دفعةً [واحدة][(٥)] أو مرتبًا، وقع الشقاقُ؛ فاستحال.

الثالثَ عشرَ: أنّ من شرطِ الموصِي والمستخلِفِ العلمَ بمَن ينصُّ عليه بهما، وطلبُه من جماعةٍ بصفةٍ، محمولٌ على جهالةِ الموصَى والمستخلَفِ به؛ فتنافيا.

الرابعَ عشرَ: أنّ الاستخلافَ لا يكونُ إلا لبالغٍ، وعليٌّ رضي الله عنه كان صبيًّا، والصبيُّ محجورٌ عليه من مثلِه / [فامتنع][(٦)]. (١١/ وجه٢)

الخامسَ عشرَ: أنّ عليًّا رضي الله عنه كان صبيًّا، ولم يكن أحدُ أصليه مسلمًا حتى يحكم بإسلامِه تبعًا لأصلِه، ولم يكن إسلامُه إلا باعتقادِه وإقرارِه وهو بالغٌ كاملٌ، فكيف [يسوغُ][(٧)] الأمرُ لكاملينَ بالسمعِ والطاعةِ؟! ولهذا نقل الراوي ضحكَ المجْموعِينَ من هذا الكلامِ![(٨)].

---

(١) في «الأصل»: بها. والمثبت من (ح).

(٢) في الأصل: «توجب»، والمثبت من (ب) وهو الأصح لغةً.

(٣) زيادة من (ب)، لازمة للسياق.

(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من (ح).

(٥) زيادة من (ب)، لازمة للسياق.

(٦) زيادة من (ب).

(٧) في الأصل: «يصوغ»، والمثبت من (ب).

(٨) لشيخ الإسلام ابن تيمية كلام نفيس في مسألة مصير الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم وكان أبواهما كافرين حيث يقول: «والصبي المولود بين أبوين كافرين يجري عليه حكم الكفر في الدنيا باتفاق=

السادسَ عشرَ: أنّ دعوى النبيِّ ﷺ حتى يؤلفَ (ويستجلبَ)[١] جميعَ من دعاه إلى الإيمانِ، وقوله في الرواية: «**أيُّكمْ يؤازرني فيكونَ وَصيِّي وَخَلِيفَتِي فيكُمْ**»[٢] إذا أجيب من واحدٍ يوجب منافرةَ الباقين؛ فاستحال.

السابعَ عشرَ: أنّ ترغيبَ النبيِّ ﷺ يجبُ أن يكونَ بثوابٍ يعمُّ جميعَ من يؤمنُ به؛ كالجنةِ في الآخرةِ، والتمكينِ في الدنيا مثلًا، وقوله: «**أيُّكمْ يؤَازرنِي فيكُونَ أخِي وَوَصيِّي وَخَلِيفَتِي**»[٣] لا يختصُّ ثوابُه إلا بواحدٍ، وما يبقى فائدةٌ للباقين، وهل يوجبُ ذلك إلا عدمَ الرغبةِ في الإيمانِ [وانعدامه][٤].

الثامنَ عشرَ: [أن][٥] الوصيةُ بالاستخلافِ[٦]، فأحدهما عينُ الآخر، وقد ذُكرا في الروايةِ أحدُهما معطوفًا على الآخرِ، والعطفُ يوجبُ المغايرةَ والترادفَ[٧]، وكلاهما ممتنعان من التبليغِ.

التاسعَ عشرَ: أنّ المؤازرةَ المرتبَ عليها الوصيةُ والاستخلافُ كانت ثابتةً لعليٍّ رضي الله عنه قبلَ الجمعيةِ المذكورةِ؛ لتقدمِ إيمانِهِ عليها اتفاقًا، فما معنى طلبِ النبيِّ ﷺ لها من / غيرِهِ بعدَ ذلك، وهذان [حالان][٨] متناقضان؟!. (١٨/ وجه١)

العشرونَ: إن كان غرضُ النبيِّ ﷺ ثبوتَ الوصيةِ والاستخلافِ لغيرِ عليٍّ من الجماعةِ المخاطَبينِ، فاستحال أن يكونَ له. وإن كان غرضُهُ ثبوتُها لعليٍّ،

= المسلمين، وإذا أسلم قبل البلوغ فهل يجري عليه حكم الإسلام قبل البلوغ؟ على قولين للعلماء، بخلاف البالغ، فإنه يصير مسلمًا باتفاق المسلمين». اهـ «منهاج السنة» (٨/ ٢٨٥-٢٨٦).

(١) في (ح): ويستخلف.

(٢) سبق تخريجه (ص١٠٦).

(٣) سبق تخريجه (ص١٠٦).

(٤) في الأصل، (ح): «القالة»، والمثبت من (ب).

(٥) من (ح).

(٦) كذا في الأصل، ولعل الصواب: والاستخلاف.

(٧) كذا في الأصل.

(٨) في «الأصل»: محالان. والمثبت من (ح).

فهو تحصيل لحاصلٍ؛ لتقدمِ إيمانِهِ رضي الله عنه على ذلك. ومثلُه لا يَصلُحُ من حكيمٍ.

الحادي والعشرون: أنّ بعضَ هؤلاء المجموعين المخاطَبين من بني عبدِ المطلبِ مَن أسلم كالعباسِ وغيرِه، وبايع أبا بكرٍ وتابعه وانقاد [لمنصوصهِ][1] عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه، وهذا مما يؤيدُ كذبَ هذه الروايةِ.

الثاني والعشرونَ: أنْ [نقولَ][2]: هذه الروايةُ عن عليٍّ رضي الله عنه صحيحةٌ، على سبيلِ التسليمِ [للجدالِ][3]، ولكنها لا تقومُ حجةً علينا، ولا على ثبوتِ وصيةٍ واستخلافٍ لعليٍّ قبلَ أصحابِهِ المتقدمين عليه رضي الله عنهم؛ من وجهين:

أحدُهما: أنها لم توجدْ إلا من نَقلِهِ، ولم توجدْ من نقلِ أحدٍ غيرِهِ، فهي من قِبَلِ شهادةِ المرءِ لنفسِهِ، فلم تقبلْ على الأخصامِ في محلِّ الخصامِ، ولا يُمنعُ جوازُ أن يطلبَ الخلافةَ لنفسِهِ على ظنِّ استحقاقِهِ لها اجتهادًا بالطلبِ إذا استُحِقَّتْ لغيرِهِ؛ إذ هو ليسَ بمعصومٍ.

[ثانيهما][4]: أنّ الآيةَ آمرةٌ بالإنذارِ الخاصِّ لعشيرةِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم الأقربينَ، والخطابُ بالوصيةِ والاستخلافِ لعليٍّ رضي الله عنه هو عليهم[5]، وفيهم دون غيرهم في عشيرتِهِ البعيدةِ وغيرِ عشيرتِهِ، ولا يدخلُ غيرُهم في ذلك؛ ألا ترى أنهم قالوا لأبي طالب: أَمركَ أن تسمعَ لابنكَ وتطيعَ! وهم / يضحكون؟![6]. (١٨/وجه٢)

---

(١) في «الأصل»: لمنصوصيه. والمثبت من (ح).

(٢) في الأصل، (ح): «يقول»، وتصويبه من (ب).

(٣) في الأصل: «لا بجدل»، وتصويبه من (ب). (٤) في «الأصل»: ثانيها. والمثبت من (ح).

(٥) يعني الرواية التي يرُدُّ عليها المؤلف على فرض ثبوتها.

(٦) **قلت**: رحم اللَّه المؤلف، فقد أفحمهم روايةً ودراية. وقد ردَّ شيخ الإسلام على احتجاج الرافضي بالحديث المكذوب السابق ذكره من ثمانية أوجه غير التي ذكرها المؤلف. راجعها في كتابه «منهاج السنَّة» (٧/ ٢٩٩-٣١٣) فإنها تزيد الخصم إفحامًا.

أما الثاني[١]: وهو ما ذكره الرافضةُ من النصِّ على عليٍّ في غديرِ خمٍّ[٢]، فالجوابُ أيضًا من وجوهٍ، وكلٌّ منها يصلحُ أن يكونَ أيضًا جوابًا (على)[٣] المتقدِّمِ[٤]:

الأولُ: أنه ثبت أنَّ العباسَ قال لعليٍّ ﷺ: مُدَّ يدَكَ أبايعْكَ؛ حتى يقولَ الناسُ: بايع ابنَ عمِّ النبيِّ عمَّه؛ فلا [يختلفُ][٥] عليك اثنان. فقال عليٌّ ﷺ: ليس ذلك إلا لأهلِ بدرٍ[٦]. وطلبُ البيعةِ لعليٍّ ممن يُدَّعى له أنه نصَّ النبيُّ فيه يدلُّ على عدمِ النصِّ وكذبِ الدعوى.

الثاني: أنّ عليًّا ﷺ لم يحكمْ إلا بالمبايعةِ من باقي الصحابةِ، وطلبُ

---

(١) أي الدليل الثاني من أدلة الرافضة على إمامة علي ﷺ.

(٢) غدير خم: ماء بين مكة والمدينة بينه وبين الجحفة ميلان. انظر «معجم البلدان» والحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم ﷺ قال: «قام رسول اللَّه ﷺ يومًا فينا خطيبًا بماء يُدعى خُمًّا، بين مكة والمدينة، فحمد اللَّه وأثنى عليه، ووعظ وذكَّر، ثم قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس! فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأُجيبَ، وأنا تارك فيكم ثقلين: أوَّلُهُما كتابُ اللَّه فيه الهُدى والنُّورُ فخُذُوا بكتاب اللَّه، واستمسكوا به**» فحَثَّ على كتاب اللَّه وَرَغَّبَ فيه، ثُمَّ قال: «**وأهلُ بيتي، أُذكِّركم اللَّه في أهل بيتي، أُذكِّركم اللَّه في أهل بيتي، أُذكِّركم اللَّه في أهل بيتي**» فقال له حُصَيْنٌ: ومن أهل بيته يا زيد! أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهلُ بيتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدقَة بعدَهُ. قال: وَمَنْ هُمْ؟ قال: هُمْ آلُ عليٍّ، وآلُ عَقيلٍ، وآلُ جَعْفَرٍ، وآلُ عباسٍ. قال: كُلُّ هؤلاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قال نَعَمْ. وهناك زيادات على الحديث عند ابن ماجه والترمذي والنسائي والحاكم كقوله ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» راجع الكلام على الحديث وزياداته في (ص: ١٠٤).

(٣) في (ح): عن.

(٤) يعتبر حديث غدير خم من أهم أدلة الشيعة على غلوهم في علي ﷺ، وأيضًا جعلوه أساسًا في استدلالهم بأولوية علي ﷺ بالخلافة حتى ألَّفوا فيه عشرات المؤلفات من بينها كتاب «الغدير» لعبد الحسين الآمني النجفي يقع في أحد عشر مجلدًا!

(٥) في «الأصل»: يتخلف. والمثبت من (ح).

(٦) الثابت في كتب التواريخ والسير أن الناس كلهم أتوا عليًّا ليبايعوه، فردّهم عليٌّ ﷺ بما ذكره المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر «تاريخ الطبري» (٢/ ٧٠٠)، و«تاريخ دمشق» (٣٩/ ٤١٩)، و«تاريخ الخلفاء» (ص: ١٦٠).

البيعةِ من عليٍّ رضي الله عنه ومَدُّ يدِه لها اعترافٌ [وإقرار][1] منه، ودليلٌ ظاهرٌ على عدمِ النصِّ فيه وعدمِ استحقاقِهِ لها بغيرِ الإجماعِ والمبايعةِ.

الثالثُ: أنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه بُويع ولم يَدَّعِ أحدٌ لعليٍّ رضي الله عنه نصًا ولا هو لنفسِه؛ فدل على عدمِ النصِّ فيه.

الرابعُ: أنّ الأنصارَ طلبوا الحكمَ لسيِّدِهم سعدِ بنِ عبادةَ، وقالوا لقريشٍ: «منا أميرٌ ومنكم أميرٌ»، وهذا يدلُّ على عدمِ النصِّ فيه رضي الله عنه أو غيرِه، وإلا ادَّعاه المنصوصُ به عليهم، واحتجَّ به، ولم يقعْ شيءٌ من ذلك؛ فامتنعَ.

الخامسُ: أنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه احتجَّ على الأنصارِ حين قالوا: «منا أميرٌ ومنكم أميرٌ» بحجةٍ عامةٍ، وانقطعوا بها، وسلَّموا، وبايعوا أبا بكرٍ رضي الله عنه؛ وهو قولُه: إن النبيَّ ﷺ قال: «**الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**»[2]، ولو كان نصٌّ خاصٌّ في عليٍّ أو غيرِه / لاحتجَّ به عليهم، وكان أولى من العامِّ وأقوى في الاحتجاجِ، وإذا لم يحتجَّ به يثبتُ عدمُهُ. (١٩/وجه١)

السادسُ: أنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه نصَّ على عمرَ رضي الله عنه، وانقادَ الآلُ والصحبُ له، ولم يعارِضْ [أحدٌ][3] في ذلك، ولا ادَّعى عليٌّ نصًا لنفسِهِ؛ فثبت عدمُ النصِّ به[4].

---

(١) في الأصل: «وإنذار»، والمثبت من (ب) وهو الأصوب.

(٢) سبق تخريجه (ص١١).

(٣) في الأصل: أحدًا. والتصويب من (ب).

(٤) ذكر ابن الأثير في «الكامل» قصة استخلاف أبي بكر لعمر رضي الله عنهما فقال: «ثم إنّ أبا بكر أحضر عثمان بن عفّان خاليًا ليكتب عهد عمر، فقال له: اكتب: بسم اللّه الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قُحافة إلى المسلمين، أمّا بعد ثمّ أُغمي عليه فكتب عثمان: أمّا بعد فإني قد استخلفت عليكم عمرَ بن الخطّاب ولم آلكم خيرًا. ثمّ أفاق أبو بكر فقال اقرأ عَلَيّ. فقرأ عليه، فكبّر أبو بكر وقال: أراك=

السابعُ: أنّ عمرَ ﵁ جعل الأمرَ شورى في ستةٍ، وعليٌّ منهم، ودخل في الشورى معهم من غيرِ دعوى النصِّ به منه أو من غيرِهِ؛ فدلَّ على عدمِه فيه.

الثامنُ: أنّ عليًّا حكَّم الحكمين بينه وبين معاويةَ، واتفق على ذلك مجموعُ العسكرين، ولا دليلَ أقوى من دليلِ ذلك على عدمِ النصِّ به!.

التاسعُ: أنّ الحسنَ ﵁ بايع معاويةَ وسلّم الأمرَ إليه، والرافضةُ يدّعون أنه منصوصُ [أبيه][(١)] المنصوصِ له، وهذا مما يدلُّ على عدمِ النصِّ بهما، وإلا تَوجَّهَ الخطأُ بزعمِ مَن يدعي له النصُّ فضلًا عن العصمةِ.

العاشرُ: الرافضةُ يدَّعون أنّ الخلافةَ لعليٍّ ﵁ واجبةٌ؛ (لأنه)[(٢)] موصًى له بها، ويدّعون له أنه لا يُخِلُّ بواجبٍ؛ لأنه معصومٌ، ولا خلاف أنه تَرَكَها على الخلفاءِ قبلَه، وترك نزاعَهم عليها؛ وهذا يدلُّ على أحدِ شيئين: إما إخلالِه بالواجبِ، أو عدمِ الوصيةِ.

والأولُ باطلٌ اتفاقًا؛ فتعيَّنَ الثاني.

الحادي عشرَ: أنّ تَرْكَ الخلافةِ من عليٍّ ﵁: إمّا تَقِيّةً مع وجودِ الوصيةِ له بها، أو بقوةٍ لعدمِ الوصيةِ/. (١٩/ وجه٢)

= خِفْتَ أنْ يختلف النّاس إن مُتُّ في غشيتي. قال: نعم. قال: جزاك اللَّه خيرًا عن الإسلام وأهله. فلما كتب العهد أمر به أن يُقرأ على النّاس، فجمعهم وأرسل الكتاب مع مولى له ومعه عمر، فكان عمر يقول للناس: أنصتوا واسمعوا الخليفة رسول اللَّه ﷺ، فإنه لم يألكم نصحًا. فسكن النّاسُ، فلمّا قرئ عليهم الكتاب سمعوا وأطاعوا، وكان أبو بكر أشرف على الناس وقال: أترضون بمن استخلفت عليكم؟ فإني ما استخلفتُ عليكم ذا قرابة، وإني قد استخلفت عليكم عمرَ فاسمعوا له وأطيعوا، فإنّي واللَّه ما آلوت من جهد الرأي. فقالوا: سمعنا وأطعنا. ثمّ أحضر أبو بكر عمرَ فقال له: إنّي قد استخلفتك على أصحاب رسول اللَّه ﷺ، وأوصاه بتقوى الله». اهـ «الكامل» (٢/ ٤٢٥-٤٢٦).

(١) في الأصل: «أيهم». وفي (ب): «أبيهم»، وفي (ح): أيتها. والمثبت هو الصحيح.

(٢) في (ح): لأنها.

والأولُ باطلٌ؛ لأن التقيةَ إنما تكونُ من الكفارِ لخوفِهم على النفسِ عندَ العجزِ، وهؤلاء [صدور][1] (الأئمةِ)[2] وخيارُها، ولا يُخافُ على نفسِ عليٍّ منهم، ولا يجوزُ لعليٍّ التقيةُ من مسلمٍ يرتكبُ باطلًا، بالخصوصِ مثلُ مسألةِ الإمامةِ التي هي أصلٌ كبيرٌ في الدينِ؛ فثبت تعيينُ الثاني؛ أي عدمُ الوصيةِ به.

الثاني عشرَ: نُسلِّمُ جوازَ التقيةِ من المسلمين عندَ خلافةِ الخلفاءِ رضي الله عنهم جدلًا، فهلَّا اتَّقى من معاويةَ لخوفِ وقوعِ الفسادِ في الدينِ جدلًا، ثم نقول: فهلَّا اتقى عليٌّ رضي الله عنه من حربِ عائشةَ يومَ الجملِ وعَقْرِ جملِها ووقوعِها بين أعدائِها يطوفون بها كالمسبيّةِ- وهي زوجةُ رسولِ اللَّه ﷺ ومحبوبتُه وابنةُ صِدِّيقِهِ والمأمورُ بحرمتِها بضربِ الحجابِ عليها، والمبرأةُ بالقرآنِ، والمحرمُ نكاحُها على الأمةِ[3]- وقتلِ خيارِ الصحابةِ مثلِ طلحةَ والزبيرِ، وتطايرِ أيدي كثيرٍ من المسلمين عندَ بروكِ جملِها؟!.

وهلَّا اتقى- يومَ النهروانِ- [وقد][4] قتل خلق كثير من القراءِ والمسلمين وغيرِهم في حربِ الخوارجِ؟! وهلَّا اتقى من حربِ معاويةَ، ولا فسادَ أكبرَ مما وقع في نزاعِهما حتى قتل بينهما في صِفِّين سبعون ألفًا من المسلمين فيهم من خيارِ الصحابةِ، وكان ذلك طاعونَ الدِّينِ. وذلك مما يوجبُ أحدَ شيئين: إما خطأَ الإمامِ، على تقديرِ الوصيةِ؛ لتناقضِ فعلِهِ / . أو صوابَهُ، على تقديرِ عدمِها؛ لثبوتِ حقِّ المتروكِ نزاعُهم عليه، وثبوتِ حقِّه على المتنازعِ. (٢٠/وجه١)

والأولُ باطلٌ[5]؛ فتعيَّنَ حقيقيةُ الثاني.

---

(١) في الأصل: «صدق»، ولا معنى واضح لها، والتصويب من (ب)، (ح).

(٢) في (ح): الأمة.

(٣) لقول اللَّه تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ﴾ [الأحزاب: ٦].

(٤) من (ح).

(٥) كتب في (ح) حاشية: قوله «والأول باطل» أي: الخطأ في قوله: فتعين شيئين: إما الخطأ. وقوله «فتعين حقيقة الثاني» أي: الصواب في قوله «أو صوابه» على تقدير عدمها.

الثالثَ عشرَ: أنّ اللّه تعالى عَدَّل هذه الأمةَ وزكّاها، بقولِه تعالى: ﴿لِتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقد شهدوا لأبي بكرٍ رضي الله عنه؛ فدلَّ على عدمِ النصِّ في غيرِه.

الرابعَ عشرَ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ**»[(١)]، وقد اجتمعتْ على أبي بكرٍ رضي الله عنه؛ فلا وصيةَ لغيرِه.

الخامسَ عشرَ: ثبت أنّ عليًّا رضي الله عنه بايع أبا بكرٍ رضي الله عنه: إما مع إجماعِ الأمةِ، وإما بعدَه بستةِ أشهرٍ، كما نقل، وذلك دليلٌ ظاهرٌ على عدمِ الوصيةِ.

السادسَ عشرَ: أنَّ تأخيرَ البيعةِ من عليٍّ رضي الله عنه ووقوعَها بعدَ ستةِ أشهرٍ، يدلُّ على اجتهادٍ منه في هذه المسألةِ، والاجتهادُ منه ينافي النصَّ فيه[(٢)].

السابعَ عشرَ: أنَّ اللّه تعالى وعد على مخالفةِ الإجماعِ بقولِه تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ . . .﴾ الآيةَ [النساء: ١١٥]، والرافضةُ يَدَّعون أنَّ عليًّا رضي الله عنه لم يبايعْ أبا بكرٍ أصلًا[(٣)]، وخالف إجماعَ الأمةِ فيه، هذا ما يدلُّ على إيقاعِ الوعيدِ عليه، أو كذبِ الرافضةِ، وأيُّ الاثنين ثبت له دلَّ على عدم النصِّ فيه، وحاشاه من إيقاعِ الوعيدِ عليه، ومخالفتِهِ سبيلَ المؤمنين؛ إذ مثلُ ذلك يرفعُ الأمانةَ والتقوى، فضلًا عن الاستحقاقِ والاستخلافِ؛ فتعين كذبُ الرافضةِ بالوصيةِ.

الثامنَ عشرَ: الرافضةُ يَدَّعون أنَّ النبيَّ ﷺ وَصّى عليًّا ألا يوقعَ بعدَه فتنةً

---

(١) **حديث حسن**: انظر تخريجي للحديث في تعليقي على كتاب «**تحكيم الناظر فيما جرى من اختلاف في سنَّة أبي القاسم ﷺ**» للعلامة صالح بن أحمد رحمه الله (ص: ١٢١).

(٢) والثَّابت أنه بايع مباشرةً.

(٣) كل كتب الرافضة على أنّ عليًّا رضي الله عنه إمّا بايع مُكرهًا!! أو بايع تقيّة!!، وفي كلا الحالتين يعتبر تنقصًا من قدر علي رضي الله عنه، أجلّه اللّه عما يقولون. انظر دعواهم في «الأنوار النعمانية» لنعمة اللّه الجزائري(١/ ١٠٢).

ولا يجذبَ بعدَه سيفًا[(١)]، ولا دليلَ أكبرَ من ذلك على عدمِ الوصيةِ، وعلى استحقاقِ أصحابِهِ المتقدِّمين عليه الخلافةَ دونه؛ إذ نُهي عن نزاعِهم.

التاسعَ عشرَ: أنَّ عليًّا رضي الله عنه نكح في أيامِ إمامةِ المتقدِّمين عليه بالخلافةِ وتَسرَّى من سبيِهم، والحسينُ رضي الله عنه تَسرَّى بنتَ كسرى من سبيِ عمرَ رضي الله عنه؛ وهذا دليلٌ منهما يشعرُ باستحقاقِ مَن تقدَّمهما الإمامةَ، وبأنْ لا نصَّ [لغيرهم][(٢)].

العشرونَ: أنَّ عليًّا رضي الله عنه كان مباشرًا أشوارَ الخلفاءِ قبلَهُ في [إنفاذِ][(٣)] العساكرِ ومنعِها، وفي ما يهمُّ من أمرِ الأعداءِ، والحسنُ والحسينُ رضي الله عنهما كانا ملازمينِ مجلسَ عثمانَ رضي الله عنه الذي هو مختارُ الشورى من وصيةِ عمرَ الذي هو منصوصُ أبي بكرٍ رضي الله عنهما، ومباشرينِ ما يأمرُ به من إقامةِ الحدودِ وغيرِها، وفي ذلك دليلٌ على [حقيةِ][(٤)] الخلفاءِ المذكورينَ، وأنْ لا نصَّ لغيرِهم.

الحادي والعشرون: أنَّ عليًّا رضي الله عنه أنكح عمرَ رضي الله عنه ابنتَهُ أمَّ كلثوم من فاطمةَ رضي الله عنها في أيامِ إمامتِه، وأولدَها زيدَ بنَ عمرَ؛ وهذا مما يدلُّ على الوِدادِ بين عليٍّ وعمرَ رضي الله عنهما، وصحةِ إمامةِ عمرَ رضي الله عنه الذي هو منصوصُ أبا[(٥)] بكرٍ رضي الله عنه وأنهما

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) في الأصل، (ح): «بعدَهم»، والمثبت من (ب) وهو أقرب للصواب.

(٣) في الأصل: «إنفاد» بالدال، والمثبت من (ب) وهو المناسب لسياق الجملة. وذلك لأن كلمة «إنْفاد» أصلها من الثلاثي «نَفِدَ» ومعناها: فني وذهب. قال تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾ [الكهف: ١٠٩]، وقولك «أنْفَدَ» فلان: فَنِيَ زادُه وذَهَب مالُه. أمّا اللفظ المثبت «إنْفاذ» فهو من الثلاثي «نَفَذَ» بالذال، تقول «نَفَذَ» الأمر - نُفوذًا، ونَفاذًا: مَضى. ويقال: نَفَذَ فلان لوجهه: مضَى على حاله. ونَفَذَ الطريقُ: سَهُل مسلكه لِكُلِّ أحد. وفي التنزيل العزيز: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]، و«أنْفَذَ» القوم: خَرَقَهم ومشى وسطهم. انظر «لسان العرب»، و«المعجم الوسيط» (مادة: نفد ونفذ).

(٤) في «الأصل»: حقيقية. والمثبت من (ح).

(٥) كذا، وهو جائز؛ والجادة: «منصوص أبي بكر». كقول الشاعر: «إن أباها وأبا أباها»، والجادة: «وأبا أبيها».

(٢١/ وجه١)

لم يكونا على باطلٍ، وإذا ثبت ذلك فلا وصيةَ لغيرِهما[١] / .

الثاني والعشرونَ: أنَّ غديرَ خُمٍّ والنصَّ الذي ادّعتْهُ الرافضةُ لعليٍّ، فيه زورٌ لا [يعرفُه][٢] أحدٌ من المسلمين [غير الرافضة الذين يدّعونه][٣]، وحينئذٍ فدعواهم كالعدمِ؛ إذ لا مستندَ لهم من غيرِهم.

الثالثُ والعشرون: أنَّ الوصيةَ لعليٍّ رضي الله عنه جَهِلها الآلُ والصحبُ، وبايعوا أبا بكرٍ رضي الله عنه وانقادوا له ولمنصوصِهِ ولمنصوصِ منصوصِه بالشورى، وما جَهِله مَن هو مصاحبٌ للنبيِّ ﷺ حضرًا وسفرًا ومشاهدًا للوحيِ ونزولِ جبريلَ عليه السلام، كيف عرفها الرافضةُ الذين جاؤوا وحَدَثُوا بعدَ ذلك بمئات سنينَ[٤]؟! وأيُّهما أعرفُ الحاضرُ أو الغائبُ، أو الموجودُ أو المعدومُ؟!.

الرابع والعشرون: لِمَ لَمْ تدَّعِ فاطمة رضي الله عنها الوصية، وأي تقية يحتمل في حقها، وهل كان أحد يقدر على مخالفتها خصوصًا بعد علمها بقرب موتها حيث أخبرها والدها الصادق المصدوق ﷺ ورضي عنها، وهل كانت تخون والدها ﷺ بكتمان وصيته ونصه، وهل يحتمل عليها وعلى عمِّ النبي ﷺ وأزواجه الطاهرات وأصحابه الكرام من المهاجرين والأنصار وأهل الصفة وغيرهم أن يخونوا نبينا عند موته ويصروا على خيانتهم إلى موت عثمان رضي الله عنه وهم الذين بذلوا في محبته وفي نصرة دينه أموالهم وأرواحهم وهجروا

---

(١) ينكر الرافضة قديمًا وحديثًا أنَّ عليًّا زوَّج ابنته أمَّ كُلثوم لعمر رضي اللَّه عنهم أجمعين. وما علموا أو علموا وتجاهلوا أن كتب أنساب الشيعة التي ألفها علماؤهم طفحت بذكر هذه الزيجة وغيرها من مصاهرات آل البيت والصحابة رضوان اللَّه عليهم أجمعين. انظر «زواج عمر من أم كلثوم»، و«الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والصحابة» كلاهما لأبي معاذ الإسماعيلي.

(٢) جاء في الأصل: يعرفها، وفي (ح): يعرفهما. والمثبت من (ب).

(٣) جاء في الأصل تقديم وتأخير في الجملة، لا يتضح منها المعنى، والسياق المثبت من (ب).

(٤) تكرر من المؤلف ذكر عدة أقوال في نشأة الشيعة، والصحيح ما أثبته في حاشية المقدمة في مبحث: سبب تسميتهم بالرافضة.

أوطانهم وأهلهم وتركوا راحتهم ورياستهم، وهل اعتقاد ذلك في حقهم إلا كفر وضلال][١].

[الثالث والرابع والخامس والسادس من أدلة الرافضة][٢]: وأما تأمُّرُ عليٍّ رضي الله عنه في فتحِ خيبرَ[٣] وقولُ النبيِّ ﷺ: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايةَ غدًا رَجُلًا يحِبُّ اللَّه وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلى يَدَيْهِ**». فبات كلٌّ يترجَّاها، فلما أصبح أعطاها عليًّا، وكان أرمدَ، فبصقَ في عينيه فبَرَأَتْ في الحالِ[٤].

قلنا: لا دلالةَ له في ذلك على استحقاقِ عليٍّ الإمامةَ قبلَ أصحابِهِ الثلاثةِ:

أما التأمُّرُ فإنّ النبيَّ ﷺ أمَّر الصِّدِّيق أولَ حجةٍ في الإسلامِ[٥]، وأمَّر كثيرًا من أصحابِهِ على كثيرٍ من الغزواتِ، بل كلُّ غزوةٍ خرج بها أو لم يخرج كان عليها أميرٌ من أصحابِهِ.

وأما قولُه ﷺ: «**يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ [ويحبه اللهُ ورسولُه]**[٦]»، فليس هو من خواصِّ عليٍّ رضي الله عنه، بل هذه صفةُ المؤمنين جميعِهم؛ كما قال اللهُ تعالى عمَّن حضر القادسيةَ من عساكرِ عمرَ: / ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾[٧] [المائدة: ٥٤]. (٢١/وجه٢)

---

(١) من (ح).

(٢) زيادة مني لتوضيح سياق وتقسيم المؤلف، فالثالث: تأمره، والرابع: قول النبي ﷺ: «**لأعطين الراية...**»، والخامس: براءة عينه، والسادس: فتح خيبر على يديه، وقد ذكر المؤلف رحمه الله بعد ذلك السابع، فدل على ما زدته والحمد لله.

(٣) وقعت غزوة خيبر في شهر محرم من السنة السابعة للهجرة.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٥) كانت هذه الحجة في السنة التاسعة من الهجرة.

(٦) من (ح).

(٧) اختلف العلماء في سبب نزولها على أربعة أقوال: الأول: قالوا نزلت في أهل الردة في أبي بكر وأصحابه. الثاني: قالوا هم أهل القادسية. الثالث: قالوا: نزلت في الولاة من قريش. الرابع: هم قوم أبي موسى الأشعري أي من أهل اليمن. وقد جاء في هذا الأخير شيء مرفوع. انظر «تفسير القرآن العظيم» (٥/ ٢٥٩-٢٦٠) لابن كثير طبعة دار عالم الكتب فقد استوفوا تحقيق المسألة. وانظر رد العلامة الدهلوي وتفنيده لهذه الشبهة الرافضية «مختصر التحفة الاثنا عشرية» (ص: ١٤٥).

وأما الفتحُ فقبَّح اللهُ الرافضةَ يَفتَخِرون لعليٍّ ﷺ -وهو صاحبُ المفاخِرِ والمناقبِ العاليةِ- بفتحِ قريةٍ فيها يهودٌ أصحابُ حرفٍ إما صاغةٌ أو غيرُ صاغةٍ، وأهلُ السنةِ [لم يفتخروا][١] لأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ ﷺ بممالكِ الملوكِ العظامِ أصحابِ التيجانِ والعساكرِ والهممِ العاليةِ والعَدَدِ والعُدَدِ؛ مثلِ كسرى والعراقِ الذي كان بريدُه بينه وبينَ أميرِ عسكرِه صفًّا من دجلةَ إلى الفراتِ يتراسلان في ساعةٍ واحدةٍ، والعسكران منه ومن عمرَ يتحاربان، ومثلِ قيصرَ وهرقلَ، والشامِ والرومِ وغيرِها، وهل كان فارسٌ من هؤلاء إلا كجمعِ اليهودِ؟! وهل بعضُ قريةٍ من هذه الأقاليمِ إلا كخيبرَ؟! وأين يومُ خيبرَ من أيامِ القادسيةِ؟![٢] مثلِ [اليومين][٣] الذي عُد فيه قتلى الكفارِ مائةَ ألفٍ، وبقيتْ عظامُ الكفارِ دهرًا طويلًا، ومثلِ يومِ العتيقةِ[٤]، والهريرِ[٥]، وأغواثَ، [وأرماثَ][٦]، واليرموكِ[٧]

---

(١) زيادة من (ب)، السياق يقتضيها.

(٢) معركة القادسية، معركة عظيمة استبسل فيها المسلمون فهزموا الفرس شرَّ هزيمة. وكان أمير المسلمين سعد بن أبي وقاص ﷺ. ولم يستطع سعد ﷺ أنْ يشترك بنفسه في المعركة، لمرضٍ ألَمَّ به، وقد أصابه عرق النسا، ودمامل في جسده، فما كان يستطيع ركوب الفرس ولا الجلوس، فعذره المسلمون. وقتل فيها قائد الفرس رستم، فلم تقم للفرس بعدها قائمة. اختلفوا في سنتها بين سنة ١٤هـ و ١٥هـ و ١٦هـ، واللّه أعلم. انظر «تاريخ الطبري» (٢/ ٤٢١-٤٣١)، و«معجم البلدان» (القادسية)، و«الكامل في التاريخ» (سنة أربع عشرة)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٤١ غزوة القادسية).

(٣) في الأصل: «النويب»، وليس لها معنى، ولعله يقصد «البويب»: وهو نهر كان في العراق موضع الكوفة فمه عند دار الرزق يأخذ من الفرات. «معجم البلدان». والمثبت من (ب).

(٤) لعله يعني مدينة العتيقة وهي بهرسير وهي المدائن، فتحها سعد، بعد أن هزموا الفرس، وغنم المسلمون فيها مغانم كثيرة لا يعلمها إلا الله!

(٥) هي ليلة اليوم الرابع من معركة القادسية.

(٦) جاء في الأصل: «أدماث»، والصحيح ما أثبته من كتب التأريخ. قال السمعاني: «كان يقال لليوم الأول من أيام القادسية التي قاتل فيها المسلمون الفرس يوم أرماث ويقال لليوم الثاني يوم أغواث ويقال لليوم الثالث يوم عماس وكان اليوم الرابع يوم القادسية وفيه كان الفتح على المسلمين ولا أدري أهذه الأسماء مواضع أم هي من الرمث والغوث والعمس» اهـ «معجم البلدان» (مادة: أغواث)، وانظر«الكامل في التاريخ» (٢/ ٤٦٩).

(٧) اليرموك: واد بناحية الشام في طرف الغور يصب في نهر الأردن ثم يمضي إلى البحيرة المنتنة. =

الذي كان فيه أهلُ الرومِ أربعَمائةِ ألفِ مقاتلٍ والصحابةُ ثلاثون ألفًا، وغيرِ ذلك من المعاركِ المهولةِ التي لو عَددْنا ذكرها لطال، هذا صنيعُ أئمةِ أهلِ السنةِ وأتباعِهم وهم لم يفخروا بشيءٍ من ذلك، ولم يجعلوه لأصحابِهم بتعظيمِ أمرٍ. والرافضةُ يجعلون الجروَ كلبًا، فقد صحَّ بهم المثلُ المضروبُ وهو قولُ الناسِ: «الكِسرة البيضاءُ في يدِ المُكْدِي عجبٌ»[1].

(٢٢/وجه١) وأما براءةُ / عينِ عليٍّ رضي الله عنه، فإن ذلك من معجزاتِ النبيِّ ﷺ، وجاء قتادةُ الخزرجيُّ[2] وقد أُصيبت عينُه بسهمٍ وهي سائلةٌ على خدِّه حابسَها بيدِه، فقال: يا رسولَ اللَّه، إنّ تحتي امرأةً أحبُّها، فاسألِ اللهَ أن يردَّ عليَّ عيني. فردَّها النبيُّ ﷺ بيدِه فعادتْ أحسنَ ما كانت[3]. وفيها قال ولدُه حينَ دخلَ على عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ [للعطاء][4]، [فقال][5] له: انتسبْ، فقال:

= «معجم البلدان». وقد وقعت فيه معركة اليرموك الشهيرة، وهي من أعظم معارك المسلمين، وكانت في السنة الخامسة عشر على الصحيح. هُزِمَ فيها الروم هزيمةً نكراء. وكان المسلمون بقيادة سيف اللَّه خالد بن الوليد رضي الله عنه. انظر ما سبق من المصادر.

(١) لم أجده في كتب الأمثال.

(٢) هو الصحابي الجليل قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاري الخزرجي. أخو أبي سعيد الخدري لأمّه. مات سنة ٢٣هـ. انظر «الإصابة» (٧٠٧٠).

(٣) **صحيحٌ بمجموع طرقه**: عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان رضي الله عنه: **«أنه أصيبت عينه يوم بدر - وقيل أحد وقيل الخندق- فسالت حدقته على وجنته فأرادوا أن يقطعوها فسأل النبي ﷺ فقال: لا. فدعا به، فغمز حدقته براحته، فكان لا يدري أي عينيه أصيبت»** أخرجه ابن هشام في «السيرة النبوية» (٣/ ٣٣) عن ابن إسحاق به، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣/ ١٢٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٣٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٠٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٩/ ٢٨٠) كلهم من طريق الحماني عن ابن الغسيل به؛ وفي يحيى الحمّاني مقال، ورواه أيضًا أبو عوانة في «مسنده» (٤/ ٣٤٩) من طريق أبي غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل به، ورواه أيضًا البيهقي في «الدلائل» (٣/ ٢٥١) من طريق مالك بن إسماعيل قال حدثنا ابن الغسيل به، ورواه ابن عساكر (٤٩/ ٢٨١-٢٨٣) من طرق كثيره لا تخلو من مقال، وأعلَّ الحديث المقدسي في «ذخيرة الحفاظ» بابن الغسيل، وصححه الألباني في «بداية السول» بمجموع طرقه.

(٤) جاء في الأصل: العطاء، والمثبت من (ب).

(٥) في «الأصل»: وقال. والمثبت من (ح).

أَنَا ابْنُ الَّذِي سَالَتْ عَلَى الخَدِّ عَيْنُهُ ... فَرُدَّتْ بِكَفِّ المُصْطَفَى أَحْسَنَ الرَّدِّ
فَعَادَتْ كَمَا كَانَتْ لِأَحْسَنِ حَالِهَا ... فَبُورِكَتْ مِنْ عَيْنٍ وَبُورِكَتْ مِنْ يَدِ

فقال عمرُ: مَن أراد أن ينتسبَ فلينتسبْ مثلَ هذا.

السابعُ[1]: النسبُ؛ وهو قولُ الرافضيِّ لسنيٍّ عاميٍّ: إذا مات الواحدُ مَن أحقُّ بميراثِه: الأجنبيُّ أو ابنُ عمِّه؟ فيقولُ العاميُّ- إذ لا علم له بالأدلةِ-: ابنُ عمِّه[2].

قلنا: الجوابُ عن ذلك من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ الحُكمَ ليس بالميراثِ؛ إذ الميراثُ يقسمُ على مجموعِ الورثةِ، والحكمُ يختصُّ به واحدٌ منهم؛ فتنافيا.

الثاني: أنّ النبيَّ ﷺ لم يخصصْ بالإمامةِ الأقربَ إليه حتى سقط الاحتجاجُ بالأبعدِ، بل قال: «**الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ**»[3]، والقرشيةُ في عليٍّ ومَن سِواهُ من المتقدِّمين عليه واحدٌ، وقد ترجَّح المتقدِّمون بترجيحِ الأمةِ؛ ويؤيدُ ذلك أنَّ موسى عليه السلام استخلف بعدَه يوشعَ بنَ نونٍ عليه السلام، وأولادَه وأولادُ هارونَ[4] موجودون لم يستخلفْ أحدًا منهم. / (٢٢/ وجه٢)

الثالثُ: إنْ كان الحكمُ للأقربِ لزم الرافضةَ أن يقولوا: ليس لعليٍّ بعدَ النبيِّ ﷺ حكمٌ؛ إذ العباسُ أقربُ منه كونَه عمَّه، وعليٌّ ابنَ عمِّه، وكلٌّ من أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ أفضلُ من العباسِ.

---

(١) كتب بهامش (ح): قوله «السابع» هو من فصل رد حججهم؛ فإنه سبق أربعة منها في أول الفصل واثنان في الوصية، وهذا السابع.

(٢) انظر «رسائل المفيد» (ص: ٢١).

(٣) سبق تخريجه (ص١١).

(٤) كتب بهامش (ح) حاشية: قوله «يوشع بن نون وأولادَه» هو بالفتح عطفًا على يوشع. وقوله «وأولادُه هارون» هو بالرفع والواو للحال.

الثاني[(١)]: العلمُ، احتجوا أنه أعلمُ الصحابةِ بوجوهٍ:

الأولُ: قولُ النبيِّ ﷺ: «**أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ**»[(٢)]، والقضاءُ لا يكونُ إلا عن علمٍ، وكلُّ من ثبت أنه أقضى [ثبت أنه][(٣)] أعلمَ، والأعلمُ تجبُ له الإمامةُ[(٤)].

والجوابُ عنه أيضًا من وجوهٍ؛ منها:

أنه نسلمُ أنَّ عليًّا أعلمُ الصحابةِ جدلًا، ثم لا نسلِّمُ أنّ الأعلمَ تجبُ له الإمامةُ، بدليلِ قصةِ الخضرِ وموسى عليهما السلام؛ كان صاحبُ النبوةِ والإمامةِ العامةِ موسى، والخضرُ دونَه ومن رعيتِهِ، وقد سأل موسى الخضرَ أنْ يعلمَه، فعلَّمه. ومنها قصةُ الهدهدِ وسليمانَ؛ بقولِه: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ . . .﴾ الآيةَ [النمل: ٢٢]. ومنها قصةُ سليمانَ وداودَ عليهما السلام في حكمِ الغنمِ والحرثِ، وداودُ صاحبُ النبوةِ والإمامةِ العامةِ، وسليمانُ من أتباعِه، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]. ومنها أنّ عمرَ رضي الله عنه حين عزم على الخروجِ إلى العراقِ ولَّى عليًّا رضي الله عنه القضاءَ على المدينةِ، وعمرُ صاحبُ الإمامةِ العامةِ، والرافضةُ يدّعون أنّ عليًّا أعلمُ، وقد تولَّى القضاءَ من جهةِ عمرَ رضي الله عنهما[(٥)].

الثاني: حديثُ: «**أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ**» ورد مع جملةِ خصائصَ في غيرِه من

---

(١) كذا ولعل صوابه: «الثامن»!.

(٢) **لم يثبت بهذا اللفظ في دواوين السنَّة عن النبي ﷺ**، وسيأتي التفصيل.

(٣) في «الأصل»: كان. والمثبت من (ح).

(٤) احتج الرافضي بهذا الحديث الذي لا أصل له. انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٧٨).

(٥) لمّا سمع عُمر رضي الله عنه بوقعة جسر أبي عبيد التي قُتل فيها خلق كثير من المسلمين. وكان الفرس قد جاءوا بأفيلة كثيرة عليها الجلاجل، قائمة لتذعر خيول المسلمين، فجعلوا كلّما حملوا على المسلمين فرّت خيولهم من الفيلة ومما تسمع من الجلاجل التي عليها. فأمر أبو عبيد المسلمين أن يقتلوا الفيلة أوّلًا، فيحتوشوها فقتلوها عن آخرها. فعقد عمر رضي الله عنه العزم على الخروج إلى العراق، وكان ذلك في سنة ١٤ هـ. انظر «البداية والنهاية» (٧/ ٣١).

الصحابةِ / ؛ لأنّ النبيَّ ﷺ قال: «**أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ، أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ، أَقْرَؤُكُمْ أُبَيٌّ، أَعْلَمُكُمْ بِالحَلَالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، أَرْفَقُكُمْ فِي دِينِ اللهِ أَبُو بَكْرٍ، أَشَدُّكُمْ عُمَرُ**»[1]؛ حينئذٍ فثبت أنّ معاذَ بنَ جبلٍ أعلمُ من عليٍّ بالحلالِ والحرامِ، والعلمُ بالحرامِ والحلالِ يعمُّ سائرَ الأحكامِ، والقضاءُ مندرجٌ تحتَه، فإن رضيتِ الرافضةُ بذلك بطلَ احتجاجُ الرافضةِ أنه أعلمُ، [وإن لم يرضوا][2] لكانوا ممن يؤمنُ ببعضِ الكتابِ ويكفرُ ببعضِهِ، ولا ينفعُهم ذلك، بل يسقطُ احتجاجُهم على رغمٍ منهم. (٢٣/وجه١)

الثالثُ: أن نقولَ: لا نسلِّمُ أنّ عليًّا أعلمُ الصحابةِ؛ لأنّ الأمةَ اجتمعتْ

---

(١) **صحيحٌ مُرسل، عدا ذكر أبي عبيدة في آخره؛ فإنه ثابت متصل**: والحديث جاء عن أبي قِلابة عن أنس عن النبي ﷺ: «**أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر اللَّه عُمر، وأصدقهم حياءً عُثمان، وأقرؤهم لكتاب اللَّه أُبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإنَّ لكلِّ أُمَّة أمينًا، وإنَّ أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح**». وقد جاء من طرق كثيرة وبألفاظ متقاربة كفانا مؤنة البحث فيها الحافظ العلَّامة محمد بن عبد الهادي المقدسي - تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية - فأفرد جزءًا نفيسًا جمع فيه طرق هذا الحديث، وبين أنه لايصح مرفوعًا، إنما الصواب إرساله، وهذا الجزء مطبوع ضمن «مجموع رسائل الحافظ ابن عبد الهادي» (ص ٥١ - ٨١).

قلت: ومع ذلك فليس فيها جملة «**وأقضاكم علي**»، ولذلك تعقب شيخ الإسلام استدلال الرافضي بهذه الجملة فقال: «فهذا الحديث لم يثبت، وليس له إسنادٌ تقوم به الحجَّة، وقوله: «**أعلم بالحلال والحرام معاذ بن جبل**»، أقوى إسنادًا منه، والعلم بالحلال والحرام ينتظم القضاء أعظم مما ينتظم [القضاء] للحلال والحرام، وهذا الثاني قد رواه الترمذي [٣٧٩٠ و٣٧٩١]، وأحمد [٣/ ١٨٤ و٢٨١]، والأوّل لم يروه أحدٌ من أصحاب كتب السنن المشهورة ولا المسانيد المعروفة، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف! وإنما يُروى من طريق مَن هو معروف بالكذب، وقول عمر: «**عليٌّ أقضانا**»؛ إنَّما هو في فصل الخصومات في الظاهر، مع جواز أن يكون في الباطن بخلافه». انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ «منهاج السنة» (٧/ ٥١٢-٥١٣)، وانظر رده في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٠٨-٤٠٩)، وأخرجه أيضًا أبو نُعيم الأصبهاني في «تثبيت الإمامة» (١١٢-١١٣).

(٢) زيادة من (ب)، (ح)، يفهم منه معنى السياق.

على كلٍّ من أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ بالتقدِيمِ، والمجمعُ على تقديمِه مجمعٌ على أنه أعلمُ ممن بعدَه.

الرابعُ: أنَّ أبا بكرٍ قُدِّم في الصلاةِ في حياةِ النبيِّ ﷺ على جميعِ الآلِ والصحبِ، وصلَّوْا وراءَه، والصلاةُ بنصِّ جميعِ [الفقهاءِ][١]: الأعلمُ مستحقٌّ للتقديمِ فيها، وقد قُدِّم؛ فثبتَ أنه الأعلمُ[٢].

الخامسُ: أن الصِّدِّيقَ كان يُفتي في حضرةِ النبيِّ ﷺ ويُقِرُّ فتواه، وبَيَّنَ موتَه بعدَ إنكارِ مَن أنكره وموضعَ دفنِه، فلم يُنازَعْ ولا خُولِفَ لا في إمامتِهِ ولا في مسائلِ الفروعِ [والأصولِ؛ فدلّ على علمِهِ بالأدلةِ التي تقطعُ النزاعَ، وعليٌّ رضي الله عنه خُولف في الفروعِ][٣] في مسألةِ بيعِ أمِّ الولدِ[٤]، وفي مسألةِ [أبي][٥] السنابلِ مع سُبيعةَ بنتِ الحارثِ من أنّ الحاملَ المتوفَّى عنها زوجُها تعتدُّ بأقصى الأجلينِ[٦] وغيرِ ذلك، ونُوزع في مسألةِ الإمامةِ، وتَغلَّظ النزاعُ حتى

---

(١) في «الأصل»: فقهاء المذهب. والمثبت من (ح).

(٢) **قلت**: والعجب أنَّ كتب الرافضة تصرح بأن الأعلم هو المستحق للتقديم، بل إنَّهم لا يُجَوِّزونَ الصلاةَ وراء أي رجل، ومنهم من يبطل صلاة من صلى خلف من ليس بعالم! فانظر كيف تتجارى الأهواء بهم عندما يطبقون فقههم على الواقع، نسأل اللَّه السلامة. وانظر المسألة في كتبهم مثل «من لا يحضره الفقيه» وغيره من كتبهم الفقهية.

(٣) زيادة من (ب)، غير موجودة في الأصل، بها يستقيم السياق.

(٤) عن عَبيدة السلماني قال: «سمعت عليًّا يقول: اجتمع رأيي ورأي عُمر في أمَّهات الأولاد أن لا يعن، قال: ثمَّ رأيت بعد أن يبعن، قال عَبيدة: فقلت له: فرأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إليَّ من رأيك وحدك في الفرقة - أو قال في الفتنة - قال: فضحك علي». أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٢٩١) وسنده قوي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٥٧٥ و ٥٨٣)، وهو عند الدارقطني (٤/ ١٣٦) عن علي مرفوعًا مختصرًا وسنده ضعيف، وانظر «التلخيص الحبير» (٤/ ٤٠٣).

(٥) جاء في الأصل: ابن، والمثبت هو الصحيح.

(٦) أمّا قصة أبي السنابل مع سبيعة رضي الله عنها ففي الصحيحين: عن ابن شهاب قال: «حدثني عبيد اللَّه بن=

تضاربوا بالسيوفِ ولم يقطعْ عنه احتجاجَ عمرِو بنِ العاصِ. وعمرُ ﷺ مع علمِه أنه وافقَ القرآنَ في جملةِ مواضعَ، منها / قولُه تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، ومنها آيةُ ضربِ الحجابِ على نساءِ النبيِّ ﷺ، ومنها: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥]، ومنها أسارى بدرٍ؛ وهو قولُه تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ...﴾ (١) الآية [الأنفال: ٦٧]. وعثمانُ ﷺ جمعَ القرآنَ وهو على تأليفِه إلى يوم القيامةِ، ورأى بعضُ أصحابِه امرأةً أجنبيةً، ثم دخل على عثمانَ، فرأى وجهَه

(٢٣/ وجه٢)

= عبد اللَّه بن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد اللَّه بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول اللَّه ﷺ حين استفتته، فكتب عمر بن عبد اللَّه بن الأرقم إلى عبد اللَّه بن عتبة يخبره أنّ سبيعة بنت الحارث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرًا فتُوفي عنها في حجة الوداع، وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها: ما لي أراك تجملت للخطاب ترجين النكاح فإنك واللَّه ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت وأتيت رسول اللَّه ﷺ فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزوج إن بدا لي» أخرجه البخاري (٣٩٩١) واللفظ له، ومسلم (١٤٨٤).
أما قصّة علي ﷺ أنه كان يفتي أن عدتها آخر الأجلين فقد أخرجها عبد الرزاق في «مصنفه» (٦/ ٤٧١)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٥١٦ و١٥١٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٥٥٤)، والطبري في «تفسيره» (٢٨/ ١٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٣٢٩).

(١) عن أنس ﷺ قال: قال عمر ﷺ: «وافقت ربي في ثلاث: فقلت يا رسول اللَّه، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى. فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وآية الحجاب، قلت: يا رسول اللَّه، لو أمرت نساءك أن يحتجبن، فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه، فقلت لهن: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥] فنزلت هذه الآية». أخرجه البخاري (٤٠٢ و ٤٤٨٣)، ومسلم (٢٣٩٩) مختصرًا فيه زيادة: «وفي أسارى بدر».

فقال: أيزني أحدُكم ويدخل عليٌّ! قال: يا أميرَ المؤمنين، أبعدَ رسولِ اللَّه وحيٌ؟! قال: لا، وإنما هي فراسةٌ[١]. وأمثالُ ذلك عن الخلفاءِ رضي الله عنهم.

السادسُ: أنّ جميعَ الأمةِ - عليٌّ وغيرُه- كانت تبعَ [أبي بكرٍ][٢] وصاحبيه أيامَ خلافتِهم، يرجعون إليهم في المسائلِ في دينٍ ودنيا، ولا يسألون أحدًا غيرَهم عليًّا كان أو غيرَه، ولو كان أحدٌ أعلمَ [منهم][٣] لسألتْه الناسُ، ولم يثبتْ شيءٌ من ذلك؛ فتعينت الأعلميةُ لهم.

الثاني -من وجوهِ حججِ الرافضةِ بالعلمِ-: حديثُ: «**أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا**»[٤]. **والجوابُ** عنه أيضًا من وجوهٍ:

أحدُها: أنَّ هذا الحديثَ يتضمَّنُ ثبوتَ العلمِ لعليٍّ رضي الله عنه، ولا شكَّ أنه بحرُ علمٍ زاخرٌ لا يُدْرَكُ قَعْرُه، إلا أنه [لا][٥] يتضمَّنُ ثبوتَ الرجحانِ على غيرِه؛ بدليلِ ثبوتِ العلمِ لغيرِه على وجهِ المساواةِ، بقولِ النبيِّ ﷺ عن مجموعِ الأصحابِ: «**أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ؛ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ**»[٦]؛ فثبت العلمُ لكلِّهم.

ثانيها: أنّ بعضَ أهلِ السنةِ [يقولُون][٧] زيادةً على هذا القدرِ وذلك قولُه / (٢٤/وجه١)

---

(١) ذكره ابن قيم الجوزية في «الطرق الحكمية» (ص: ٤٣).
(٢) في «الأصل»: أبا، وهو صحيح على لغة، والمثبت من (ح) وهو المشهور في اللغة.
(٣) من (ح).
(٤) **حديثٌ موضوع مكذوب لا أصل له**: **قلت**: ليخرج لنا الرافضة سند هذا الحديث متصلًا إلى النبي ﷺ ليس فيه علّة قادحة إن كانوا صادقين، وهيهات هيهات، لن يستطيعوا ما دامت السماوات والأرض!. وهذا الحديث مما أنكره أهل الحديث قاطبة على أبي عبد اللَّه الحاكم لتصحيحه إياه. وانظر كلام الشيخ سعد الحميِّد -حفظه الله- على الحديث في تعليقه على «تلخيص المستدرك» حيث جمع طرقه، وبيَّن أنها جميعها واهية، ونقل كلام أكثر من عشرين عالمًا يوهنون هذا الحديث! والحمد لله.
(٥) زيادة من (ب)، (ح)، يتضح بها سياق المؤلف.
(٦) **حديث موضوع**: انظر «السلسلة الضعيفة» (١/ ١٤٤).
(٧) في «الأصل»: يقول. والمثبت من (ح).

أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ حِيطَانُهَا وَأَرْكَانُهَا**»[١]، والبابُ فضاءٌ فارغٌ، والحيطانُ والأركانُ طَرفٌ محيطٌ؛ فرُجحانُهنَّ على البابِ ظاهرٌ.

ثالثُها: وقعَ في تأويلِ «**عليٌّ بابُها**» أي: مرتفعٌ، وعلى هذا يبطلُ الاحتجاجُ به للرافضةِ [وأيضًا وردفي «صحيح البخاري» أن النبي ﷺ رأى أمته في المنام وعليهم القمصان، فمنهم من قميصه إلى ركبتيه، ومنهم إلى ساقيه، ومنهم أقصر، ورأى عمر رضي الله عنه وعليه قميص يجره فقالوا: بم أولت يا رسول الله؟ فقال: بالعلم[٢]. فثبتت أعلميَّة عمر على عليٍّ بحيث يخشى على منكره الكفر][٣].

الثالثُ -من وجوهِ احتجاجِهم بالعلم-: قولُهم: إنَّ عليًّا رضي الله عنه يأخذُ بقولِهِ العلماءُ والحكماءُ، والمنجِّمون والمُدَّاحُ يقصونَ أخبارَ علمِهِ؛ كقصةِ الخاتمِ[٤]، والسَّبُعِ[٥]، واليهوديِّ[٦]، وأنه جاءه رجلٌ فقال: يا أميرَ المؤمنين: أين جبريلُ؟

---

(١) **حديث موضوع**: ذكره ابن عساكر في «تاريخه» (٤٥/ ٣٢١) في ترجمة عمر بن محمد بن الحسين أبو القاسم الكرجي، ثم قال: منكر جدا إسنادا ومتنا. ورواه أيضًا (٩/ ٢٠) بنحوه في ترجمة إسماعيل بن علي بن المثنى الأسترابادي الواعظ الكذاب بلفظ: قال النبي ﷺ: «**أنا مدينة العلم وأبو بكر أساسها وعمر حيطانها وعثمان سقفها وعلي بابها**»، والحافظ في «لسان الميزان» (١/ ٤٢٢) في ترجمة إسماعيل أيضًا. قال البيروتي صاحب كتاب «أسنى المطالب» (ص: ٩٢) معلقًا على إيراد مثل هذه الأحاديث الموضوعة والاستدلال بها ما نصه: «وذلك لا ينبغي ذكره في كتب العلم لا سيما مثل ابن حجر الهيتمي ذكر ذلك في «الصواعق» و«الزواجر» وهو غير جيد من مثله». اهـ. **قلت**: وهو الجادة حيث لا داعي للاستدلال بمثل هذه الأحاديث الموضوعة ففي الصحيح غنية لإثبات الحق، وإقناع الخصم، ولله الحمد.

(٢) حديث القمص هذا رواه البخاري (١٢/ ٤١٢ رقم ٧٠٠٨) ومسلم (٤/ ١٨٥٩ رقم ٢٣٩٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه تأويل جر عمر لقميصه بالدين. والحديث الذي أوله النبي ﷺ بسعة علم عمر رضي الله عنه هو حديث رؤيته ﷺ للبن. رواه البخاري (١/ ٢١٦ رقم ٨٢) ومسلم (٤/ ١٨٥٩-١٨٦٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) من (ح).

(٤) سبق ذكرها (ص٦٦).

(٥) ذكر ابن شهراشوب في «مناقب آل أبي طالب» (١/ ١٣٣) في فصل: انقياد الحيوانات له!، وذكره المجلسي في «البحار» (٤١/ ٢٣١ و٢٣٢ و٢٤٢ و٢٤٥)، وعزاها هاشم البحراني في «مدينة معاجز الاثنا عشر ودلائل الحجج على البشر» (١/ ٢٧٦-٢٧٧ رقم: ١٧٣ و ١٧٤ و١٧٥ و١٧٦) وعزاها لابن شهراشوب والمجلسي. **قلت**: ذُكرت أربعة روايات لعلي رضي الله عنه مع السَّبُع، كلها يعجز اللسان عن الافتراء بمثلها!.

(٦) ذكرت عدة روايات لعلي مع اليهودي وبعضها مع الراهب. انظر «إعلام الورى» للطبرسي (١٧٨-=

فنظرَ عن يمينِهِ وشمالِهِ وفوقَه وأسفلَه، فقال: نظرتُ في السمواتِ السبعِ والأرضينَ السبعِ والغربِ والشرقِ، فلم أرَ جبريلَ، إن يكن فأنت هو. وإنه يعلمُ عددَ الرمالِ والجبالِ والأوراقِ وقطرِ الغمام[1]، ونحوِ ذلك.

الجوابُ عن ذلك أن نقولَ:

أمّا قولهم: إن العلماءَ والحكماءَ والمنجمين يأخذون بقولِهِ، فذلك من البهتِ والزورِ، وهذا التفسيرُ منسوبٌ إلى ابنِ عباسٍ، إلى مقاتلٍ، إلى مجاهدٍ، إلى الزهريِّ، إلى عمرَ، إلى نافعٍ، وغيرِهم من الصحابةِ، وعليٌّ أحدُهم. وهذا الفقهُ منسوبٌ إلى أبي حنيفةَ، إلى مالكٍ، إلى الشافعيِّ، إلى أحمدَ بنِ حنبلٍ، وغيرِهم من أتباعِهم، والغزاليُّ من أصحابِ الشافعيِّ بلغ من التصنيفِ في مجموعِ العلمِ فوقَ ألفِ كتابٍ، ولم يوجدْ علمٌ إلا وله فيه كلامٌ شرعيًّا حقيقيًّا معقولًا أو منقولًا[2]، وابنُ الجوزيِّ في مذهبِ أحمدَ بنِ حنبلٍ على نحوٍ من ذلك[3]، وهذا النحوُ منسوبٌ إلى سيبويهِ، إلى الأخفشِ، إلى البصريينَ، إلى الكوفيين، وبناؤُهُ وتفاريعُه إلى أبي الأسودِ الدؤلي، وما نقلوا مِن أنّ أصلَه لعليٍّ رضي الله عنه، وذلك قولُه: الكلامُ / ثلاثةُ أشياءَ: اسمٌ، وفعلٌ، وحرفٌ، فلم يوجدْ نقلُه في كتابٍ، بل من أفواهِ الرافضةِ، واللهُ شهيدٌ عليَّ وكفى به شهيدًا أني رأيتُه في كتابٍ عتيقٍ منسوبًا إلى عمرَ رضي الله عنه. وهذا علمُ العَرُوضِ منسوبٌ إلى الخليلِ بنِ أحمدَ، وكلُّ علمٍ من باقي الفنونِ كالمنطقِ والأصلَيْنِ والطبِّ والنجومِ ونحوها

(٢٤/وجه٢)

= ١٧٩)، و«البحار» للمجلسي (٣٧/ ١٤١ و ٤١/ ٢٦٠)، و«مشارق أنوار اليقين» للبرسي (١٧٢).

(١) ذكرها المجلسي في «البحار» (٣٩/ ١٠٨ رقم: ١٣) قريبا منه، وعزاه هاشم البحراني «مدينة معاجز الاثنا عشر» (١/ ١١٢ رقم: ٦٤) للمجلسي وابن شاذان في «فضائله».

(٢) **قلت**: هذا الكلام من المؤلف رحمه الله فيه مبالغة كبيرة، ولا أعلم من ذكر للإمام الغزالي رحمه الله هذا العدد الهائل من المصنفات، وإن كان من المكثرين في التأليف.

(٣) **قلت**: الإمام أبو الفرج بن الجوزى رحمه الله من المكثرين جدًّا في التأليف، لكن مصنفاته لعلها لا تبلغ هذا الحد كثرة، والله أعلم.

منسوبٌ إلى أهلٍ له غيرِ عليٍّ ﵁، فكيف يجوزُ على الناسِ بهتُ الرافضةِ؟!.

وأما قولُهم عن المداحِ والقصاصِ، فهؤلاء طرقيةٌ وسوقيةٌ وأراذلُ، لا يَحتجُّ بقولِهم إلا مَن هو مثلُهم وأرذلُ منهم، وكلُّ ما يقولون كذبٌ. ولما رأتِ الرافضةُ ما للسنةِ ولأئمتِهم من ذكرِهم على المنابرِ وفي الكتبِ الصحيحةِ المعتمدةِ، أرادوا أن يوقفوا هذه الرذائلَ قبالَ تلك الفضائلِ، وكفى بذلك توبيخًا و[خزيًا][1] لهم، وسقوطَ همةٍ وقدرٍ.

وأما حديثُ جبريلَ، وأنّ عليًّا ﵁ يعلمُ عددَ الرمالِ وحوادثَ الليلِ والنهارِ، ونحو ذلك، من أكبرِ الفسوقِ والتجرِّي على اللَّه تعالى؛ إذ العقلُ والنقلُ يكذبُه:

أما الأولُ: فلقولِه تعالى: ﴿لَّوْ كَانَ فِي ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ...﴾ [الإسراء: ٩٥].

وأما الثاني: فلقولِه تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وأنّ عليًّا ﵁ لم يبلغْ غرضًا بحكم عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ في الشورى وعزلِهِ معاويةَ، وتحكيمِهِ أبا موسى، وخروجِه وراءَ عائشةَ يومَ الجملِ، وحربِهِ مع الخوارجِ، ونحوِ ذلك، ولو / كان يعلمُ غيبًا لم يَفعلْ شيئًا من ذلك. (٢٥/وجه١)

التاسعُ[2]: قولُهم: إنَّ الغاليةَ اتخذوا عليًّا إلهًا[3]، وأن النصيريةَ اعتقدوه نبيًّا[4]، وذلك ما هو إلا لمعنًى فيه يوجبُ الترجيحَ.

---

(١) في «الأصل»: خزايا. والمثبت من (ح).

(٢) من أدلة الرافضة.

(٣) كما سيأتي في الفصل الثامن، في الحديث على فرق الرافضة.

(٤) اقرأ كلام محب الدين الخطيب ﵀ في حاشيته على «المنتقى من منهاج السنة» (١٠٣-١٠٥)، فقد عرَّف بالنصيرية، ومؤسسها محمد بن نصير من موالي بني نمير الذي ادعوا فيه النبوة.

قلنا: الجوابُ من وجهين:

أحدُهما: لا شكَّ بكفرِ هاتين الطائفتينِ اتفاقًا[1]، وهل يَحتجُّ للرجحانِ بقولِ كافرٍ إلا مَن أعمى اللهُ قلبَهُ وبَصَرَهُ؟!.

الآخرُ: أنّ الكفارَ اتخذوا أصنامًا آلهةً من خشبٍ وغيرِه، وأيَّ معنًى رأوا بها؟! وما رأتْ ثقيفٌ في منات وهي صخرةٌ؟! وما رأتْ غطفانُ في العُزَّى وهي شجرةٌ؟! وما رأى خزيمةُ في هبل وأمثالِ ذلك؟! ومسيلمةُ الكذابُ ادعتْ أهلُ اليمامةِ النبوةَ[2] وتبعه ثمانون ألفًا، وادعتْ طائفةٌ لسجاحِ النبوةَ وهي امرأةٌ، فانظرْ أيها العاقلُ هذه الحججَ الباطلةَ والتأويلَ الفاسدَ!.

العاشرُ[3]: الإخاءُ؛ قالوا: هو من وجهين:

أحدُهما: أنّ النبيَّ ﷺ آخى بين أصحابِه، واتخذ عليًّا أخًا له[4].

الثاني: أنّ النبيَّ ﷺ شبَّهه بهارونَ، وهارونُ كان أخًا لموسى.

قلنا: أما الجوابُ عن الأولِ: فإنّ النبيَّ ﷺ آخى بين المهاجرين والأنصارِ؛ للتأليفِ بينهم حين نزلتِ المهاجرون عليهم، ولم يؤاخِ بين أنصاريٍّ وأنصاريٍّ، وبين مهاجريٍّ ومهاجريٍّ، والنبيُّ ﷺ وعليٌّ مهاجران، فما فائدةُ الإخاءِ بينهما؟! فالحديثُ الواردُ في ذلك موضوعٌ[5].

---

(١) يعني بين أهل السنّة والشيعة. انظر فتوى شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٤٥).

(٢) لعلها: «نبوته».

(٣) من أدلة الرافضة.

(٤) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٦٩).

(٥) عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: آخى رسول اللّه ﷺ بين أصحابه فجاء عليٌّ تدمع عيناه، فقال: يا رسول اللّه آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال له رسول اللّه ﷺ: «**أنت أخي في الدنيا والآخرة**». أخرجه الترمذي (٣٧٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤). **قلت**: فيه الحكيم بن جبير الأسدي -وهو ضعيف، عن جميع بن عمير - وهو متهم-، ومتابعة سالم بن أبي حفصة - وهو غالٍ في التشيع لا يحتج به-، عن جميع التي عند الحاكم لا تنفع، **فالحديث شديد الضعف**، وإلى الوضع أقرب، كما قال المؤلف رحمه الله.

وأما الجوابُ عن الثاني: فإنّ الأخوةَ بين موسى وهارون هي أخوةُ القرابةِ، وهما من الأبوين، وليس / إخوةُ النبيِّ ﷺ كذلك؛ فتعين فسادُ تأويلِ (٢٥/وجه٢) ذلك، [بل خاطب رسول الله ﷺ بالإخاء وطلب الدعاء من عمر رضي الله عنه فقال ﷺ لعمر رضي الله عنه: يا أخي، لا تنسانا من دعائك. كما في البخاري ومسلم[١]][٢].

الحادي عشر[٣]: الشجاعةُ[٤].

قلنا: لا شكَّ في شجاعةِ عليٍّ رضي الله عنه، وأنّ قتلى بدرٍ كانوا سبعين [تقريبًا][٥]، كان لعليٍّ ثلاثةٌ وعشرون خالصًا، غيرَ من أشرك في دمِه[٦]، وأنه تترّس ببابٍ كانت مطروحةً لحصنِ خيبرَ عامةَ يومِه، فلما طرحها مِن يدِه جاء سبعةٌ من الصحابةِ فلم يحرِّكوها[٧]. ومن شجاعتِه - كما قيل - حَدِّثْ عن البحرِ ولا حرجَ.

ولكنّ الشجاعةَ ليستْ مختصةً به دونَ الصحابةِ؛ فمن ذلك أنّ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه كان أشجعَ الصحابةِ حين وَهَنُوا بموتِ النبيِّ ﷺ، وارتدَّ أهلُ اليمامةِ وتبعَ

---

(١) الحديث رواه الإمام أحمد ١/ ٢٩، ٢/ ٥٩) وأبو داود (٢/ ٨٠ رقم ١٤٩٨) والترمذي (٥/ ٥٢٣ رقم ٣٥٦٢) وابن ماجه (٢/ ٩٦٦- ٩٦٧ رقم ٢٨٩٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه. ولم أجده في «الصحيحين». ولم يعزه لهما الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٨/ ٥٦ رقم ١٠٥٢٢).

(٢) من (ح).

(٣) من أدلة الرافضة.

(٤) يستدل الرافضة بشجاعة علي رضي الله عنه على أنه يستحق الإمامة! . انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٨١).

(٥) في الأصل كلمة غير مفهومة؛ وفي (ب) كلمة لا تناسب السياق، والمثبت مناسب للسياق.

(٦) هذا العدد لا يصح، وهو مبالغ فيه من المؤلف رحمه الله. **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رحمه الله: «وغاية ما ذكره ابن هشام وقبله موسى بن عقبة وكذلك الأموي جميع ما ذكروه أحد عشر نفسًا، واختُلف في ستة أنفس هل قتلهم هو أو غيره، وشارك في ثلاثة. هذه جميع ما نقله هؤلاء الصادقون». انظر «منهاج السنّة» (٤/ ١٦٩).

(٧) **أثر لا يثبت**. ذكره ابن إسحاق في السير. انظر «السيرة النبوية» (٣/ ٢١٩) لابن هشام، وأحمد في «المسند» (٦/ ٨) وفيه راوٍ لم يسم، والذهبي في «تاريخ الإسلام» (٢/ ٤١١)، وابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/ ٥٧٩) وذكر له طريقًا أُخرى ضعيفة، وقال صاحب «أسنى المطالب» (ص: ١٢٦) نقلًا عن السخاوي قال: **طرقه كلها واهية وأنكره بعض العلماء**. اهـ

مسيلمةَ الكذابَ ثمانون ألفًا، [وكان][(١)] ممن أشار بتركِهم [على][(٢)] حالِهم والقعودِ عن نزاعِهم إلى حينِ القوةِ: عليٌّ رضي الله عنه، فلم يلتفتِ الصِّدِّيقُ إلى (ذلك)[(٣)]، ولم يَوْهَنْ حتى بعث خالدَ بنَ الوليدِ فقتلهم كما عرفتَ. ومنه ما فتح عمرُ رضي الله عنه من البلادِ وكسرَ الملوكَ العظامَ. وعثمانُ على نحوِ ذلك. والبراءُ بنُ مالكٍ أخو أنسِ بنِ مالكٍ، قتل بيدِهِ مائةً غيرَ من أشرك بدمِهِ، وكان يقتلُ بلسانِهِ أكثرَ مما يقتلُ بيدِهِ؛ لأنّ النبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ**»[(٤)]. كان إذا ضُيِّق على المسلمين قالوا: ادعُ يا براءُ، فيقولُ: «اللهمَّ امنحْنا أكتافَهم». فيُهزمُ الكفارُ[(٥)]. وكان / أبو دجانةَ[(٦)] (٢٦/وجه١) يومَ أحدٍ يكرُّ [على][(٧)] الناسَ كرًّا[(٨)]. وولَّى الناسُ مدبرين يوم حنين ولم يثبتْ مع النبيِّ ﷺ غيرُ العباسِ عمِّه وأبي سفيانَ بنِ الحارثِ ابنِ عمِّه[(٩)]. ولما لحق

---

(١) من (ح).

(٢) في الأصل: عن، والتصويب من (ب)، (ح).

(٣) في (ح): قوله.

(٤) **حديث حسن**. أخرجه الترمذي (٣٨٥٤) بلفظ «**كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له..**» وقال: هذا حديث حسنٌ غريب، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٣١) بنحوه، وأبو يعلى (٣٩٨٧).

(٥) **حديث حسن**: انظر ما سبق.

(٦) اسمه: سماك بن أوس بن خرشة، والأغلب بدون ابن أوس. صحابي جليل، من قرّاء الأنصار وساداتهم وفرسانهم، استشهد في يوم اليمامة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه. انظر ترجمته في «الطبقات» (٣/ ٥٥٦) لابن سعد، و«مشاهير علماء الأمصار» (١/ ٢١)، و«الثقات» (٣/ ١٨٠) لابن حبان، و«الإصابة» (٣١٧).

(٧) من (ح).

(٨) أخرجه مسلم (٢٤٧٠)، وأحمد (٣/ ١٢٣) كلاهما من حديث أنس، وبعض الزيادات عند ابن إسحاق في «السيرة النبوية» (٣/ ٢١) لابن هشام، ومن طريق ابن إسحاق الطبري في «تاريخه» (٢/ ٦٤).

(٩) حَصْرُ المؤلف رحمه الله هنا غير صحيح. يدلك على هذا ما رواه ابن هشام في «سيرته» قال: «وفيمن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته علي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث وابنه، والفضل بن العباس، وربيعة بن الحارث، وأسامة بن زيد، وأيمن بن عبيد، قتل يومئذ». انظر: «السيرة» (٤/ ٥٧-٥٨) لابن هشام، و«المسند» للإمام أحمد (٣/ ٣٧٦).

الكفارَ مقدادُ والزبيرُ لأجل جثةِ بَليعِ الأرضِ[١] قالا لهم: قفوا، يا معشرَ قريشٍ، لو تعلمون مَن نحن ما قدمتُم علينا، أنا المقدادُ وهذا الزبيرُ، فارسان [أَسَدان][٢] يذودان عن أشبالِهما، إن أردتم المبارزةَ بارزناكم، وإن أردتم المناضلةَ ناضلناكم. فأحجم الكفارُ عنهما ورجعوا[٣]. وحين اختبرَ النبيُّ ﷺ يومَ بدرٍ أصحابَهُ قام المقدادُ وقال: يا رسولَ اللهِ، لا نقولُ لك كما قالتِ اليهودُ لموسى: «**اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، بل اذهب أنت وربُّكَ فقاتلا إنا معكما مقاتلون، واللَّه لو [جالدتَ][٤] بنا بركَ ذاتِ الغمادِ- يعني مدينةَ الحبشةِ- لجادلناها دونك**»[٥]، وأمثال ذلك.

وقد وصف اللَّه تعالى مجموعَ الصحابةِ بالشجاعةِ في قولِه تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ . . .﴾ الآية [الفتح: ٢٩]، وأمثالُها في القرآنِ كثير.

الثاني عشرَ[٦]: المصاهرةُ[٧].

---

(١) وهو خبيب بن عدي رضي الله عنه.

(٢) في «الأصل»: أشدان. والمثبت من (ح).

(٣) ذكرها الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٢٦٣). **قلت**: والمشهور أن رسول اللَّه ﷺ أرسل عمرو بن أمية الضمري عينا على قريش وذكر القصة. قال الحافظ في «الإصابة» (١/ ٢٤٨): «وهذه القصة مذكورة في المغازي لعمرو بن أمية لا لأبيه مشهورة به لا بأبيه، وقد بين علي بن المديني أمرها بيانًا شافيًا في كتاب «العلل»». اهـ أخرجها أيضًا أحمد (٤/ ١٣٩ و٥/ ٢٨٨)، الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٩٢) وغيرهما.

(٤) في الأصل: «جادلت بجدالنا»، والمثبت من (ب)، (ح).

(٥) **أثرٌ صحيح**: أخرجه أحمد (٣/ ١٨٧)، والأثر عند البخاري (٣٩٥٢ و ٤٦٠٩) بنحوه، وانظر «تفسير ابن كثير» (٥/ ١٥٣-١٥٥).

(٦) من أدلة الرافضة.

(٧) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٦٤).

قلنا: لا حجةَ بها على [الإمامةِ][(١)]؛ لأنَّ عتبةَ بنَ أبي لهبٍ عمِّ النبيِّ ﷺ تزوج ابنتَهُ وهو كافرٌ[(٢)]، وأبو العاصِ بنُ الربيعِ تزوج ابنتَه زينبَ وهو كافرٌ، ولما أسلم أقره النبيُّ ﷺ على نكاحِه، وعثمانُ تزوّج ابنتَي النبيِّ ﷺ[(٣)]، وأبو بكرٍ وعمرُ أفضلُ منه، وفي الجملةِ أنَّ الأئمةَ الأربع / أصهارُ النبيِّ ﷺ أبو بكرٍ وعمرُ [ناكح عندهما][(٤)]، وعثمانُ وعليٌّ ناكحان عندَه. (٢٦/وجه٢)

الثالثَ عشرَ[(٥)]: دعواهم العصمةَ لعليٍّ رضي الله عنه[(٦)]، وقالوا: إذا ثبت له العصمةُ وجب أن يكونَ إمامًا دونَ مَن لا عصمةَ له، وثبوتُ العصمةِ لعليٍّ من وجهينِ:

أحدُهما: أنه إمامٌ، واللهُ تعالى أمر باتِّباعِ الأئمةِ وطاعتِهم بقولِه تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، والمأمورُ بطاعتِه فيما يأمرُ وينهى يجبُ أن يكون معصومًا.

قلنا: الآيةُ آمرةٌ بطاعةِ اللهِ ورسولِهِ مطلقًا، بدليلِ تكريرِ «**أطيعوا**» لهما، وللأئمةِ بالعطفِ من غيرِ تكريرِ «**أطيعوا**»؛ فلا طاعةَ لهم مطلقًا، بل طاعتُهم داخلةٌ في ضمنِ طاعةِ اللهِ تعالى ورسولِهِ، [فإن أمروا بما فيه طاعة اللّه ورسوله][(٧)] أُطيعوا، وإلا فلا. ويؤيد ذلك أنّ اللهَ تعالى أمر عندَ النزاعِ بالردِّ إلى

(١) في «الأصل»: الإمامية. والمثبت من (ح).

(٢) وهي رقيّة رضي الله عنها. ثم طلّقها لمّا نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ بعد أن عزم عليه أبواه. وقيل إنّ عتبة أسلم عام الفتح.

(٣) تزوج رقيّة رضي الله عنها، ولمّا ماتت زوّجه النبي ﷺ أم كلثوم رضي الله عنها.

(٤) جاء في الأصل: ناكحان عنده، والمثبت من (ح).

(٥) من أدلة الرافضة.

(٦) وهذا أصل من أصولهم الفاسدة، وهو عصمة الأئمة الاثنا عشر. وكتبهم تطفح بهذا الغلو.

(٧) زيادة من النسخة (ب)، (ح)، غير موجودة في النسخة الأصل.

اللهِ ورسولِهِ دونهم، بقولِه ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، ولم يقل: إلى أولي الأمر منكم أيضًا؛ فدلّ على عدمِ العصمةِ لغيرِ الأنبياءِ.

الوجهُ الآخرُ: قولهم: إنَّ الإمامَ يجبُ أن يكونَ معصومًا؛ لأنّ العصمةَ لطفٌ، واللطفُ واجبٌ في الأئمةِ[١].

قلنا: إنْ كان العصمةُ في الإمامِ باعتبارِ اللطفِ[٢]، فالخلفاءُ قبلَ عليٍّ معصومون دونه؛ لأنّ اللطفَ كان بإمامتِهم موجودًا؛ لما عرفتَ من استظهارِ الإسلامِ والمسلمين في أيامِهم، ونقيصةِ الإسلامِ والمسلمينَ في أيامِهِ. وأما / (٢٧/ وجه١) الحسنُ فكان اللطفُ في تركِ إمامتِهِ[٣]. وأما الحسينُ فقدِ اشتهرَ ما حصل في طلبِهِ للإمامةِ من الفسادِ. والباقون من أولادِ عليٍّ الذين وراءَ الحسينِ إما مقيدٌ أو منهزمٌ، ولا إمامةَ لهم فضلًا عن العصمةِ[٤]، والأخيرُ الذي يعتقدونه مهديًّا مفقودًا لم ينتفعوا به في أمرِ دينٍ ولا دنيا. فلينظرْ ذو اللُّبِّ مَنِ المستحقُّ [للعصمةَ][٥] **على حَسَبِ تقريرِهم، هل هو الذي حصل بإمامتِه اللطفُ أو الذي لم يحصلْ؟!.**

* * *

---

(١) هذا على مذهب المعتزلة أسياد الرافضة، فإنهم يوجبون اللطف على اللَّه تعالى، والرافضة تبع للمعتزلة. انظر «عقائد الإمامة» للزنجاني (ص: ٧٧ و ٧٨).

(٢) ذكر المؤلف هذا الرد تنزلا مع الخصم، وإلا فأهل السنّة والجماعة لا يوجبون على اللَّه تعالى شيئًا إلا ما أوجبه اللَّه تعالى على نفسه كتحريم الظلم مثلًا.

(٣) بهذا التنازل من الحسن رضي الله عنه تتحقق نبوة النبي -عليه الصلاة السلام- كما في «صحيح البخاري» من حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: «**إن ابني هذا سيِّدٌ، ولعل اللَّه أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**». أخرجه البخاري (٢٧٠٤). وسُمي هذا العام بعام الجماعة لاجتماع أمر المسلمين.

(٤) يعني الأئمة الاثنا عشر عند الرافضة.

(٥) في «الأصل»: العصمة. والمثبت من (ح).

الفصلُ الثالثُ

فيما يوجبُ ترجيحَهم عليًّا على أصحابِه المقدَّمين عليه -رضي اللَّه عنهم أجمعين ونفعنا بهم-[(١)]

منها: النومُ في الفراشِ[(٢)]، حين همَّ قريشٌ به[(٣)].

قلنا: مقابلٌ بقصةِ الغارِ لأبي بكرٍ، بل الغارُ أرجحُ من النومِ من وجوهٍ:

أحدُها: أنّ قصةَ النومِ مظنونةُ المتنِ؛ لأنها جاءتْ مجيءَ السيرِ والتواريخِ، لو جحدها أحدٌ لم يكفرْ، والغارُ مقطوعُ المتنِ؛ لأنه نزل به القرآنُ، ولو جحده أحدٌ كفرَ!.

ثانيها: أنَّ نفسَ عليٍّ في نومِ فراشِ النبيِّ ﷺ كانت كالفاديةِ، ونفسُ أبي بكرٍ رضي الله عنه في الغارِ كانت كالمساويةِ لنفسِ النبيِّ ﷺ، ولا شكَّ أنَّ المساويَ أعظمُ من الفادي.

ثالثُها: أنّ اللَّه تعالى عَتَبَ في قصةِ الغارِ والخروجِ معه ﷺ على كلِّ الأمةِ، إلا على أبي بكرٍ رضي الله عنه، بقولِهِ تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ

---

(١) سيأتي نقل نفيس في (ص١٩٠) عن العلامة الزرقاني بشأن مذهب الباطنية - ومنهم الرافضة - في لَيِّ أعناق النصوص لما يوافق هواهم الفاسد.

(٢) **في ثبوت القصة - مع شهرتها - نظر**: رواها عبد الرزاق في «مصنفه» (٥/ ٣٨٩-٣٩٠) من حديث ابن عباس وفي سنده عُثمان الجزري ضعّفوه، وبقية رجاله رجال الصحيح، وحَسّن إسناده ابن حجر في «الفتح» (٧/ ٢٩٥)، وضعّفه الألباني في «المشكاة» (٥٩٣٤)، وأخرجه أحمد (١/ ٣٤٨)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٠٧)، كلاهما من طريق عبد الرزاق به، وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٦٩) موقوفًا على السديّ.

(٣) يدّعي الرافضة أنّ قصّة نوم علي رضي الله عنه - على تقدير ثبوتها - هي من أعظم الدلائل على إمامة علي، وذلك لأنه فداه بنفسه، وأنها فضيلة لم يشركه فيها أحد. انظر منهاج الكرامة (ص: ١٨٢).

أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ . . .﴾ [التوبة: ٤٠] / ، (٢٧/ وجه٢) ولم يقل: إذ نام أحدٌ مكانَه[١].

رابعُها: أنّ اللهَ تعالى لم يصرّحْ بذكرِ أحدٍ من الآلِ والصحبِ بالمدحِ والصحبةِ في القرآنِ إلا بذكرِ أبي بكرٍ رضي الله عنه، بقولِه -سبحانه-: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ [التوبة: ٤٠].

قالوا: قصةُ الغارِ تتضمَّنُ منقصةً لأبي بكرٍ رضي الله عنه؛ حيث قال: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾[٢] [التوبة: ٤٠].

قلنا: هذا تأويلُ مَن أعمى اللهُ قلبَهُ وأضلَّه عن الهدى واتَّبع هواه؛ فإنّ النبيَّ ﷺ لم يقلْ: لا تخفْ، بل قال: لا تحزنْ، فالخوفُ على النفسِ، والحزنُ على الغيرِ![٣]. وإذا تقرر ذلك، فالحزنُ هھنا من أكبرِ المدحِ لأبي بكرٍ رضي الله عنه؛ إذ لم

---

(١) **قال سفيان بن عيينة** رحمه الله: «عاتب اللّه المسلمين جميعا يوم عاتبهم في نبيه غير أبي بكر وحده فإنه خرج من المعاتبة. ثم قرأ الآية». أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٩٣). وأخرج ابن عساكر من طريق أبي الزناد قال: «أقبل رجل يتخلص الناس حتى وقف على علي بن أبي طالب فقال: يا أمير المؤمنين، ما بال المهاجرين والأنصار قدموا أبا بكر وأنت أوفى منه منقبة وأقدم منه سلمًا وأسبق سابقة؟! قال: إن كنت قرشيًا فأحسبك من عائذة. قال: نعم. قال: لو لا أنَّ المؤمنَ عائذ اللّه لقتلتك، ولأخلص إليك روعك حصدا، ويحك إن أبا بكر سبقني إلى أربع لم أبزهن، ولم أعتض منهن، سبقني إلى الإمام، وتقديم الهجرة، وإلى الغار، وإفشاء الإسلام، وإني يومئذ في الشعب الأقصى يستحقرني قريش ويسير فيه أظهر الدين وأخفيه ولو أن أبا بكر دخل على مشورة الجيش بشراك الرأي لصار الناس ككرعة أصحاب طالوت، ويحك إن اللّه ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر فقال: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ . . . الآية. أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٣٠/ ٢٩١).

(٢) هذا الفهم السقيم مما يردده الرافضة قديما وحديثا. انظر على سبيل المثال ما تقيأ به شيخ طائفتهم الطوسي في «تفسيره» (٥/ ٢٢٢/ ٢٢٣) للآية، فقد أتى بالعظائم! وصدق المؤلف رحمه الله بقوله في مثل هذا الهالك: **هذا تأويلُ مَن أعمى اللهُ قلبَهُ وأضلَّه عن الهدى واتَّبع هواه.**

(٣) قال أبو البقاء العكبري: الخوف: خاف: يلزم ويتعدى إلى واحد واثنين بنفسه، وبوسط (على) نحو: ﴿فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ﴾، ويتضمن معنى الظن في حقيقته ومجازه، وهو غَمٌّ يلحق لتوقع المكروه=

يخفْ على نفسِهِ، بل كان حُزنُه على النبيِّ ﷺ. ولو قال له أيضًا: لا تخف، لم يكن على أبي بكرٍ رضي الله عنه منقصةٌ بذلك؛ إذ قال اللهُ تعالى مثلَ ذلك لمن هو خيرٌ من أبي بكرٍ رضي الله عنه، وخيرٌ من عليٍّ رضي الله عنه؛ موسى وهارونَ عليهما السلام: ﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦]، وقال للوطٍ عليه السلام: ﴿لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣]، وقال لأمِّ موسى: ﴿وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ﴾ [القصص: ٧]، وقال للنبيِّ ﷺ: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر: ٨٨ والنحل: ١٢٧ والنمل: ٧٠]، وأمثالُ ذلك للأنبياءِ كثيرٌ في القرآنِ وإن لم يكنْ في ذلك عيبٌ عليهم، فأيُّ مصيبةٍ أصابتِ الرافضةَ حتى يعكسوا مفهوماتِ القرآنِ، / ويتبعوا هواهم بغيرِ علمٍ؟! ألم تر أنهم لا يقومُ لهم قائمٌ إلى يومِ القيامةِ؟! ولولا أنّ اللهَ تعالى أعمى قلوبَ الرافضةِ ما فهموا مثلَ هذا الباطلِ من الآيةِ، وعَمُوا عن قولِ النبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]؛ أي: معي ومعك، ولم يفرقوا بين هذا القولِ وقولِ موسى عليه السلام - [لأصحابه][1] إذ قالوا له: ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]. ﴿قَالَ كَلَّآ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]؛ أتى بالمعيةِ والهدايةِ له وحدَه دونهم[2].

(٢٨/وجه١)

ومنها: حملُ النبيِّ ﷺ [لعليٍّ رضي الله عنه][3] حين رمى الأصنامَ عن البيتِ[4].

= وكذا الهم. **وأما الحزن**: فهو غمٌّ يلحق من فوات نافع أو حصول ضار. وفي «أنوار التنزيل»: الخوف علة المتوقع والحزن علة الواقع. انظر «الكليات» لأبي البقاء العكبري (٢/ ٣٠١).

(١) من (ح).

(٢) **قلت**: المعيّة هنا معية حقيقية، مقتضاها النصرة والتمكين، هذا هو مذهب أهل السنّة والجماعة. وانظر رد شيخ الإسلام على الرافضي الغبي في «المنهاج» (٧/ ٤٦٢-٤٧٦) لاحتجاجه بالآية السابقة.

(٣) زيادة من (ب)، (ح)، ليست في الأصل.

(٤) **حديث ضعيف جدًّا**: جاء عن علي رضي الله عنه قال: «**انطلقت أنا والنبي ﷺ حتى أتينا الكعبة، فقال لي رسول الله ﷺ: اجلس. وصعد على منكبي، فذهبت لأنهض به، فرأى منى ضعفًا فنزل، وجلس لي**=

قلنا: لا ترجيحَ في ذلك علي أبي بكرٍ ﵁:

الأول: أنَّ هذا الحملَ مقابَلٌ بما نقلتْ أهلُ السنةِ: أنّ النبيَّ ﵇ كان ليلةَ الهزيمةِ[١] إذا جاء إلى الرملِ حملَ أبا بكرٍ كونَه يُؤثِّرُ فيه والنبيُّ ﷺ لا يُؤثِّرُ فيه، وإذا جاء إلى الصخرِ حمله أبو بكرٍ ﵁ كونَ النبيِّ ﷺ يُؤثِّرُ فيه وأبو بكرٍ ﵁ لا يُؤثِّرُ فيه[٢].

الثاني: أنّ النبيَّ ﷺ كان يحملُ الصبيانَ مثلَ الحسنِ ومثلَ أسامةَ بنِ زيدٍ

= **نبي اللَّه ﷺ وقال: اصعد على منكبي. قال: فصعدت على منكبيه. قال: فنهض بي. قال: فإنه يخيل إلى أني لو شئت لنلت أفق السماء، حتى صعدت على البيت، وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله، وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول اللَّه ﷺ: اقذف به. فقذفت به، فتكسر كما تتكسر القوارير، ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول اللَّه ﷺ نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس»**. أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥/ ١٤٢)، وأيضًا في «خصائص علي» (١٢٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٣/ ٢٣٦-٢٣٧) وصححه ثم ذكر أن بعضهم يعله بثلاثة علل، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٤٠٣)، وأحمد (١/ ٨٤) واللفظ له، والبزار في «مسنده» (٣/ ٢١-٢٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٩٨ و٣/ ٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!! قلت: كلهم أخرجوا الحديث من طريق نُعيم بن حكيم عن أبي مريم. ونعيم بن حكيم قال الحافظ فيه: صدوق له أوهام. «التقريب» (٧٢١٤)، وهو إلى الضعف أقرب فقد ضعفه جمع من أهل العلم. وأبو مريم هو الثقفي، اسمه قيس المدائني وهو مجهول. «التقريب» (٨٤٢٥). فهذا الحديث لم يعرف عن علي ﵁ إلا من طريق أبي مريم وقد عرفت حاله. **فأنَّى لمثل هذا السند أن يكون نظيفًا كما قال الذهبي، فضلًا عن أن يكون صحيحًا كما قال الحاكم، وفيه ضعيف يروي عن مجهول وقد تفرد!.**

(١) غفر اللَّه للمؤلف، إنّها هجرة مباركة وليست هزيمة. وكانت نتيجة هذه الهجرة إقامة دولة الإسلام في طيْبَة الطيّبة.

(٢) لعله يعني ما رُوي من حديث ضبة بن محصن العنزي في قصة هجرة النبي. وهي عند الدينوري في «المجالسة» (٢٢٣٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٤٧٧)، ومن طريق أبي بكر الدينوري رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٣٠/ ٨٠)، وسنده ضعيف. وآفته فرات بن السائب. قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٢٩ برقم: ٥٨٣): تركوه منكر الحديث.

عبدِه، ومثلَ أمامةَ بنتِ أبي العاصِ بنِ الربيعِ من ابنتِهِ زينبَ، ولا فضلَ لهم في ذلك على الصحابةِ.

ومنها: آيةُ النجوى[(١)]؛ أنَّ عليًّا رضي الله عنه عمل بها دون غيرِهِ[(٢)].

قلنا: لا ترجيحَ بها لعليٍّ رضي الله عنه على غيرِه من الصحابةِ:

الأول: أنّ اللهَ تعالى عجَّل نسخَها بعد أن قَدَّمَ عليٌّ صدقةً بين يدي نجواه / ؛ فلم يأثمْ أحدٌ بتركِ الصدقةِ لدى مناجاتِهِ بعدَ النسخِ[(٣)]. (٢٨/وجه٢)

الثاني: أنَّ صدقةَ النجوى درهمٌ أو درهمان[(٤)]؛ فقد افتخرتِ الرافضةُ بها لعليٍّ رضي الله عنه، وقد ثبت لأبي بكرٍ رضي الله عنه أنه أنفق على النبيِّ ﷺ مائةَ ألفِ درهمٍ ودينارًا[(٥)]، وليلةَ رَغَّبَ النبيُّ ﷺ في الصدقةِ أتى أبو بكرٍ رضي الله عنه بكلِّ مالِهِ وعمرُ رضي الله عنه بنصفِ مالِهِ[(٦)]، فلينظرِ العاقلُ أيُّ صدقةٍ أعظمُ؟!

---

(١) قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ وَأَطۡهَرُۚ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢]. قال جمع من السلف: ما كانت إلا ساعة من نهار. انظر «تفسير الطبري» (٢٨/ ٢٥-٢٧)، و«تفسير القرآن» لابن كثير (١٣/ ٤٦٢-٤٦٤)، و «الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز» (٢٥٨-٢٥٩) لأبي عبيد؛ بل وجميع كتب الناسخ والمنسوخ ذكرت ذلك، وانظر رد شيخ الإسلام على الرافضي في «منهاج السنة» (٥/ ١٦-١٧ و٧/ ١٦٠-١٦٦).

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٥٧).

(٣) قال العلماء: نسختها الآية التي بعدها مباشرةً، قال تعالى: ﴿ءَأَشۡفَقۡتُمۡ أَن تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَٰتٖۚ فَإِذۡ لَمۡ تَفۡعَلُواْ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۚ وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المجادلة: ١٣]. انظر المصادر السابقة.

(٤) راجع ما ذكره ابن كثير في تفسير الآية (١٣/ ٤٦٢-٤٦٤).

(٥) راجع فضائل حبيب رسول اللّه ﷺ وأحب الناس إليه ﷺ، أبي بكر الصديق رضي الله عنه، لتعلم أن ما أنفقه على اللّه ورسوله لا يعادله إنفاق؛ فقد استفاض في كتب السنة والسير ذكر إنفاق أبي بكر رضي الله عنه، ولكن الحقد والحسد أعمى قلوب أقوام عن ذكر - أو تذكّر- هذه المواقف منه رضي الله عنه.

(٦) **حديث حسن**: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «**أمرنا رسول اللّه ﷺ يوما أن نتصدق فوافق ذلك مالًا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال رسول اللّه ﷺ ما أبقيت**=

ومنها: قولُه تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [الإنسان: ٨]؛ قالوا: نزلت في عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ -رضي اللَّه عنهم أجمعين-، حين مَرِضَا ونَذَرَ عليٌّ وفاطمةُ رضي الله عنهما أن يصوما إن شُفِيا، فصاما وتصدَّقا ثلاثَ ليالٍ بفطورِهما على مسكينٍ ويتيمٍ وأسيرٍ[1].

= **لأهلك؟ قلت: مثله. قال:** وأتى أبو بكر رضي الله عنه **بكل ما عنده، فقال له رسول اللَّه ﷺ ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم اللَّه ورسوله. قلت: لا أسابقك إلى شيء أبدًا»**. أخرجه أبو داود (١٦٧٨)، والترمذي (٣٦٧٥) وصححه، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٤)، والدارمي (١٦٦٧)، والبزار (٢٧٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤١٤) كلهم من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه به.

(١) **قصَّة مكذوبة**: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٧٣٣) وذكر فيه بعض الأشعار، ثم قال: «وذكر حديثا طويلًا من هذا الجنس في كل يوم ينشد علي أبياتًا، وتجيبه فاطمة بمثلها من أركِّ الشعر وأفسده، مما قد نزه اللَّه ﷻ ذَيْنِكَ الفَصِيحَيْن عن مثله، وأجَلَّهُما عن إحالة الطفلين بإعطاء السائل الكُلَّ، فلم أر أن أُطيل بذكر الحديث لركاكته وفظاعة ما يحوي، وفي آخره أنَّ النبي ﷺ علم بذلك فقال: «**اللهم أنزل على آل محمد كما أنزلت على مريم، قال: ادخُلِي مخدعك فدخلت، فإذا جفنةٌ تَفُورُ مملوءة ثريدًا أو عرقًا مكللة بالجوهر**» وذكر من هذا الجنس. وهذا حديث لا يشك في وضعه ولو لم يدل على ذلك إلا الأشعار الركيكة والأفعال التي يُنَزه عنها أولئك السادة». اهـ وقال الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (الأصل الرابع والأربعون: ٦٤-٦٥): ومن الحديث الذي ينكره قلوب المحققين ما رُوي عن ابن عباس، وذكر الحديث ثم علّق عليه بتعليق جيّد انظره فإنه مفحم للقوم. وقال الحافظ الذهبي في تلخيص الموضوعات (١٣١رقم ٢٨٥): وهذا من وضع الجهلة، فإن فيه شعرًا ملحونًا. اهـ. وقال ابن القيم في «الصواعق المرسلة» (٢/ ٧٠٦-٧٠٧): «فإن السورة مكية وعلي كان بمكة فقيرًا قد رباه النبي ﷺ في حجره فإن أبا طالب لما مات اقتسم بنو عبد المطلب أولاده لأنه لم يكن له مال فأخذ رسول اللَّه ﷺ عليًّا ورباه عنده وضمه إلى عياله فكان فيهم.

ومن تأمل هذه السورة علم يقينًا أنه لا يجوز أن يكون المراد بألفاظها العامة إنسانًا واحدًا فإنها سورة عجيبة التبيان افتتحت بذكر خلق الإنسان ومبدئه وجميع أحواله من بدايته إلى نهايته وذكر أقسام الخلق في أعمالهم واعتقاداتهم ومنازلهم من السعادة والشقاوة، فتخصيص العام فيها بشخصٍ واحدٍ ظلم وهضم ظاهر للفظها ومعناها». اهـ وذكر القصة ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٣٤٢) وقال: سنده مظلم. وقد ذكر هذه الرواية الرافضة في كتبهم وتمسكوا بها على ما فيها من وَهْيٍ! انظر على سبيل المثال «منهاج الكرامة» (ص: ١٥٨).

قلنا: لا نزاعَ في نزولِ القرآنِ بمدحِ عليٍّ رضي الله عنه ومجموعِ أهلِ البيتِ وفضلِهم، لكنّ [هذه][(١)] الآيةَ في ﴿هَلۡ أَتَىٰ﴾ [الإنسان: ١] باتفاقِ القرّاءِ والمفسِّرين إلا قليلًا، وفي رسمِ المصاحفِ شرقًا وغربًا؛ أنها مكيّةٌ[(٢)]، وعليٌّ ما دخل بفاطمةَ رضي الله عنها و[أولدها][(٣)] الحسنَ والحسينَ إلا في المدينةِ!.

ومنها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ قالوا: نزلت في أهلِ العبَاءِ[(٤)]؛ وهم: عليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ؛ أدخلهم النبيُّ ﷺ - حين نزلتْ - تحتَ كساءٍ له، وقال: «**اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ**»[(٥)].

قلنا: سببُ نزولِ الآيةِ نساءُ النبيِّ ﷺ، وفيهنّ نزلتْ[(٦)]؛ ويدلُّ على ذلك ما

---

(١) من (ح).
(٢) **قلت**: بل مختلف فيها، انظر ما سبق.
(٣)في «الأصل»: أولاده. والمثبت من (ح).
(٤) العبا: هكذا في الأصل، وفي (ب): العباء؛ وهي بمعنى: العباءة، بدلالة السياق.
(٥) **حديث صحيح**: أخرجه الترمذي (٣٢٠٥ و ٣٧٨٧) وقال: هذا غريبٌ من هذا الوجه، عن عُمر بن أبي سلمة - ربيب النبي ﷺ -. **قلت**: وفي سنده يحيى بن عُبيد شيخ عطاء وهو مجهول، وأحمد في «المسند» (٦/ ٢٩٢)، وفي زوائد عبد الله على «فضائل الصحابة» (٢/ ٧٢٦ رقم: ٩٩٤) من طريق عبد الملك - يعني: ابن أبي سليمان- عن عطاء به، ورواه أحمد (٢/ ٢٩٨) من طريق أُخرى عن شَهْرِ بن حَوْشَب قال: سَمِعْتُ أمَّ سلمة وذكره. وشهرٌ هذا مختلفٌ فيه. ورواه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٥٣ رقم: ٢٦٦٦) من طريق شهر أيضًا، ورواه مسلم (٢٤٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها مختصرًا.
أقول: أنظر أيها المُنْصِف، أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها تروى هذه الفضيلة لعلي وآل بيته رضي الله عنهم أجمعين، فأين ادعاء الرافضة من أن عائشة تبغض عليًّا وآل بيته و تكتم فضائلهم؟ كبرت كلمةً تخرج من أفواههم إن يقولون إلّا كذبا. انظر «جامع البيان» للطبري فقد ذكر روايات كثيرة لهذا الحديث، و«تفسير القرآن» (١١/ ١٥٢-١٥٥) لابن كثير وقد تكلم على غالب روايات الطبري.
(٦) على هذا جمهور أهل التفسير. انظر على سبيل المثال ما نقله شيخ المفسرين ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٢/ ١٠-١٣) عن جمع من السلف في تفسير هذه سبب نزول هذه الآية وتفسيرها، ونقل الإمام ابن كثير عن عكرمة قال: «**من شاء باهلته أنها نزلت في أزواج النبي ﷺ**..» «تفسير ابن كثير» (١١/ ١٥٣).

(٢٩/وجه١) قبلها وما بعدَها من الآياتِ / ، وأنّ أهلَ البيتِ هو هنَّ، وأنّ المقصودَ بإرادةِ اللهِ تعالى إذهابَ الرجسِ: هو عنهنَّ، والمرادُ بالتطهيرِ: هو لهنَّ، ولكنْ لما كان عليٌّ وفاطمةُ والحسنُ والحسينُ رضي الله عنهم من أهلِ البيتِ، ولم يتناولْهم لفظُ الآيةِ إلا بطريقِ التغليبِ من ضميرِ «عنكم» و«يطهركم»؛ أدخلهم النبيُّ ﷺ في حديثِ [الكساءِ][1] على سبيلِ البيانِ؛ **فالدليلُ عليهم الحديثُ، وعليهنَّ القرآنُ.**

وأمّا ما نُقل من أنَّ أمَّ سلمةَ لما نزلتِ الآيةُ سألتِ النبيَّ ﷺ أن تكونَ من أهلِ البيتِ فقال لها النبيُّ ﷺ: «**أَنْتِ عَلَى خَيْرٍ كَثِيرٍ**»[2] لا ينافي ذلك؛ يعني: أنكِ نزلَ فيكِ القرآنُ أنَّكِ من أهلِ البيتِ، وهذا هو الخيرُ [الكثير][3] الذي أشار إليه النبيُّ ﷺ؛ ويؤيدُ أن أزواجَ الإنسانِ أهلُ بيتِهِ قولُه تعالى عن سارةَ: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣].

ومنها: قولُه تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[4] [الشورى: ٢٣].

قلنا: في معنى الآيةِ ثلاثُ تأويلاتٍ:

الأولُ: أنّ المرادَ بالقربى: الطاعاتُ[5].

الثاني: قرابةُ النبيِّ ﷺ من الكفّارِ المخاطبين؛ أي: راقبوا نسبي بكم.

---

(١) في الأصل، (ح): «النساء»، والتصويب من (ب).

(٢) سبق تخريجه قبل قليل (ص١٤٤) ضمن حديث الكساء.

(٣) من (ح).

(٤) انظر «تفسير الصافي» (٢/ ٥١٢) و«منهاج الكرامة» (ص ١٥٢).

(٥) نسب ابن كثير هذا القول إلى الحسن البصري قال: إلا أن تعملوا بالطاعة التي تقربكم عند الله زلفى. انظر «تفسير الطبري» (٢٥/ ٢٦)، و«تفسير القران العظيم» (١٢/ ٢٦٩).

يعني: القرشية[1].

الثالث: أقاربُه من أهلِ بيتِهِ، وهو ما تعنيه الرافضةُ، ولا حرج في ذلك؛ فإن المودةَ الصحيحةَ للآلِ من محبتِهم والتعظيمِ لهم بما هو لائقٌ بهم، من أعظمِ القربِ إلى اللهِ تعالى، لا ما يُضيفه الرافضةُ من المغالاةِ بهم وإخراجِهم عن حدِّهم كونَهم أفضلَ من الأنبياءِ[2]، وأنّ الإمامةَ والعصمةَ / واجبةٌ لهم[3]، وأنهم

(٢٩/ وجه٢)

(١) وهو الأقرب إلى تفسير الآية. لما روى أحمد في «المسند» (١/ ٢٢٩) قال حدثنا يحيى، عن شعبة قال: أنبأني عبد الملك، قال: سمعت طاوسًا يقول: سأل رجل ابن عباس المعنى عن قوله ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] فقال سعيد بن جبير: قرابة محمد ﷺ، قال ابن عباس: عَجِلْتَ!! إنَّ رسول اللَّه ﷺ، لم يكن بطن من قريش إلَّا لرسول اللَّه ﷺ فيهم قرابة فنزلت: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ إلَّا أنْ تصلوا قرابة ما بيني وبينكم. والحديث في البخاري (٣٤٩٧ و ٤٨١٨) من حديث شعبة به وليس عنده «فنزلت. .». انظر «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٦٨-٢٦٩)، واقرأ رد شيخ الإسلام في «المنهاج» (٧/ ٩٥) فقد ردَّ على الرافضي في أربعة عشر وجهًا!.

(٢) كما ادعى الخميني الهالك: «**إنَّ للإمام مقامًا محمودًا ودرجة سامية، وخلافة تكوينيَّة - يعني: أنهم يقولون للشيء كن فيكون- تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرّات هذا الكون وإن من ضرورات مذهبنا أن لأئمتنا مقامًا لم يبلغه ملَكٌ مقرب ولا نبيٌّ مرسل!!... إلى أن قال: وبموجب ما لدينا من الروايات والأحاديث فإن الرسول الأعظم والأئمة** عليهم السلام **كانوا قبل هذا العالم أنوارًا فجعلهم اللَّه بعرشه محدقين، وقد ورد عنهم -** عليهم السلام **: إن لنا مع اللَّه حالات لا يسمعها ملَكٌ مُقرّب ولا نبيٌّ مُرسل**». اهـ انظر كتابه «الحكومة الإسلامية» (ص: ٢٥) القاهرة ١٩٧٩م. قلت: وأيُّ كلامٍ أكفر من هذا القول؟

(٣) يقرر الإمامية هذه العقيدة في كتبهم. انظر على سبيل المثال ما قرره شيخ الشيعة -في زمانه- المجلسي- صاحب «بحار الأنوار» (المتوفى سنة ١١١١هـ) قال: «**اعلم أن الإمامية اتفقوا على عصمة الأئمة** عليهم السلام **من الذنوب - صغيرها وكبيرها - فلا يقع منهم ذنب أصلًا لا عمدًا ولا نسيانًا ولا لخطأ في التأويل ولا للإسهاء من اللَّه -سبحانه- !**» اهـ «بحار الأنوار» (٢٥/ ٢١١). ثم بعد ذلك جاء الهالك الخميني ببدعة جديدة اسمها (ولاية الفقيه)، وهي: أنَّه في غيبة الإمام المعصوم - حسب عقيدتهم الباطلة- فإن قيادة الأمة وولاية أمرها، تكون بيد الفقيه العادل التقي!! يدلك على هذا ما جاء في المادة الخامسة من دستور جمهورية إيران (الرافضية): «**تكون ولاية الأمر والأمة في غيبة**=

[يعلمون][(١)] الغيبَ وأعدادَ الرمالِ، وأنّ المهديَّ حاضرٌ في كلِّ مكانٍ لو تَحدَّثَ اثنان كان معهم، ونحوِه من الاعتقاداتِ الفاسدةِ؛ فإن ذلك ليس من المودةِ لهم، بل من الفسوقِ والمباعدةِ عنهم[(٢)].

= **الإمام المهدي - عجَّل اللّه فرجه- في جمهورية إيران (الإسلامية) للفقيه العادل التقي العارف بالعصر الشجاع المُدير المُدبِّر الذي تعرفه أكثرية الجماهير وتتقبل قيادته، وفي حالة عدم إحراز أي فقيه لهذه الأكثرية فإن القائد أو (مجلس القادة) المركب من الفقهاء جامعي الشرائط يتحمل هذه المسئولية وفقًا للمادة السابعة بعد المائة»**. اهـ **قلت**: والذي تكون له ولاية الفقيه لا يكون معصومًا بطبيعة الحال، فتناقض مبدأ الرافضة الذين يقولون: **(لا ولاية بغير عصمة)** !! وهذا كفيلٌ لهدم معتقدهم الإمامي. انظر «ماذا أفتى علماء المسلمين في الخميني»، و«أصول مذاهب الشيعة الإمامية».

(١) في الأصل: «يعملون»، والمثبت من (ح).

(٢) ولكي تعلم أن القوم تعج كتبهم بمثل هذه الروايات العجيبة! فسوف أسرد لك بعض الأبواب من أهم كتابين من كتب الرافضة ومصادرهم الرئيسة؛ كتاب «بحار الأنوار» للمجلسي، وكتاب «الكافي» للكليني، اللذين هما بمثابة صحيحي البخاري ومسلم عند أهل السنّة، وذكرت عدد الأحاديث تحت كل باب، وقد استفدته من كتاب الشيخ العلّامة الدكتور ناصر الفقاري -حفظه الله- «مسألة التقريب» (١/ ٢٩٠)، وإليك الأبواب:

باب (أنهم أعلم من الأنبياء ﷺ) وفيه ١٣ حديثًا. انظر «البحار» (٢٦/ ١٩٤-٢٠٠).

باب (تفضيلهم (ع) على الأنبياء وعلى جميع الخلق وأخذ ميثاقهم عنهم وعن الملائكة وعن سائر الخلق وأن أولي العزم إنما صاروا بحبهم -صلوات اللّه عليهم-) وفيه ٨٨ حديثًا. المصدر السابق (٢٦/ ٢٦٧-٣١٨).

باب (أنهم يقدرون على إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وجميع معجزات الأنبياء) وفيه ٤ أحاديث. المصدر السابق (٢٧/ ٣١٩-٣٣٢).

باب (**أنهم لا يحجب عنهم علم السماء والأرض والجنة والنار وأنه عرض عليهم ملكوت السموات والأرض ويعلمون علم ما كان وما لم يكن إلى يوم القيامة**) وفيه ٢٢ حديثًا. المصدر السابق (٢٦/ ١٠٩-١١٧)، **وهذا الباب جاء في «الكافي» بعنوان باب (أنَّ الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنّه لا يخفى عليهم الشيء صلوات اللّه عليهم)** وفيه ٦ أحاديث. الكليني «الكافي» (١/ ٢٦٠/ ٣٦٣).

باب (أنهم يعرفون الناس بحقيقة الإيمان وبحقيقة النفاق وعندهم كتاب فيه أسماء شيعتهم وأعدائهم=

ومنها: حديثُ الطائرِ المنسوبُ إلى أنسِ بنِ مالكٍ خادمِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ قال: أُتي النبيُّ ﷺ بطائرٍ مشويٍّ، فقال: «**اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ [يَأْكُلُ مِنْهُ]**[(١)]» فجاء عليٌّ رضي الله عنه ثلاثَ مراتٍ، وأنسٌ يردُّهُ، فبصق عليه، فبَرَصَ من قَرنِهِ إلى قَدمِهِ[(٢)].

= وأنه لا يزيلهم خبر مخبر عما يعلمون من أحوالهم) وفيه ٤٠ حديثًا. «البحار» (٢٦/ ١١٧-١٣٢). وفي «**الكافي**» (**أن الأئمة لو ستر عليهم لأخبروا كل امرئ بما له وعليه**) وفيه حديثان. «الكافي» (١/ ٢٦٤-١٦٨).

باب (أنَّ الأئمة إذا شاءوا أن يعلموا علموا) وفيه ٣ أحاديث. «الكافي» (١/ ٢٥٨).

باب (أنَّ الأئمة يعلمون متى يموتون وأنَّهم لا يموتون إلا باختيار منهم) وفيه ٥ أحاديث. «الكافي» (١/ ٢٥٨-٢٦٠).

باب (أنهم لا يحجب عنهم شيء من أحوال شيعتهم وما تحتاج إليه الأمة من جميع العلوم وأنَّهم يعلمون ما يصيبهم من البلايا ويصبرون عليها ولو دعوا اللَّه في دفعها لأجيبوا وأنهم يعلمون ما في الضمائر وعلم المنايا والبلايا وفصل الخطاب والمواليد) وفيه ٤٣ حديثًا. «البحار» (٢٦/ ١٣٧-١٥٣).

باب (أنَّ عندهم الاسم الأعظم وبه يظهر منهم غرائب) وفيه ١٠ أحاديث. «البحار» (٢٧/ ٢٥-٢٨).

اهـ ما نقلته من «مسألة التقريب»

قلت: وبجمع هذه المزاعم، يتضح أنَّ هذين الكتابين - وهما أهم مصدرين للشيعة- قد حويا ١٨٢ حديثًا مزعومًا!! كلها من العجائب التي لو تكلف الشخص في تأليفها ووضعها لما ساعفته مخيلته، ولا استطاع لسانه أن ينطق بها. علمًا أنَّ هذه الأحاديث في مسألة واحدة فقط - الإمامة - فيا سبحان اللَّه من عقول الرافضة، ألا يعقلون!.

(١) الزيادة من (ب)، (ح).

(٢) **حديثٌ مكذوب**: وقد أورد ابن عساكر طرقًا كثيره لهذا الحديث وبألفاظ مختلفة كلها مظلمة لا يُفرح بها البتّة. وانظر جمع الشيخ سعد الحميِّد -حفظه الله- لطرق هذا الحديث في «التلخيص» (٣/ ١٤٤٦- ١٤٧٩). وكذلك رد شيخ الإسلام في «المنهاج» (٧/ ٣٦٩-٣٧٧) على شبهة هذا الحديث الموضوع واستدلال الرافضي به، فقد ردَّ عليه في ستة أوجه، منها ما قاله رحمه الله في الوجه الرابع: «إن هذا الحديث يناقض مذهب الرافضة، فإنهم يقولون: إنَّ النبي ﷺ كان يعلم أنَّ عليًّا أحب الخلق إلى اللَّه، وأنه جعلهُ خليفة من بعده. و هذا الحديث يدل على أنه ما كان يعرف أحب الخلق إلى الله!! اهـ. **قلت**: انظر إلى تناقض الرافضة وتعجب.

والجوابُ من وجوهٍ:

الأول: نقولُ: هذا حديثٌ مكذوبٌ.

الثاني: نقولُ: مردودٌ؛ لأنهم يدَّعون أن أنسًا كذب ثلاثَ مراتٍ في مقام واحدٍ؛ فتردُّ روايتُه.

الثالثُ: نُسلِّمُ صحتَه، ونقولُ: معنى «**أحب خلقك يأكل منه**»: الذي أحببتَ أن يأكلَ منه؛ حيث كتبتَه رزقًا له. لا ما يعنيه الرافضةُ أنّ عليًا أحبُّ إلى اللهِ تعالى، فإنه يلزمُ من ذلك أن يكونَ أحبَّ من النبيِّ ﷺ إلى اللهِ تعالى، وهو ظاهرُ البطلانِ.

ومنها: حديثُ: «**حُبُّ عَلِيٍّ حَسَنَةٌ لَا تَضُرُّ مَعَهَا سَيِّئَةٌ، وَبُغْضُهُ سَيِّئَةٌ لَا يَنْفَعُ مَعَهَا حَسَنَةٌ**»[١].

قلنا: هذا حديثٌ مكذوبٌ، والدليلُ عليه من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ أكثرَ الخلقِ محبةً لعليٍّ أبوه، ولم ينفعْه ذلك؛ لقولِهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخَفَّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، فِي قَدَمَيْهِ نَعْلَانِ / يَغْلِي مِنْها دِمَاغُهُ**»[٢]. (٣٠/ وجه١)

---

(١) **حديث موضوع**: أخرجه شيرويه في «الفردوس». قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «والجواب: أن كتاب الفردوس فيه من الأحاديث الموضوعات ما شاء الله ومصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي وإن كان من طلبة الحديث ورواته فإن هذه الأحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار لصحيحها وضعيفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جدا» اهـ واقرأ تتمة كلامه في «منهاج السنَّة» (٥/ ٧٢-٧٥) فهو مهم.

(٢) جاء عند مسلم (٢١٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّ رسول لله ﷺ قال: «**أهون أهل النار عذابًا أبو طالب، وهو منتعل بنعلين يَغْلِي منهما دماغه**»، وجاء عند البخاري (٦٥٦١ و ٦٥٦٢)، ومسلم (٢١٣) بنحوه من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظ «**رجل**» بدون التصريح بِاسمِ «**أبي طالب**»، =

الثاني: أنّ الرافضةَ يدَّعُون أنَّ كلَّ الأمةِ من الصحابةِ وبني أميةَ وبني العباسِ وكافةِ أهلِ السنةِ يُبغِضون عليًّا رضي الله عنه، وعلى هذا تكونُ أعمالُ هؤلاءِ من الخيرِ جميعًا حابطةً، والقرآنُ يُكذِّبُ ذلك بمدحِ الصحابةِ ومدحِ مَن يعملُ صالحًا، وأنّ من يعملْ مثقالَ ذرةٍ خيرًا يره، والقرآنُ مشحونٌ من أمثالِ ذلك، ولم يُشرطْ في شيءٍ من ذلك حبُّ عليٍّ ولا بغضُه.

الثالثُ: أنّ هذا إن صحَّ [نَسَخَ][1] القرآنَ وجميعَ ما جاء به النبيُّ ﷺ [وتجويز][2] ترك المفروضاتِ، وتعطيلُ الحدودِ، وإتيانُ المنهياتِ من الزنا والخمرِ وأكلِ الحرامِ وقطعِ الرحمِ وكافةِ المعاصي، مع وجودِ محبَّتِه. وهلِ اعتقادُ مثلِ ذلك إلا كفرٌ محضٌ؟! نعوذُ باللَّه منها.

ومنها: سقيُ الماءِ يومَ القيامةِ[3].

وهو باطلٌ من وجوهٍ:

= ولا تعارض بين الأحاديث التي صرحت بأن الرجل المعني هو أبو طالب، وذلك لأن الحديث الآخر الذي رواه الشيخان البخاري (٣٨٨٥ و ٦٥٦٤)، ومسلم(٢١٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه سمع رسول اللَّه ﷺ، وذكر عنده عمُّه أبو طالب، فقال: «**لَعَلَّهُ تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النَّار يبلُغ كعبيه، يغلي منه دماغه**» فيه تصريح كما ترى بأن الرجل الذي في حديث النعمان بن بشير هو أبو طالب، ولا يجادل في وضوح ذلك إلَّا جاهل أو رافضي.

(١) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «نص».

(٢) جاء في الأصل، وفي (ب)، (ح): «من جواز». والكلام غير مستقيم به.

(٣) أما ما جاء في بعض الأخبار عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أوّلُكُمْ ورودًا على الحوض أوَّلكم إسلامًا علي بن أبي طالب**» أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٤٧٥)، ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٦٤٧) **قلت**: **حديث موضوع**، فيه أبو معاوية الزعفراني، أجمع العلماء على ترك حديثه؛ وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٣٦) من طريق سيف بن محمد، قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٦٤٧): وسيف شرٌّ من أبي معاوية!!. اهـ انظر «الفوائد المجموعة» (ص ٣٤٦-٣٤٧) وتعليق المعلمي عليه.

الأول: أنّ الكوثرَ للنبيِّ ﷺ؛ بقولِه تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، ولم يقل ذلك لعليٍّ رضي الله عنه. وقد نُقل أنَّ أوَّلَهم ورودًا فقراءُ المهاجرين، ولم يُنقلْ أن أحدًا يسقيهم[١].

الثاني: أنّ هذا مما يُحيلُه العقلُ؛ إذ يتكلُ الناسُ في سقيِ الماءِ يومَ العطشِ الأكبرِ إلى واحدٍ وهم ملءُ الأرضِ أمواتًا كأنهم جرادٌ منتشرٌ، لا يعلمُ عددَ أقلِّ بطنٍ منهم إلا اللهُ تعالى، ولم يَفرُغْ عليٌّ رضي الله عنه من سَقْيِ واحدٍ منهم إلا مات الباقون عطشًا، وهذا من حقِّه أن يذكرَ في ضحكاتِهم و[مصخرياتهم][٢].

---

(١) يشير رحمه الله إلى حديث ثوبان رضي الله عنه المرفوع، عن النبي ﷺ قال: «**إنَّ حوضي مِنْ عَدَن إلى عمان البلقاء، ماؤه أشد بياضا من اللبن، وأحلى من العسل، وأكاويبه عدد النجوم، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا، أوَّل الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين. فقال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه: من هم يا رسول الله؟ قال: **هم الشعث رءوسًا، الدنس ثيابًا، الذين لا ينكحون المتنعمات، ولا تفتح لهم أبواب السدد**». أخرجه الترمذي (٢٤٤٤) وقال: غريبٌ من هذا الوجه، وابن ماجه (٤٣٠٣)، وأحمد (٥/ ٢٧٥) واللفظ له، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٥) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في «التلخيص» (٧٣٧٤): صحيح. **قلت**: أنَّى له الصحة ومداره على العباس - وهو ابن سالم الدمشقي- لم يسمعه من أبي سلّام ممطور الأسود الحَبَشي كما صرَّح به عند ابن ماجه (٤٣٠٣) قال: نُبِّئْتُ، عن أبي سلَّام الحبشي قال: . . وذكر ما حصل له مع عمر بن عبد العزيز ثم ذكر الحديث. ولكنّي وجدت متابعين للعباس عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٥١ و٤٢٦) من طريق يحيى بن الحارث الذماري وشيبة بن الأحنف الأوزاعي قالا سمعنا أبا سلام الأسود يحدث عن ثوبان به مختصرًا. وهناك متابعة ثالثة عند ابن عساكر في «تاريخه» (٦٠/ ٢٦٤) من طريق زيد بن واقد حدثني أبو سلام الأسود به. وقد ذكر الألباني في «الصحيحة» (٣/ ٧٠-٧١) شاهدًا له عند أحمد (٢/ ١٣٢) من رواية ابن أبي المخارق عن ابن عمر به. وذكر شاهدًا آخر استدل به المنذري عند الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٥٩ برقم: ٧٦٧٢) من حديث أبي أمامة بنحوه. **قلت: بمجموع طرقه يكون المرفوع منه صحيحًا**. أمَّا ما جاء موقوفًا عن عمر بن عبد العزيز عند أحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم فقد ضعفه بعض العلماء، والله أعلم.

(٢) في الأصل: مصخركياتهم، وفي (ح): مضحكياتهم، والمثبت من (ب). والجادة: مسخرياتهم. بالسين. قال الزمخشري في «أساس البلاغة» (مادة: سخر): فلان سخرة سخرة، يضحك منه=

٣٠/وجه ٢) **الثالثُ**: أنَّ بعضَ ظرفاءِ أهلِ السنةِ / لما سمع ذلك، قال لبعضِ الرافضةِ: إذا جعلتم عليًّا ساقيًا جعلنا أبا بكرٍ معه الخبزُ واللحمُ والطعامُ، وعمرُ معه الحلوى وعثمانَ معه الفاكهةُ. ولله درُّهُ! قابلَ ضحكَهم بضحكِهم.

الرابعُ: أنَّ هذا غيرُ لائقٍ لعليٍّ رضي الله عنه؛ كونَه يجعلُه سقَّاءً وخادمًا لرفيعٍ ووضيعٍ، وحاشا قدر أميرِ المؤمنينَ من ذلك، بل هو رضي الله عنه صاحبُ المقامِ الرفيعِ والإعزازِ والإكرامِ، ومخدومُ الخُدَّامِ.

ومنها: دعواهم ردَّ الشمسِ لعليٍّ رضي الله عنه، وهو مكذوبٌ لم يأتِ إلا من نقلِهم، وهم أخصامٌ لا يقومُ مجردُ نقلِهم على الخصمِ حجةً[1]، ولم يثبتْ إلّا ليوشعَ بنِ نونٍ فتى موسى؛ فإنه كان يقاتلُ الجبارين عُصَيْرَ الجمعةِ، فترجَّح عليهم قبيلَ المغربِ، فخشي أن تغربَ الشمسُ، ويدخلَ حكمُ السبتِ فيكفَّ يدَه عنهم؛ لحرمةِ القتالِ؛ فيترجَّحون عليه؛ فسأل اللهَ تعالى إيقافَ الشمسِ، فوقفتْ حتى غلبهم وفرغ من قتالِهم ثم غَرَبَتْ[2]؛ وفي ذلك قيل:

فَرَدَّتْ عَلَيْنَا الشَّمْس وَاللَّيْلُ رَاغِمٌ ... بِشَمْسٍ لَهُمْ مِنْ جَانِبِ الْخِدْرِ تَطْلُعُ
فَـوَالـلـهِ لَا أَدْرِي أَأَحْـلَامُ نَـائِـمٍ ... أَلَمَّتْ بِنَا أَمْ كَانَ فِي الرَّكْبِ يُوشَعُ[3]

= الناس، ويضحك منهم، وسخرت منه واستسخرت، واتخذوه سخريًّا، وهو مسخرة من المساخر. وتقول: رُبَّ مساخر يعدُّها الناس مفاخر. اهـ

(١) ذكر ابن الجوزي هذه الرواية الموضوعة في «الموضوعات» (٦٦٧)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (٣٥٠-٣٥٥) وعلّق المعلمي عليه، و«منهاج السنة» (٨/ ١٦٤-١٩٨). **قلت**: راوي هذا الحديث أحمد بن داود، أطبق علماء الحديث على أنه كان يضع الحديث.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٢٤ و ٥١٥٧ مختصرًا)، ومسلم (١٧٤٧)، وأحمد (٢/ ٣٢٥) صرّح بأن النبي هو يوشع بن نون عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.

(٣) هذه الأبيات لأبي تمام. انظره في «ديوانه».

ومنها: [دعاويهم][١] أنَّ سلمانَ الفارسيَّ كان من حزبِ عليٍّ رضي الله عنه دونَ الخلفاءِ قبلَه، وأنّ عليًّا ليلةَ موتِهِ جاء من المدينةِ إلى مدائنِ كسرى بليلةٍ واحدةٍ وغسَّله، ثم رجع إلى المدينةِ / في تلك الليلةِ[٢]. (٣١/ وجه١)

وهذا من البَهتِ والزورِ ومكابرةِ الظاهرِ؛ فإنه لا أشهرَ ولا أظهرَ من أنَّ سلمانَ كان حاكمًا في المدائنِ من قِبَلِ عمرَ رضي الله عنه عاملًا له عليها، يدعو إلى إمامتِهِ وطاعتِهِ. قاتل اللهُ الرافضةَ أنَّى يؤفكون!.

ومنها: قولُهم: إنّ عليًّا لم يشركْ باللهِ طرفةَ عينٍ. تعريضًا بأنَّ أبا بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما وغيرَهما من الصحابةِ كانَ يعبدُ الأصنامَ[٣].

والجوابُ عنه من وجوهٍ:

الأولُ: [أن][٤] نقولُ: معنى ذلك أنَّه أسلم قبلَ البلوغ؛ فلا يكونُ ذلك من خصائصِ عليٍّ رضي الله عنه؛ لأنّ سائرَ أطفالِ الصحابةِ الذين طرأَ الإسلامُ عليهم، بل كلُّ مولودٍ من المسلمين إلى يومِ القيامةِ، الصالحُ منهم والطالحُ، لم يشركْ باللهِ طرفةَ عينٍ.

الثاني: أنَّ طفلَ الكفارِ محجورٌ عليه من الإيمانِ حتى يبلغَ بإجماعِ الفقهاءِ[٥]

---

(١) في (ح): دعواهم.

(٢) لم أقف على هذه الرواية بعينها فيما بين يدي من كتبهم، ولكني وقفت على شاكلتها بل وأعجب منها، فقد أخرج الصفّار في كتاب «بصائر الدرجات» (ص: ٤١٩) قال: «**عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا جابر، هل لك من حمار يسير بك من مطلع إلى المغرب في يوم واحد؟ قال: قلت: يا أبا جعفر جعلني الله فداك وأنى لي هذا؟ قال: فقال أبو جعفر عليه السلام وذلك كان أمير المؤمنين عليه السلام...**» اهـ **قلت**: ربي سلّم سلّم!!.

(٣) الرافضة يصرحون بذلك في كتبهم. انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٩٤)، و«أصول الكافي» (١/ ١٧٥).

(٤) من (ح).

(٥) ذكر المؤلف الإجماع هنا فيه نظر؛ فالمسألة خلافية وبسطها في كتب أصول الفقه.

فكيف [يجعل][١] ذلك راجحًا وفضلًا على إيمانِ البالغِ؟!.

ومنها: دعاويهم أنّ عليًّا ﷺ لم يحدثْ له إسلامٌ، بل لم يزلْ مسلمًا. وإذا قال أحدٌ: إنّ عليًّا أسلم. كَبُرَ عليهم[٢].

قلنا: ذلك من الجهلِ وعمى القلبِ [الغالب][٣]؛ فإنّ اللهَ تبارك وتعالى يقولُ للنبيِّ ﷺ الذي عرَّفَ لنبيِّه الإيمانَ به: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، فكيف بغيرِه من أتباعِهِ؟[٤].

(٣١/وجه٢) **ومنها**: قولُهم: إنّ اللهَ تعالى ليلةَ المعراجِ خاطبَ النبيَّ ﷺ بلغةِ / عليٍّ، فقال: يا ربِّ، أنتَ تخاطِبُني أو عليٌّ؟. فقال: بل أنا، لكن لما سمعتُكَ تقولُ لعليٍّ: أنتَ مني بمنزلةِ هارونَ من موسى، فاطلعتُ على قلبِكَ فما رأيتُكَ تحبُّ أحدًا أكثرَ من عليٍّ، فخاطبتُكَ بلغتِهِ ليطمئنَّ قلبُكَ[٥].

---

(١) زيادة من (ب)، ولعل الأصح: «يكون»، بدلالة السياق.

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٩٤) وهذا من تناقض الرافضة، حيث إنهم يدّعون أن عليًّا أوّل من أسلم، وهنا يدّعون أن عليًّا ما زال مسلما!. (٣) من (ح).

(٤) قال ابن كثير في تفسير معنى الآية: «أي: على التفصيل الذي شرع لك في القرآن» اهـ «تفسير ابن كثير» (١٢/ ٢٩٥). **قلت**: ولا يقال في حق الأنبياء إنهم كانوا لا يعرفون الإيمان ثم آمنوا، فتنبه لذلك!:

(٥) **رواية مكذوبة موضوعة من قِبل الدجاجلة الرافضة**: وقد احتج الرافضي بهذه الرواية المكذوبة بقوله: «ومنها ما رواه أخطب خوارزم.. وذكر الخبر». **وردَّ عليه شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله**: «والجواب أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث، وليس هو من علماء الحديث، ولا ممن يرجع إليه في هذا الشأن ألبتة. وهذه الأحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنها من المكذوبات. **وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم، ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم**، فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع ولم يُروَ في شيء من كتب الحديث المعتمدة ولا صححه أحد من أئمة الحديث» اهـ «منهاج السنّة» (٥/ ٣٩-٤١). قال محب الدِّين الخطيب رحمه الله في تعليقه على «منهاج الاعتدال» (ص: ٣٢٤): «أخطب خوارزم أديب متشيع من تلاميذ=

قلنا: كذبُ هذا ظاهرٌ من وجوهٍ:

الأولُ: أنَّ هذا الحديثَ كان في غزوةِ تبوكَ[1]، حين استخلفَه في المدينةِ على النساءِ والصبيانِ، وهو آخرُ غزواتِهِ ﷺ، والمعراجُ كان على رأسِ الأربعينَ سنةً من عمرِهِ في مكةَ[2]، وهذا من تلفيقِ مَن لا يعرفُ كيف يكذبُ؛ إذ بينهما فوقَ عشرين سنةً.

= الزمخشري، اسمه الموفق بن أحمد بن إسحاق (٤٨٤-٥٦٨)، له ترجمة في «بغية الوعاة» (٤٠١)، و«روضات الجنات» (٧٢٢) الطبعة الثانية -لمؤرخ الشيعة الميرزا محمد باقر الخونساري-، وكتابه الذي كذب فيه هذا الخبر على رسول اللّه ﷺ اسمه «مناقب أهل البيت»، مساكين أهل البيت، كم يحمل اسمهم من أكاذيب الذين لا يخافون الله». اهـ انظر ترجمة أبي المؤيد الموفق بن أحمد المكّي الخوارزمي في: «الأعلام» (٨/ ٢٨٩)، وذكر الزركلي أنَّ كتابه «مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» مطبوع.

(١) يعني حديث: «**أنت منِّي بمنزلة هارون..**» وقد سبق تخريجه. وقد كانت غزوة تبوك في شهر رجب من السنة التاسعة للهجرة.

(٢) **قلت**: كأن المؤلف يذهب إلى التفريق بين الإسراء والمعراج، وهو ظاهر صنيع البخاري في «صحيحه»، قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٣/ ١٢٥-١٢٨) - مختصرًا-: «والمقصود أنّ البخاري فرّق بين الإسراء والمعراج، فبوب لكلٍ منهما بابًا على حدة فقال: باب حديث الإسراء وقول اللّه ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] وذكر حديث جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لما كذّبتني قريش كنت في الحجر، فجلَّى اللّه لي بيت المقدس، فطفقت أحدثهم عن آياته وأنا أنظر إليه**». وقد رواه مسلم عن جابر به. ثم قال البخاري: باب حديث المعراج: وذكر حديث مالك بن صعصعة - الطويل، أنَّ النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أُسري به وذكر الحديث بطوله، قال ابن كثير بعد ذكره للحديث: »وقد ذكرنا ذلك مستقصى بطرقه وألفاظه في «التفسير»، ولم يقع في السياق ذكر بيت المقدس وكان بعض الرواة يحذف بعض الخبر للعلم به أو ينساه أو يذكر ما هو الأهم عنده أو يبسط تارة فيسوقه كله وتارة يحذف عن مخاطبه بما هو الأنفع عنده ومن جعل كل رواية إسراءً على حدة كما تقدم عن بعضهم فقد أبعد جدا، وذلك أن كل السياقات فيها السلام على الأنبياء، وفي كل منها يعرفه بهم وفي كلها يفرض عليه الصلوات، فكيف يمكن أن يدعي تعدد ذلك؟ هذا في غاية البعد والاستحالة، واللّه أعلم» اهـ كلامه باختصار.

الثاني: أنّ الرافضةَ لا يُجوِّزون الكلامَ على اللهِ تعالى، وقولُهم هاهنا: إنه خاطبه بلُغةِ عليٍّ رضي الله عنه، متناقضٌ[١].

الثالثُ: أنَّ [اعتقادَ][٢] ذلك كفرٌ؛ [لأنه][٣] يستلزمُ [أن][٤] يكونَ في عليٍّ شيءٌ من شبهِ اللهِ تعالى، وهو يقولُ عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

الرابعُ: يستلزمُ أيضًا أن يكونَ عليٌّ إلى النبيِّ ﷺ أحبَّ من اللهِ تعالى، ويطمئنُّ بخطابِه أكثرَ من خطابِ اللهِ تعالى، وهو -سبحانه- يقولُ: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

* * *

(١) وهذا تناقضٌ آخر من الرافضة فهم لا يجوزون الكلام على اللّٰه تعالى أصلًا كما سيأتي!! وأهل السُّنَّة والجماعة يعتقدون أنَّ اللّٰه تعالى يتكلم متى ما شاء، وكيفما شاء، بدون تكييف ولا تشبيه، ولا تمثيل، ولا تعطيل، ويعتقدون أنَّ القرآن كلام اللّٰه منه بدأ وإليه يعود. وفي الكتاب والسنَّة عشرات الأدلة على إثبات صفة الكلام لله عز وجل. ولمزيد أدلة لإثبات صفة الكلام راجع «العقيدة الواسطية» وشروحها، و«شرح ابن أبي العز للطحاوية»، وغيرها من كتب العقيدة لأهل السنّة والجماعة.

(٢) في الأصل، (ح): «اعتقادات»، والمثبت من (ب).

(٣) في الأصل، (ح): «لا». وهو خطأ، والمثبت من (ب).

(٤) زيادة من (ب)، (ح).

الفصلُ[1] الرابعُ

فيما خالفوا فيه من مسائلِ الأصولِ

وسنذكرُ منه ما هو ظاهرُ التداولِ:

فمن ذلك: نفيُ الرؤيةِ[2].

واحتجوا بقولِه تعالى لموسى عليه السلام: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣]، و«لن» بإجماعِ أهلِ العربيةِ لنفيِ التأبيدِ.

قلنا: الجوابُ من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ النفيَ في الدنيا لا في الآخرةِ؛ لأنّ اللّه تعالى نفى تمنّيَ الموتِ / عن اليهودِ، وأكّده بـ«أبدًا»؛ بقولِه تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، ثم أخبر أنهم يتمنونه في الآخرةِ؛ بقولِه تعالى إخبارًا عنهم: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، وبقولِه تعالى: ﴿يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ﴾ [الحاقة: ٢٧]. (٣٢/وجه١)

الثاني: قولُه تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ و ٢٣].

الثالث: قولُه تعالى عن الكفارِ: ﴿إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فيدلُّ على أنّ المؤمنين لا يُحجبون عنه، والذي لا يحجبُ عن الآخرةِ لا بدَّ وأن يراه.

الرابعُ: أنّ موسى -عليه الصلاةُ والسلامُ- من كبارِ الأنبياءِ، وقد سأل

---

(١) غير واضحة في الأصل بسبب المداد الأحمر.

(٢) تابع الرافضة الجهمية والمعتزلة في نفي الصفات، وقد جعل علماؤهم كالحر العاملي (المتوفي سنة ١١٠٤هـ) في كتابه «الفصول المهمة في أصول الأئمة» (ص: ١٢) نفي الرؤية من أصول الأئمة، وعقد لذلك بابًا بعنوان: «**باب أنَّ اللّه -سبحانه- لا تراه عينٌ ولا يدركه بصر في الدنيا ولا في الآخرة!!**».

الرؤيةَ؛ فيدلُّ على جوازِها. وكيف يعلمُ الرافضيُّ الكلبُ الأعمى القلبِ ما يجهلُه الأنبياءُ؟!.

الخامسُ: أنّ اللهَ تعالى علَّق الرؤيةَ على ممكنٍ وهو استقرارُ الجبلِ مكانَه، والمعلَّقُ على الممكنِ ممكنٌ.

السادسُ: أنّ الحكمَ بعدمِ الرؤيةِ يُجوِّزُ الشكوكَ في وجودِ الباري جل وعلا، وكيف يُعبَدُ أو يُجزَمُ بوُجودِ مَن هو مقطوعٌ بأنه لا يُرى؟!.

السابعُ: أن المدَّعيَ لواحدٍ حبًّا لا يَنعَمُ أو يَلذُّ عيشًا أو يعتاضُ بشيءٍ دونَ رؤيتِه.

قالوا: الذي يُرى يلزمُ أن يكونَ في جهةٍ، والجهةُ عن اللهِ تعالى منفيةٌ!.

قلنا: لا خلافَ في أنه تعالى يَرى العبادَ، وإذا جاز أن يراهم مع تنزيهِهِ عن الجهةِ، جاز أن يروه كذلك[1].

ومنها: خَلقُ القرآنِ[2]:

احتجوا بأنه لو لم يكن مخلوقًا كان اللهُ تعالى متكلِّمًا به، والكلامُ يحتاجُ

---

(١) **قلت**: وأهل السنَّة والجماعة يثبتون الجهة لله، فيقولون: إنَّ اللَّه في العلو، ولا يلزم من ذلك أنْ يكون اللَّه محصورًا في جهة. فأهل السنَّة يستفصلون من أهل الكلام فيقولون: ماذا تريدون من قولكم لا تحويه جهة؟ إن أردتم نفي صفة العلو عن اللَّه فهذا باطل، وقد تواترت هذه الصفة في الكتاب والسنَّة؛ وإن أردتم أن اللَّه تعالى لا تحويه جهة، فهذا صحيح، فاللَّه تعالى فوق كل شيء، وهو أكبر من كل شيء. ولمزيد تفصيل وتدليل في هذه المسألة اقرأ ردود أهل السنّة على المبتدعة في كتبهم مثل كتاب «الرد على الزنادقة» للإمام أحمد، و«خلق أفعال العباد» للبخاري، و«الرد على الجهمية» للدارمي، و«رد عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد»، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه شيخ الإسلام ابن القيم، وغيرها من كتب ردود أهل السنّة على المبتدعة.

(٢) انظر «بحار الأنوار» (٩٢/١١٧-١٢١) (باب: أنّ القرآن مخلوق)، و«أعيان الشيعة» =

إلى حلقٍ ولسانٍ وشفاهٍ، وذلك يستلزمُ التجسيمَ، والجسمُ منتفٍ عن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى[١]. / والجوابُ من وجوهٍ: (٣٢/ وجه٢)

الأولُ: في كلامِهم كفرٌ؛ لقياسِهم الخالقَ على المخلوقِ، وتشبيهِهم به، وهو ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وهو قادرٌ على كلِّ شيءٍ؛ فلا استحالةَ في أن يقدرَ على الكلامِ من غيرِ جسمٍ.

الثاني: يدَّعون أنه خلقه في شجرةٍ، [وهي تتكلمُ به، والشجرة لا شيءَ لها من الشفة واللسانِ، فإذا جاز أن يخرجَ الكلامُ من شجرةٍ][٢] وهي لا شيءَ لها من ذلك، جاز أن يخرجَ من الباري تعالى بلا شيءٍ من ذلك بالطريقِ الأولى.

الثالثُ: أنه لا خلافَ في أن يقالَ: القرآنُ كلامُ اللَّه تعالى مضافًا إليه، ولو لم يكنْ خارجًا من ذاتِهِ كان إضافتُه إليه كذبًا؛ فلم يجزْ أن يقالَ: كلامُ اللهِ. مع أنه مقولٌ.

الرابعُ: أنَّ الكلامَ خارجٌ من الذاتِ لا يمكنُ خروجُهُ من غيرِها، كما قال

= (١/ ٤٦١). **قلت**: وفي هذه أيضًا، تابع الرافضة الجهمية والمعتزلة في القول بخلق القرآن. أمّا أهل السنَّة فيعتقدون: **أنَّ القرآن كلام اللَّه حقيقةً، منه بدأ، وإليه يعود**. فهذه عبارة مشهورة عند السلف رحمهم اللَّه، يعنون بها أنَّ اللَّه تعالى هو المتكلم بالقرآن حقيقةً، فمنه بدأ، لا من بعض المخلوقات، وإليه يعود في آخر الزمان حين يرفع من المصاحف. انظر المصادر السابقة، وأيضًا كتاب «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (٣/ ١٢٩٧) لشيخنا عبد الرحمن المحمود -حفظه الله-.

(١) والعجيب أنك إذا رجعت إلى كتبهم تجدهم ينقلون روايات عن (آل البيت) تخالف ما يعتقدون! جاء في «تفسير العياشي» (١/ ٨): عن الرضا أنه سئل عن القرآن فقال: «... **إنه كلام اللَّه غير مخلوق**» اهـ. وفي كتاب «التوحيد» (٢٢٤) لابن بابويه القمي قيل لأبي الحسن موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يابن رسول اللَّه، ما تقول في القرآن؛ فقد اختلف فيه من قبلنا فقال قوم: إنه مخلوق، وقال قوم: إنه غير مخلوق؟ فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **أما إني لا أقول في ذلك ما يقولون، ولكنّي أقول: إنه كلام اللَّه عَزَّ وَجَلَّ**» اهـ. **قلت**: انظر كيف يروون عن آل البيت ويخالفونهم!.

(٢) زيادة من (ب).

البُلغاءُ:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلَا[١]

وإذا ثبت أنه صفةٌ من صفاتِ القديمِ[٢] خارجٌ من ذاتِهِ القديمةِ، ثبت قدمُه أيضًا؛ فاستحال أن يكونَ مخلوقًا، وإلَّا لزمَ أن يكونَ القديمُ محلًّا للحوادثِ[٣].

الخامسُ: أنّ الكلامَ صفةٌ من صفاتِ الكمالِ، والخرسُ صفةُ نقصٍ، وهو تعالى مُنزَّهٌ عن النقائصِ، فتعالى اللهُ عما يقولُ الظالمون علوًّا كبيرًا.

ومن بدعِ ما أحدثَتْه رافضةُ هذا الزمانِ: بأنهم إذا حلفوا قالوا: «وربِّ المصحفِ». فإن عَنَوُا الأوراقَ والحروفَ والجلدَ كان فُجورًا وفحشًا[٤]، وإن

(١) ينسب هذا البيت إلى الأخطل النصراني، وقيل لغيره. والبيت يحتج به الأشاعرة على الكلام النفسي، واستدلالهم فاسد، وقد ردَّ عليهم العلماء، وقد قيل: إن صواب البيت: «إن البيان...».

(٢) أخطأ المؤلف غفر اللَّه لنا وله عندما أطلق اسم (القديم) على اللَّه جلَّ وعلا، فـ(القديم) ليس من أسماء اللَّه تعالى، إنما هو من إطلاقات الفلاسفة يسمون الله: القديم. قال ابن أبي العز: «وقد أدخل المتكلمون في أسماء اللَّه تعالى (القديم)، وليس هو من الأسماء الحسنى، فإن (القديم) في لغة العرب التي نزل بها القرآن: هو المتقدِّمُ على غيره، فيقال: هذا قديم، للعتيق، وهذا حديث، للجديد ولم يستعملوا هذا الاسم إلا في المتقدِّم على غيره، لا فيما لم يسبقه عدم، كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩]. والعرجون القديم: الذي يبقى إلى حين وجود العرجون الثاني، فإذا وُجد الجديد، قيل للأول: قديم. .إلى أن قال: وجاء الشرع باسمه (الأول)، وهو أحسن من (القديم)، لأنه يُشعر بأن ما بعده آيل إليه، وتابع له، بخلاف (القديم)، واللَّه تعالى له الأسماء الحسنى، لا الحسنة». اهـ «شرح العقيدة الطحاوية» (١/ ٧٧-٧٨)، وقال العلامة محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد ذكرنا أنَّ القديم ليس من أسماء اللَّه الحسنى، وأنه لا يجوز أن يسمى به، لكن يجوز أن يخبر به عنه، وباب الخبر أوسع من باب التسمية» اهـ «شرح العقيدة الواسطية» (ص: ٤٢٨).

(٣) هذا مصطلح أهل الكلام، وسببه نفي الأشاعرة صفات الفعل عن اللَّه تعالى.

(٤) الذي يظهر أنه لا يقال ربُّ المصحف.

عَنَوْا نفسَ الكلامِ الدّالِّ عليه الأصواتُ والحروفُ كان كفرًا[1].

ومنها: أن المعاصيَ واقعةٌ بإرادةِ إبليسَ والعبدِ، لا بإرادةِ اللهِ تعالى وقَدَرِه[2]؛ محتجين بحجتين:

الأولى: قولُه تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ﴾ [النساء: ٧٩] / . (٣٣/ وجه١)

والجوابُ عنها من وجوهٍ:

الأولُ: أنْ ليس معنى الآيةِ ما قصدوه من أنَّ الحسنةَ من اللهِ والسيئةَ منكَ؛ فإنّ المرادَ بالحسنةِ: الأشياءُ المرضيةُ في الدنيا من الغنيمةِ والظفرِ ونحوِه، والمرادُ بالسيئةِ: الأشياءُ الكريهةُ من القتلِ والجرحِ ونحوِه؛ لأنه تعالى قال: ﴿مَّآ أَصَابَكَ . . .﴾ ولو أراد ذلك قال: «ما أصبتَ».

الثاني: إن كان هذا الذي فسروه الرافضةُ هو الذي قصده القائلون قَبلُ بقولِهم: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَۚ﴾ [النساء: ٧٨]، فقد ردَّه اللّه عليهم بقولِه عَقبَه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِۖ﴾[3] [النساء: ٧٨].

الثالثُ: أنّ اللهَ تعالى وبَّخَ قائلَ القولِ الأولِ، وجعلهم على قولِهم هذا كالبهائمِ بقوله: ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]. وإذا جُعل القولُ الآخرُ على ما فَسَّروه فهو الأولُ بعينِهِ، فقد صدَّقهم اللهُ تعالى، ويلزمُ

---

(١) كفّر السلف المعتقد بأن القرآن مخلوق وليس كلام اللّه. انظر «الرد على الجهمية» للدارمي، و«عقيدة أهل الحديث» للصابوني وغيرها من كتب السلف.

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (٨٥). هذه من الشبه التي تلقنها الرافضة من أربابهم المعتزلة، وقد رد عليهم أهل السنة؛ **إذًا الرافضة لا يأتون بجديد فهم مقلدون في كل شيء، حتى في الباطل!**.

(٣) أي كل شيء بقضاء اللّه وقدره.

من ذلك تناقضُ القرآنِ، وهو مُنزَّهٌ عن التناقضِ؛ فامتنع قصدُهم.

الرابعُ: أنَّ الكلامَ من أولِه إلى آخرِه خطابٌ للنبيِّ ﷺ، وعلى قولِ الرافضةِ: يثبتُ تجويزُ السيئةِ عليه ﷺ، وهو معصومٌ؛ فتنافيا.

الخامسُ: أنَّ معنى القولِ الآخرِ وهو «ما أصابك»: منعُ دعوى القولِ الأولِ وهو «إنْ تصبهم»، وبيانُ الحديثِ الموبَّخُ عليه، وهو قولُه تعالى/ (٣٣/وجه٢) : ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا﴾ [النساء: ٧٨] أي: فما لهؤلاء لا يفهمون هذا الحديثَ. أي: هو الذي «**ما أصابك**...» إلى آخره، وهو «**كلٌّ مِنْ عندِ الله**»؛ ويؤيدُ ذلك قولُه تعالى بعدَه: ﴿وَأَرۡسَلۡنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولٗاۚ﴾ [النساء: ٧٩] أي: إنما أرسلناك رسولًا لهم [لتبشرَ](١) وتنذرَ، لا لتكونَ تُبدِّلُ الحسنةَ والسيئةَ من خيرٍ وشرٍّ؛ كقولِهِ تعالى: ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]، ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ﴾ [الأنعام: ١٠٧و الزمر: ٤١ والشورى: ٦] وأمثالِهما.

السادسُ: أنَّ القرآنَ مملوءٌ من الآياتِ الدالةِ على أنَّ الأشياءَ مِنْ خيرٍ وشرٍّ واقعةٌ بإرادتِهِ؛ كقولِهِ تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، ﴿وَلَوۡ شِئۡنَا لَأٓتَيۡنَا كُلَّ نَفۡسٍ هُدَىٰهَا﴾ [السجدة: ١٣]، ﴿مَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥۚ﴾ [الأعراف: ١٨٦]، ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ﴾ [المائدة: ٤١]، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ [المائدة: ٤١]، وأمثالُ ذلك فوقَ مائةِ آيةٍ، بل حصرُه [مشق](٢) من كثرتِهِ، فكيف أهملوه الرافضةُ وتمسكوا بشبهةِ لفظٍ واحدٍ في آيةٍ واحدةٍ، وفسروه على قدرِ هواهم؟! وقد بيَّنَّا فساده. وهلَّا تمسَّكوا بالكثيرِ المقطوعِ الدلالةِ، وأَوَّلوا هذه الشبهةَ القليلةَ المظنونة

---

(١) في «الأصل»: لتبشرهم. والمثبت من (ح).

(٢) بياض بقدر كلمة في الأصل، وفي (ب): مشقة. والمثبت من (ح).

الدلالةِ؟! وما هذا إلا انتقامٌ من اللهِ تعالى منهم، أضلَّهم عن الهدى حيثُ نَسبوا إليه شركيةَ البشرِ في الإرادةِ، أو شركيةَ الشيطانِ، كما سيأتي.

الحجةُ الثانيةُ: قولُهم: إنَّ اللهَ تعالى يُعذِّبُ على المعصيةِ، فلو كانت بإرادتِهِ كان التعذيبُ عليها ظلمًا(١).

والجوابُ من وجوهٍ:

الأولُ: أنَّ اللهَ تعالى عالمٌ بوقوعِ المعصيةِ وقادرٌ على منعِ إبليسَ عن حملِ / العاصي على المعصيةِ، وعن وقوعِ المعصيةِ من العاصي اتفاقًا، فإذا لم يمنعْها دلَّ على إرادتِهِ. (٣٤/ وجه١)

الثاني: أنَّ الظلمَ عبارةٌ عن تصرفٍ في ملكِ الغيرِ بغيرِ إذنِهِ، واللهُ تعالى لا يجدُ لغيرِه ملكًا، فهو متصرِّفٌ في ملكٍ غيرَ معارَضٍ في مِلْكِهِ(٢).

الثالثُ: أنَّ السيدَ المخلوقَ كما إذا أشقى أحدَ عبدَيْهِ في الخدمةِ من

---

(١) هذه الحجة الثانية التي أخذها الرافضة من أسيادهم المعتزلة. وخلاصة القول فيها: أن الرافضة لا يفرقون بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية.

(٢) في تعريف المؤلف رَحِمَهُ اللهُ للظلم نظر؛ فالذي ذكره هو تعريف الجهمية والأشاعرة وبعض أهل الحديث ممن تأثروا بأهل الكلام، ولعل المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ممن تأثر بالبيئة التي حوله وبمشايخ عصره، فقد كان المعتقد الأشعري المخالف لمنهج أهل السنَّة هو السائد في تلك الفترة. أما أهل السنَّة والجماعة فإنهم يعرفون الظلم بما يلي:

الظُّلم لغةً: وضع الشيء في غير موضعه، يقال: من أشبه أباه فما ظَلَم، قال الأصمعي: ما ظلم أي ما وضع الشَّبه في غير موضعه؛ ويقال أيضًا: مَن استرعى الذئب فقد ظلم. انظر «الصحاح» و«لسان العرب» (مادة: ظَلَمَ). وبناءً على مفهوم العرب للظلم بنى أهل السنَّة تعريفهم للظلم اصطلاحًا فقالوا:

الظُّلم اصطلاحًا: إن اللَّه تعالى حكمٌ عدل يضع الأشياء مواضعها، فلا يضع شيئًا إلّا في موضعه الذي يناسبه، فلا يفرق بين متماثلين، ولا يسوّي بين مختلفين. انظر «جامع الرسائل» (١/ ٢٧-=

احتطابٍ واحترافٍ و[خشنِ][(١)] العيشِ، وأنعم على الآخرِ منهما لا يكونُ ظلمًا، كان ذلك في الخالقِ أولى[(٢)].

الرابعُ: أنَّ السلطانَ إذا نادى في مملكتِهِ وبين رعيتِهِ: مَن قتل قتلتُه. ثم قال لواحدٍ منهم: أُريدُ منك قتلَ فلانٍ. فقتله كان له قتلُهُ به، ولم يكن ذلك ظلمًا بالاتفاقِ، فكيف يكونُ ظلمًا بالنسبةِ إلى السلطانِ المالكِ؟!.

الخامسُ: قولُهُ تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وفي ذلك كفايةٌ عن كلِّ دليلٍ.

السادسُ: أنْ [نقولَ][(٣)] في المخلوقِ: إنَّ السلطانَ إذا فعل ما يُنكِرُه الخلقُ لا يمكنُ أحدٌ يعارضَهُ لقوّتِهِ وهو غيرُ حكيمٍ، فكيف يعارَضُ الخالقُ الذي كلُّ أفعالِهِ واقعةٌ على وفقِ الحكمةِ، وهو أقوى الأقوياءِ؟!.

السابعُ: أنَّ الأغلبَ في الكونِ اليومَ وقوعُ المعاصي على الطاعاتِ، فإذا كان إبليسُ متصرِّفًا في الأغلبِ منه كان متصرِّفًا في الأكثرِ من العالمِ، وكان للباري الجزءُ الأقلُّ منه، وهذا لو كان لرئيسِ قريةٍ مثلِه لم يرضَ بذلك واستنكف منه، فكيف بملكِ الممالكِ والملوكِ و[مالكِهما][(٤)]؟!.

= ١٢٩) لشيخ الإسلام ابن تيمية. **قلت**: ولمناقشة التعريف الذي ذكره المؤلف للظلم يراجع: «منهاج السنَّة» (٣/ ٢٠-٣٦)، و«درء تعارض العقل والنقل» (١٠/ ٢٨)، و«جامع المسائل» (١/ ٢٧-١٢٩)، و«الجواب الصحيح» (١/ ٢١٩-٢٢١)، و«النبوات» (ص: ١٤٣) كلها لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، و«موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (٣/ ١٣٢٣-١٣٢٥) لشيخنا المحمود -حفظه الله-.

(١) في «الأصل»: حسن. والمثبت من (ح).

(٢) هذه النقطة والتي بعدها مبنية على تعريف المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ للظلم، وهو خلاف الصواب كما علمت.

(٣) في الأصل وفي(ب)، (ح): «نلقي» ولا معنى لها، والصحيح ما أثبت.

(٤) في (ح): «ومالكها».

الثامنُ: أنَّ المعاصيَ إذا كانت واقعةً بإرادةِ الشيطانِ وجب كفرُ المعتقدِ ذلك؛ لإثباتِهِ الربوبيةَ لغيرِ اللهِ تعالى، ونضربُ مثلًا لذلك في قتلِ سيدِنا الحسينِ رضي الله عنه، وكلُّ معصيةٍ / مثلُهُ؛ فنقولُ: إنّ اللهَ تعالى أرادَ حياةَ الحسينِ رضي الله عنه، وأراد (٣٤/وجه٢) الشيطانُ قتلَهُ، فتنازعتْ إرادةُ اللهِ تعالى وإرادةُ الشيطانِ فيه، وقد قُتل، وكَمُل مُرادُ الشيطانِ دونَ مرادِ اللهِ؛ وحينئذٍ فيلزمُ إثباتُ الربوبيةِ للشيطانِ دونَهُ تعالى؛ لأنه على هذا التقريرِ: الأقوى؛ فيستحقُّ الربوبيةَ دونَ العاجزِ!!!. فتعالى اللَّه عما يقولُ الكافرون علوًّا كبيرًا!!!.

التاسعُ: لا خلافَ في أنَّ اللهَ تعالى خلق إبليسَ مُريدًا لخلقِهِ غيرَ مكرهٍ عليه، وهو عالمٌ بما يَصدرُ منه، وإبليسُ من أكبرِ المعاصي، فلا دليلَ أظهرَ منه على أنَّ المعاصيَ واقعةٌ بقدرِ اللهِ تعالى وإرادتِهِ.

العاشرُ: أنَّ الطاعةَ والمعصيةَ تتعلَّقُ بموافقةِ الأمرِ ومخالفتِهِ، لا بموافقةِ الإرادةِ ومخالفتِها؛ كما قال اللهُ تعالى: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى﴾ [طه: ٩٣]، ولم يقلْ: أفعصيتَ إرادتي. وقال تعالى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ولم يقلْ: يعصون[١] اللهَ ما أراد منهم ويفعلون ما يُراد منهم. فإذا خالف الإنسانُ الأمرَ ووافقَ الإرادةَ في المعصيةِ، استحقَّ العقابَ لمخالفةِ الأمرِ، ولا لومَ على المعاقِبِ لموافقةِ العاصي إرادتَهُ؛ فانتفى الظلمُ لما عرفتَ من معنى القرآنِ في الآيتين المذكورتين.

قالوا: كيف يؤمرُ بما لا يُرادُ، وهو عبثٌ؟!

قلنا: بحسبِ عقولِكم الفاسدةِ؛ لأنَّ مثلَ ذلك واقعٌ من اللهِ تعالى، وأفعالُهُ صادرةٌ/ بالحكمةِ كما أمرَ الخليلَ بذبحِ ولدِهِ إسماعيلَ عليه السلام [وقد علم من الأزلِ (٣٥/وجه١) أنه لم يُرِدْهُ][٢].

---

(١) في (ب): «لا يعصون».

(٢) زيادة من (ب).

الحادي عشرَ: أنَّ اللهَ تعالى نهى عن أذى العبادِ، ومن الأذى ما هو واقعٌ من اللَّه تعالى وحدَهُ[١] في العالمِ الخالي من المعصيةِ، كالأطفالِ والأولياءِ، وفي المعاصي وليس للمخلوقِ فيه عملٌ ولا إرادةٌ قطعًا، كالأمراضِ من السقمِ والعمى و[الصمم][٢] والخرسِ والعرجِ ونقيصةِ الخلقِ في الأجسامِ ونحوِها، وكالحوادثِ الواقعةِ من الحرقِ والغرقِ وسقوطٍ من عُلْوٍ والهدمِ المُزْهِقِ ونحوِ ذلك، ومن ذلك الموتُ الذي لا أذى أعظمُ منه، وبالإجماعِ العامِّ: ما على اللهِ تعالى في شيءٍ من ذلك لومٌ ولا يُنسبُ إليه به ظلمٌ، فكيف ينسبُ إليه الظلمُ فيما يُريدُه وهو مُكتسَبٌ لغيرِهِ؟!

ومنها: أنَّ أفعالَ العبادِ مخلوقةٌ لهم، وليستْ مخلوقةً للهِ تعالى، فإذا فعل المخلوقُ من قيامٍ أو قعودٍ أو [غيرهما][٣] كان بإرادتِهِ وحدَهُ[٤].

ورُدَّ من وجوهٍ:

الأولُ: أنَّ مِنَ المخلوقاتِ ما يصدرُ مِن حركتِهِ لطيفُ الصنائعِ، ولا إرادةَ له كدودِ الإبريسم[٥]، ونحلِ العسلِ؛ فانتقض قولُهم. وثبت أنَّ خالقَ أفعالِ

---

(١) كذا قال المؤلف عفا اللَّه عنه، ومذهب أهل السنة أن الشر لا ينسب إلى اللَّه عز و جل، وأن أفعال اللَّه تعالى خير كلها، و أن الشر إنما يكون في المخلوق؛ ويدل عليه قول النبي ﷺ وهو يناجي ربه: «لبَّيْكَ وسعديكَ، والْخَيْرُ كلُّهُ في يديكَ، والشَّرُّ ليسَ إليك». رواه مسلم (٧٧١).

(٢) في «الأصل»: الصم. والمثبت من (ح).

(٣) في «الأصل»: غيرها. والمثبت من (ح).

(٤) هذه المسألة أيضًا أخذها الرافضة من أسلافهم المعتزلة. وهي من أهم المسائل التي تنازع فيها أهل السنَّة مع أهل الكلام، وهي لب الخلاف في القدر، ولأجل هذه المسألة العظيمة صار الناس فيها فرقًا وطوائف. فأهل الكلام يقولون: إنَّ اللَّه لا يخلق أفعال العباد، وإنما العباد هم الخالقون لأفعالهم. **أما أهل السنَّة يقولون**: إن اللَّه خالق أفعال العباد كلها، والعباد فاعلون حقيقة، ولهم قدرة حقيقية على أعمالهم ولهم إرادة، ولكنها خاضعة لمشيئة اللَّه الكونية فلا تخرج عنها. انظر التفصيل في «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» (٣/ ١٣٣٠-١٣٤٨)، وسيأتي زيادة تفصيل في كلام المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) الإبريسم: هو أحسن الحرير. «المعجم الوسيط» (مادة: أبَرَ).

المخلوقِ هو اللهُ تعالى.

الثاني: أنَّ من العبادِ مَنْ يقعُ الفعلُ منه وهو يريدُ عدمَهُ كحركةِ المرتعِشِ، ولا اختيارَ له بوقوعِهِ، أو بعدمِهِ كحركةِ النفسِ؛ فالخالقُ هنا هو اللهُ تعالى اتفاقًا؛ فاطّرد في الباقي قياسًا.

وحُكي أنّ بعضَهم قال لرافضيٍّ: إن كان أفعالُكَ / بإرادتِكَ ارْفَعْ رِجلَكَ (٣٥/وجه٢) اليُمنى. فرفع، فقال: ارفعِ اليسرى ولا تضعِ اليمنى. فلم يستطعْ، وانقطعَ.

الثالثُ: قولُهُ تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٣ و ١٤]، أي: سواءٌ عليكم أجهرتم أو أسررتم، ألا يعلمُ أفعالَكم من خلَقها؟!.

الرابعُ: قولُهُ تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٥ و٩٦]، أي: خلقكم وخلق عَمَلَكُم.

قالتِ المعتزلةُ: ليست «ما» ها هنا مصدريةً، وإنما هي موصولةٌ؛ أي: خلقكم وخلق الذي تعملون، يعني: الأصنامَ، استحقارًا بها وتوبيخًا لمن يعبدُها، وهذا هو الغرضُ(١).

قلنا: كونُها مصدريةً لا [تنقصُ](٢) شيئًا من هذا الغرضِ، بل هو أبلغُ في المعنى؛ لأنه إذا كانت أفعالُ العبادِ مخلوقةً لله تعالى، [والأصنامُ مخلوقةٌ للأفعالِ، كانت الأصنامُ مخلوقةً لمخلوقِ اللهِ تعالى](٣)، ولا شكَّ أنّ ذلك أبلغُ في تحقيرِ الأصنامِ؛ كونَها مخلوقةَ المخلوقِ، وفي توبيخِ من يَعبدُها؛ كونَهم يعبدون مخلوقَ المخلوقِ.

---

(١) ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ قول المعتزلة، لأن معظم آراء الرافضة ومعتقدهم في ذات اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وأسمائه وصفاته مأخوذة من المعتزلة.

(٢) في (ح): تنقض.

(٣) زيادة من (ب)، (ح).

الفصلُ الخامسُ

فيما خالفوا [فيه][1] من مسائلِ الفروعِ

وسنذكرُ منها ما هو ظاهرُ التداولِ:

فمنها: المسحُ على الرِّجلين في الوضوءِ[2]؛ محتجِّين بقراءةِ الجرِّ[3].

ويردُّ: بأنْ يقالَ: ليس في الآيةِ ما يدلُّ على المسحِ صريحًا؛ لأنّ عاملَ المسحِ ههنا لفظًا [شيئان][4]: بيان الفعلُ وهو لفظُ «امسحوا» والحرفُ وهو

(١) في «الأصل»: به. والمثبت من (ح).

(٢) أهل السنّة والجماعة يذكرون هذه المسألة - غسل الرجل والمسح على الخفين - في كتب العقائد، مع أنهما من المسائل الفرعية، وذلك لأن الصحابة تواتر نقلهم عن النبي ﷺ - الغسل والمسح - فخالفهم المبتدعة فأصبح شعارًا لهم. **قلت**: وبها يعرف السنّي من البدعي؛ ولهذا لمَا سُئل أحد أئمة السلف وهو سهل بن عبد الله التستري المتوفى سنة ٢٨٣هـ قيل له: متى يعلم الرجل أنه على السنّة والجماعة؟ قال: «إذا عرف من نفسه عشر خصال: لا يترك الجماعة، ولا يسب أصحاب النبي ﷺ، ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف، ولا يكذب، ولا يشك في الإيمان، ولا يماري في الدين، ولا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة لذنب، **ولا يترك المسح على الخفين**، ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ جار أو عدل» اهـ «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٢٠٥) للالكائي.
وقال الإمام محمد بن نصر المروزي المتوفى سنة ٢٩٤هـ: «وقد أنكر طوائف من أهل الأهواء والبدع من الخوارج والروافض المسح على الخفين وزعموا أن ذلك خلاف لكتاب الله، ومن أنكر ذلك لزمه إنكار جميع ما ذكرنا من السنن، وغير ذلك مما لم نذكر، وذلك خروج من جماعة أهل الإسلام» اهـ «السنة» (ص: ٢٥٧ برقم: ٤١٦).

(٣) أي قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ الآية [المائدة: ٦]، والقراءتان المشهورتان ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب، وهي قراءة الكل سوى الثلاثة الآتي ذكرهم، ونافع رَحِمَهُ اللَّهُ قرأها برفع اللام ونصبها، و«وأرجلِكم» بالجر وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وحمزة؛ قال أبو الفداء بن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «فقد احتج بها الشيعة في قولهم بوجوب مسح الرجلين؛ لأنها عندهم معطوفة على مسح الرأس» «التفسير» (٥/ ١٠٧). وراجع رد شيخ الإسلام على فهم الرافضة الغريب للآية في «المنهاج» (٤/ ١٧٠-١٧٩)، وانظر لزامًا كلام ابن كثير في «التفسير» (٥/ ١٠٤-١٢١).

(٤) زيادة من (ب).

الباءُ التي بـ«رءوسكم»، ولم يتكرر واحدٌ منها بعدَ واوِ العطفِ التي مع «أرجلكم»؛ فاحتمل العطفُ الغسلَ / والمسحَ؛ ولذلك قُرئتِ الأرجلُ (٣٦/ وجه١) بالنصبِ عطفًا على اليدينِ المغسولتين، وبالجرِّ عطفًا على الرأسِ الممسوحِ.

لكن يترجَّحُ الغسلُ من وجوهٍ:

الأولُ: أن يقالَ: الفرضُ في الأرجلِ الغسلُ، وإنما قُرئتْ بالجرِّ مناسبةً؛ إذ فَصْلُ الرأسِ الذي فَرضُه المسحُ بين الأرجلِ وبينَ الأيدي اللواتي فرضهُنَّ الغسلُ، فقُرئتِ الأرجل بالجرِّ لمجاورتِها الرأسَ الذي هو مجرورٌ، [و][1]الإعرابُ بالمجاورةِ واقعٌ في كلامِ العربِ؛ كقولهم: «جُحرُ ضَبٍّ خَرِبٍ» بجر «الخَرِب»، وهو صفةُ الجحرِ؛ كقوله تعالى: ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ أَلِيمٖ﴾ [هود: ٢٦ و الزخرف: ٦٥] على وجهٍ، وهو صفةُ العذابِ المرفوعِ[2].

الثاني: أن يقالَ: الآيةُ أوجبتِ المسحَ، والسنةُ أوجبتْ قدرًا زائدًا عليه وهو الغسلُ.

ويؤيدُ ذلك إجماعُ الأمةِ عليه في حياةِ رسولِ اللهِ ﷺ، ولم ينقلْ عنه ﷺ ولا عن أصحابِهِ بعدَه المسحُ، حتى إنّ أعرابيًّا تَرك في وضوئِهِ من رجلِهِ لُمعةً أمره النبيُّ ﷺ بإعادةِ الصلاةِ، فقال له: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»[3]، «**وَيْلٌ**

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) **قلت**: كلمة «عذابَ» جاءت منصوبة وليست مرفوعة في كلا الآيتين ولم ترد مرفوعة في القرآن، ولعله سهو من المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) **متفق عليه**: وهو حديث المسيء صلاته المشهور. أخرجه البخاري (**٧٥٧** و **٧٩٣** و **٦٢٥١**)، ومسلم (**٣٩٧**)، من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. **قلت**: وقد أدرج المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث في الذي يليه فوجب التفريق بينهما، لأنهما حديثان مختلفان.

لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ»[١].

الثالثُ: الواجبُ الغسلُ، وإنما جاء بلفظِ المسحِ لما بينه وبين المسحِ من معنَى البللِ، ومثلُهُ واقعٌ في كلامِ العربِ؛ كما جاء التبنُ الذي يُعلف والماءُ الذي يُسقى بلفظِ العَلَفِ لما بينهما من معنَى الطُّعمِ، في قولِهِ:

عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا[٢]

(٣٦/ وجه٢) والسيفُ / الذي يُتقلَّدُ والرُّمْحُ الذي يُعْتَقلُ بلفظِ التَقلُّدِ؛ لما بينهما من معنَى الحملِ، في:

رَأَيْتُ زَوْجَكِ فِي الْوَغَا ءِ مُقَلَّدًا[٣] سَيْفًا وَرُمْحَا[٤]

الرابعُ: أنّ الغسلَ أعمُّ[٥] من المسحِ، والعامُّ داخلٌ تحتَ الخاصِّ وحاصلٌ منه[٦]، من غيرِ عكسٍ؛ [فيقالُ][٧]: كلُّ غسلٍ مسحٌ، ولا ينعكسُ؛

---

(١) **حديث صحيح**: وهو من رواية عبد اللَّه بن الحارث بن جزء الزبيدي ﷺ، صحابي نزل مصر وتوفي بها، اختلف في سنة وفاته. أخرجه الترمذي (٤١) وقال: وَفِقْه هذا الحديث أنه لا يجوز المسح على القدمين إذا لم يكن عليهما خفان أو جوربان. وأحمد (٤/ ١٩١)، وابن خزيمة (١٦٣)، والدارقطني (٩٥/ ١)، والحاكم (١/ ١٦٢) كلهم من طريق الليث وعبد اللَّه بن لهيعة عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم قال سمعت عبد اللَّه بن الحارث به مرفوعًا، ورواه أحمد (٤/ ١٩٠) موقوفًا. ورواه الشيخان البخاري (٦٠ و ٦٩ و ١٦٣)، ومسلم (٢٤١) بدون ذكر بطون الأقدام.

(٢) انظر كتاب «التقرير والتحبير» (٣/ ٨-٩) لابن أمير الحاج، و«خزانة الأدب» (٢/ ٢٠٣) لابن حجة الحموي، و«تهذيب اللغة» (٤/ ٢٠٣-٢٠٤) للأزهري.

(٣) في (ب): «متقلدًا»؛ وهي الأشهر في هذا البيت. انظر «أحكام القرآن» (٢/ ٥٧٨)، و«خزانة الأدب» (٣/ ١٢٧).

(٤) انظر المصادر السابقة.

(٥) في (ب): «أخص». والصحيح ما أثبته.

(٦) الأصوب أن يقول: «الخاص داخلٌ تحت العام وحاصلٌ منه، من غير عكس». بدلالة قوله بعد ذلك: «كلُّ غسلٍ مسح ولا ينعكس»، واللَّه أعلم.

(٧) زيادة من (ب).

كما يقالُ: كلُّ ثمرٍ حلاوةٌ، ولا عكسَ.

فإذا عرفتَ ذلك كان الصوابُ لازمًا [لنا][1] قطعًا، ولزم الرافضةَ الخطأُ من وجهٍ؛ لأنه إن كان الواجبُ الغسلَ كنا على الصوابِ وكان الرافضةُ على الخطأِ؛ لأن المسحَ لا يُجزئُ عنه، وإن كان الواجبُ المسحَ، كنا على الصوابِ أيضًا؛ لأنّ الغسلَ يجزئُ عنه.

الخامسُ: أنَّ فرضَ الرأسِ المسحُ اتفاقًا، وفرضَ الرجلين المسحُ في قولِ الرافضةِ، والغسلُ فيهما يكفي عنه في الحدثِ الأكبرِ ويندرجُ الأصغرُ تحتَهُ، ويحصلُ به الوضوءُ اتفاقًا، وهذا دليلٌ ظاهرٌ على أنَّ المسحَ يحصلُ بالغسلِ، فانتفى الخطأُ عنا على كلا التقديرينِ.

السادسُ: أنَّ الرخصةَ أضعفُ من العزيمةِ، وثبت عن النبيِّ ﷺ تَرَخُّصُ جوازِ المسحِ على الخفِّ[2]، وفي ترخصِ المسحِ على الخفين دليلٌ على أنّ الغسلَ في الرجلين عزيمةٌ، إذِ المسحُ أضعفُ من الغسلِ، ولو كانتِ العزيمةُ في الرجلين المسحَ، لم يكفِ للخفِّ؛ لتساوي الرخصةِ والعزيمةِ فيهما، ومثلُهُ ممنوعٌ.

السابعُ: الفرضُ في الرجلين وقع محدودًا / (٣٧/ وجه١) مع عدمِ تَعَيُّنِ جهةِ المسحِ في القدمِ، بقولِهِ تعالى: ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] بلا تعينٍ لأعلى القدمِ[3] أو أسفلِهِ أو جوانبِهِ، والتحديدُ من خواصِّ الغسلِ في المسحِ مع إطلاقِ الجهةِ في الوضوءِ من خواصِّ المسحِ العامِ، وإذا عمَّ المسحُ صار غسلًا بلا خلافٍ؛

---

(١) زيادة من (ب)، (ح).

(٢) ثبت ذلك عنه ﷺ بالتواتر. ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن أبي ليلى أنه قال: «**أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين**» اهـ «فتح الباري» (١/ ٢٦٦).

(٣) في (ح): القدمين.

فتعيَّنَ الغسلُ على هذا الوجهِ في قراءةِ الجرِّ أيضًا، وإنما جاء الغسلُ ههنا بلفظِ المسحِ مع التعميمِ تنبيهًا على قلةِ [الصبِّ](١) لتركِ السرفِ المعتادِ في غسلِ الرجلينِ؛ لكونهما قريبتين من الأرضِ التي هي محلُّ النجاسةِ(٢).

ومنها حلُّ المتعةِ: محتجين بدليلين:

أحدُهما: كانت زمنَ النبيِّ ﷺ.

ورُدَّ: بأنها كانت من أحكامِ الجاهليةِ كالخمرِ ونكاحِ الأختين وزوجةِ الأبِ، ونحوِ ذلك، [وظلَّ](٣) الإسلامُ عليها فاستمرَّتْ إلى حينِ نزولِ الناسخِ [كما في غيرها من الأحكام، كالخمر ونحوه، والناسخ](٤) في القرآنِ؛ موضعان:

الأولُ: قولُه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥-٧، والمعارج: ٢٩-٣١]، لم يبحِ اللهُ تعالى في الآيةِ المذكورةِ غيرَ الزوجةِ وملكِ اليمينِ، وحرَّم غيرها بقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٧، والمعارج: ٣١].

---

(١) في الأصل، (ح): «النَّصب»!. والمثبت من (ب)، وهو الموافق للسياق.

(٢) قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «فمجموع ما ورد عنه ﷺ في غسلهما - أي غسل الرجلين في الوضوء- فعلًا وقولًا يفيد العلم الضروري اليقيني، ومن أنكر ذلك فقد أنكر المتواتر، وحال منكره معلوم؛ أقل مراتبه أن يكون فاسقًا، بل تكون صلاته باطلة فيبعث يوم القيامة مصلّيًا بلا طهارة شرعية، والله أعلم. وقد صحَّ عنه ﷺ برواية نحو خمسين من الصحابة أو ثمانين أو أزيد: المسح على الخفين، فمنكره مبتدع فلا خير في قوم يتركون المتواتر من فعله ﷺ الذي يجب اتّباعه في جميع أموره، مَن اتّبعه وَصَلَ، ومَن لم يتبعه ضَلَّ وانفصل. أحيانا الله على سنّته، وأماتنا على ملّته، وحشرنا في زمرته». اهـ «رسالة في الرّد على الرافضة» (ص ٤١).

(٣) في الأصل، (ح): «وَطَنَ»، والمثبت من (ب) وهو أوضح للمعنى.

(٤) من (ح).

قالوا: بأن المستمتع بها زوجةٌ.

قلنا: الزوجةُ يلحقُها الطلاقُ، ولها نصفُ المسمَّى قبلَ الدخولِ، وجميعُهُ بالدخولِ، ويُحرِّمُها الطلاقُ ثلاثَ مراتٍ، وتحتاجُ بالعودِ إلى الأولِ إلى محلِّلٍ، ويحتاجُ بالفرقةِ إلى ذوي عدلٍ عندَ الرافضةِ[1]، ويحتاجُ بالبائنِ إلى الإذنِ، وبالرجعيِّ دونَ الإذنِ، وغيرُ ذلك من الأحكامِ، والمستمتعُ بها ليستْ (٣٧/ وجه٢) كذلك؛ فانتفى أن تكونَ / زوجةً.

الموضعُ الثاني: قولُه تعالى: ﴿كُلُواْ وَتَمَتَّعُواْ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ﴾ [المرسلات: ٤٦]، وقولُه تعالى: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر: ٣]، وأمثالُ ذلك في القرآنِ كثيرٌ، وهذا صريحٌ في تحريمِ التَّمتُّعِ.

فإن قيل: هذا ليس في هذا المعنى خاصةً.

قلنا: داخلٌ في عمومِهِ.

الدليلُ الآخرُ: قولُه تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤].

ورُدَّ من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ الآيةَ فيها سينُ الاستفعالِ الدالِّ على استيفاءِ المتعةِ[2]، فيكون معناهُ: ما دخلتُم به من النساءِ وحصل بها التمتُّعُ فآتوها أجرَها، وما لم تدخلوا ولم يحصلْ بها تمتعٌ فآتوها نصفَ أجرِها، وإلا لو كان مقصودُ الآيةِ ما ذكرتم

---

(١) الإشهاد على الطلاق شرط عند الرافضة لصحة الطلاق ونسبوا ذلك زورًا إلى أبي جعفر الصادق. انظر «وسائل الشيعة» (١٥/ ٢٨٢).

(٢) في (ب): «المنفعة».

كان يقولُ تعالى: فما تمتعتم به منهن؛ لأنّ اسمَها متعةٌ، ما اسمُها استمتاعٌ[1].

الثاني: أنّ اللهَ تعالى ذكر المالَ بقولِهِ: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم﴾ [النساء: ٢٤]، وإذا ذُكر المالُ وجب أداؤُه، سواءٌ كان النكاحُ مؤبدًا أو مؤقتًا، فما فائدةُ تخصيصِ المؤقتِ بإيتاءِ الأجرِ [دون المؤبد، ولو كان كذلك لخرج من مفهومه المؤبد (من)[2] إيتاء الأجر][3] وهو باطلٌ؛ فتعيَّنَ أن يكونَ المؤبَّدَ الحاصلَ به الاستمتاعُ بالدخولِ؛ كونَه لا خلافَ في جوازِهِ، كما ذكر في الوجهِ قبلَه. [ولا يستقيم للرافضة في هذه الآية دليل على المؤقت لأنه نوى بالاستمتاع الدخول][4] ويُجعلُ ذلك للمؤبَّدِ والمؤقتِ، ويعودُ الخلافُ في المؤقتِ، وهو لا يجدُ دليلًا غيرَ الآيةِ؛ فينقطعُ النِّزاعُ.

(٣٨/وجه١) **الثالثُ**: لو سلّمنا أنَّ الآيةَ في المتعةِ، فالفاءُ[5] إن جُعلتْ تفريعًا من قولِهِ تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، خرج الإحصانُ المؤبَّدُ، وخروجُهُ ممتنعٌ كما عرفتَ / في الوجهِ قبلَه. وإن جُعلتِ استئنافًا، كان مدلولُ الآيةِ في المستمتَعِ بها إيتاءَ الأجرِ فقط من غيرِ دلالةٍ على

---

(١) قال الزبيدي نقلًا عن الزجّاج -وهو إمامٌ في اللغة- في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ قال: «وقد غلط فيها قومٌ غلطًا عظيمًا لجهلهم باللغة، وذلك إنهم ذهبوا إلى قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ﴾ من المتعة التي أجمع أهل العلم أنها حرام وإنما معنى ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ﴾: فما نكحتموه منهن على الشريطة التي جرى في الآية -آية الإحصان- ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ﴾ أي: عاقدين التزويج، أي: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ﴾ على عقد التزويج الذي جرى ذكره ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: مهورهن فريضة فإن استمتع بالدخول بها آتى المهر تامًّا، وإن استمتع بعقد النكاح آتى نصف المهر» اهـ. انظر «تاج العروس» (٥/ ٥٠٧-٥٠٨).

(٢) في (ح): عن.

(٣) الزيادة من (ب)، (ح) تزيد الجملة وضوحًا.

(٤) الزيادة مهمة من (ب).

(٥) أي في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤].

حلِّها، وإيتاءُ الأجرِ للشبهةِ، والحرمةُ تُعلمُ من قولِهِ تعالى: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾، ومن تنصيصِ كثيرٍ من العلماءِ عليها.

الرابعُ: أنّ اللهَ تعالى شَرَطَ في نكاحِ الإماءِ العجزَ عن طَوْلِ الحُرةِ[(١)]، وأجرُ المتعةِ في الحرةِ أقلُّ من مهرِ الأمةِ في المؤبَّدِ؛ لأنه قد يحصلُ بأقلِّ ما يكونُ من الدراهمِ من نحوِ درهمينِ وثلاثٍ؛ لقصرِ المدةِ، وضرورةِ الحرةِ المحتاجةِ، ولا يعجزُ أحدٌ عن مثلِها، فلو كان نكاحُ المتعةِ جائزًا لم يبحْ نكاحُ الأمةِ قطعًا؛ لأنّ طولَ الأمةِ لمالكِها وصحةَ نكاحِها موقوفٌ على إذنِهِ[(٢)]، ولا يملكُ الإماءَ إلا أولو الثروةِ، وصاحبُ الثروةِ لا يرضى بالدرهمين والثلاثِ.

الخامسُ: أنّ اللهَ تعالى منَّ علينا بالتخفيفِ في نكاحِ الإماءِ؛ لضعفِنا، بقولِه تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، ولا شكَّ أنَّ طولَ الأمةِ في النكاحِ المؤبَّدِ أثقلُ من أجرةِ الحرةِ في المؤقتِ، فلو كان المؤقتُ جائزًا لكانتِ المنةُ به [أحقَّ][(٣)].

السادسُ: أنّ المتعةَ يَستقبِحُها كلُّ أحدٍ من أولياءِ المرأةِ، رافضيًّا [كان][(٤)] أو سنيًّا، ولا يسمحُ الرافضيُّ نفسُه- من الغيرةِ والنخوةِ والغضبِ- لو قال أحدٌ: مَتِّعني بابنتكِ. ولم يجعلِ اللهُ تعالى القبحَ والغضبَ في أمرٍ أحلَّهُ؛ لقولِهِ تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال الشارعُ ﷺ: «**رَغَمَ الشَّرْعُ أَنْفَ الْغَيْرَةِ**»[(٥)]؛ فتبيَّن فسادُها.

---

(١) لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِۚ﴾ [النساء: ٢٥].

(٢) لقوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥].

(٣) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «أخف».

(٤) من (ح).

(٥) **لا يصح نسبته إلى الرسول** ﷺ. وقد جاء في بعض كتب اللّغة والأدب ما يُروى عنه ﷺ قال: «جَدْعُ=

٣٨/ وجه٢)

فإن قيل: ابنُ عباسٍ نُقل / عنه إباحتُها[١].

قلنا: مُعارَضٌ، من وجهين:

أحدُهما: أنه نُقل عنه رجوعُهُ أيضًا[٢].

الآخرُ: تحريمُ أميرِ المؤمنينَ عمرَ رضي الله عنه لها، وهو أعظمُ من ابنِ عباسٍ أمرًا ونهيًا من غيرِ منازعٍ له في ذلك من الصحابةِ[٣].

فإن قيل: مالكٌ يبيحُها أيضًا[٤].

= **الحلالِ أَنْفَ الْغَيْرَةِ**». **قلت**: وَحَسْبُكَ به أنه مروي في كتب اللغة والأدب فقط، لا تعرفه كتب السنّة والحديث!.

(١) **قلت**: كان ابن عباس يفتي بجواز المتعة بشروط محددة لا على الإطلاق، يدلّك على هذا ما ثبت في «صحيح البخاري» عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس: «**سُئل عن متعة النساء، فرخّص فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلّة؟ أو نحوه، فقال ابن عباس: نعم**». البخاري (٥١١٦). **قلت**: لا إشكال عند أهل السنّة في ثبوت أحاديث جواز نكاح المتعة، بل إنَّ بعضها في البخاري (٤٦١٥ و ٥٠٧١ و ٥١١٧ و ٥١١٨)، ومسلم (١٤٠٤ و ١٤٠٥)، إنما النقاش في استمرارية هذا النوع من الأنكحة وإباحته.

(٢) ثبت بالنص الصريح عن علي رضي الله عنه قال: «**إن رسول اللَّه ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحُمُر الأهلية**». أخرجه البخاري (٤٢١٦ و ٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧). يظهر من هذا الحديث أنَّ ابن عباس رضي الله عنه لم يسمع بالتحريم فكان يفتي بالجواز على الأصل مع الشرطين كما في التعليق السابق؛ لهذا لمّا سمع علي رضي الله عنه أنَّ ابن عباس يفتي بالجواز ويليّن فيه قال له: «**مهلًا، يا ابن عباس! فإن رسول اللَّه نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحُمُر الإنسية**». رواه مسلم (١٤٠٧)، وفي روايةٍ أخرى قال له: «**إنّك رجلٌ تائه**».

(٣) **قلت**: إنما نهى عُمر رضي الله عنه عن متعة النساء لما سمعه من رسول اللَّه ﷺ ولم ينكر عليه أحد من الصحابة؛ فعن ابن عمر قال: «**لمّا ولي عُمر بن الخطاب، خطب الناس فقال: إن رسول اللَّه ﷺ أذِنَ لنا في المتعة ثلاثًا، ثُمَّ حرّمها، والله! لا أعلم أحدًا يتمتع وهو مُحصن إلا رجمته بالحجارة، إلا أن يأتيني بأربعةٍ يشهدون أنَّ رسول اللَّه أحلّها بعد إذ حرّمها**». رواه ابن ماجه (١٩٦٣)، **وسنده حسن**.

(٤) هذا من افتراءات الرافضة وكذبهم على أئمة المذاهب الأربعة، ولم يثبت البتّة! كيف ومالك يروي في «موطئه» (١٥٦٠) حديث علي رضي الله عنه في نهي الرسول ﷺ عن المتعة!. **قال صاحب «التحفة=**

قلنا: فهذه الأدلةُ ردٌّ على الرافضةِ وعليه أيضًا[1].

ومنها: حلُّ وطْء الدبر[2]؛ محتجِّين بقولِهِ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]؛ يعني: أيَّ موضعٍ شئتم من القبلِ أو من الدبرِ[3].

وبقولِهِ تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم﴾ [الشعراء: ١٦٥-من الآية ١٦٦]؛ أي: مثلَ ما للذكرانِ؛ يعني: الدبرَ.

قلنا: لو عقلتِ الرافضةُ ما جعلتْ ذلك دليلًا لهم، وهو دليلٌ عليهم:

أما الآيةُ الأولى: فإنّ اللَّه تعالى جعل [النساءَ][4] حرثًا على وجهِ الاستعارةِ،

= **الاثنا عشرية»**: «ومن مكايدهم أنهم يؤلفون في الفقه كتابًا وينسبونه إلى أحد أئمة السنة، ويذكرون فيه بعض المفتريات مما يوجب الطعن على أهل السنة، كالمختصر المنسوب إلى الإمام مالك الذي صنّفه أحد الشيعة، فذكر فيه أنَّ مَالِكَ العَبْدِ يجوز له أن يلوط به لعموم قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾] النساء: ٣]، وقد فات ذلك على صاحب «الهداية» -الحنفي- **فنسب حل المتعة إلى الإمام مالك؛ مع أنه كذب وبهتان، بل قيل إنه - أي: مالك- يوجب الحد عليها بخلاف الأئمة الثلاثة!»**. اهـ «مختصر التحفة الاثنا عشرية» (ص٣٧) لمحمود شكري الآلوسي.

(١) انظر رد شيخ الإسلام شبه تحليل المتعة في «المنهاج» (٤/ ١٨٠-١٩٣)، وأيضًا كتاب «مختصر التحفة الاثنى عشرية» (ص: ٢٥٧-٢٥٩) تهذيب الألوسي، وأيضًا كتاب «تحريم المتعة في الكتاب والسنّة» للمحمدي.

(٢) تواتر قول علماء الرافضة على جواز نكاح الدبر حتى بوّبَ المجلسي في «البحار» بابًا كاملًا فقال: «باب وطء الدبر» (١٠٤/ ٢٨-٢٩). ونقل الطوسي في «تهذيب الأحكام» (٤/ ٣١٩ رقم: ٩٧٥) - وهو أحد أصول كتب الشيعة الأربعة- قال: «عنه - أي: أبي بصير- عن بعض الكوفيين يرفعه إلى أبي عبد اللَّه عليه السلام قال: **في الرجل يأتي المرأة في دبرها وهي صائمة؟** قال: **لا ينقض صومها وليس عليها غسل!!**».

(٣) روى الشيخان في سبب نزول الآية عن جابر رضي الله عنه قال: «كانت اليهود تقول: إذا جامَعَها مِنْ ورائِها جاء الولدُ أحول، فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾». أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

(٤) من (ب)، وفي الأصل: «الناس».

وأمر بإتيانِ الحرثِ موضعًا يُرادُ الحرثُ، ولا يُرادُ الحرثُ إلا في منبتِ الزرعِ، والزرعُ ههنا الولدُ، ولا يحصلُ [الولد][1] إلا من القبلِ؛ فتعيَّنَ. وإنما قدَّرنا مفعولَ «شئتم» بـ«الحرثِ»؛ لأنّ قاعدةَ فعلِ المشيئةِ في علمِ المعاني أن يُقدرَ مفعولُه بما ذُكر معه؛ كقولِهِ تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩]؛ أي: لو شاء هدايتكم، وقولِهِ تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَأَتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا﴾ [السجدة: ١٣]؛ أي: ولو شئنا هدايةَ كلِّ نفسٍ، وقولِهِ تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ٩٩]؛ [أي: ولو شاء ربك إيمان من في الأرض][2]. وأمثالُ ذلك في القرآنِ كثيرةٌ. ولو ذهب الرافضيُّ يُقدِّرُ مفعولَ «أَنَّى شئتم»/ (٣٩/وجه١) غيرَ المذكورِ معه، أو لم يجعلْ له مفعولًا، ذهب إلى الخطأِ في البلاغةِ.

وعلى قولِ مَن يَزعمُ أنَّ [أَنَّى][3] ههنا بمعنى «كيف»، وأكثرُ ما جاءت «أَنَّى» في القرآنِ هو بمعنى «كيف»؛ فلا دليلَ للرافضيِّ في الآيةِ.

وأما الآيةُ الثانيةُ: فإنّ اللهَ تعالى وبَّخ الواطئَ في الدبرِ من بني آدمَ، وأخرج سائرَ الحيواناتِ التي لا تعقلُ من التوبيخِ، وجعلها أهدى منه؛ بقولِهِ: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]، وبقولِهِ تعالى: ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم﴾ [الشعراء: ١٦٦]؛ فإنّ سائرَ الحيواناتِ من البهائمِ لا يأتي في الدبرِ، أما من الذكرانِ فظاهرٌ، وأما من الإناثِ فإنه إذا [قَرَعَ][4] الذكرُ منها الأنثى لا يهتدي إلا إلى قبلِها دونَ الدبرِ؛ **فقَبَّح اللهُ الفقيهَ الرافضيَّ كيف كانتِ البهائمُ أهدى منه، ولا يعي ولا ينزجرُ من توبيخِ اللهِ تعالى**. ولو أرادَ اللهُ تعالى

---

(١) (٢) من (ح). (٣) من (ب)، وفي الأصل: «يزعم أن أن».

(٤) جاء في الأصل: «قَزَعَ». وفي (ح): نزع. والصواب ما أثبته. كما في «تاج العروس» (٥/ ٤٦١): قَرَعَ الفحل الناقة يقرعها قرعًا وقِراعًا بالكسر.

بقولِهِ: ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم﴾ [الشعراء: ١٦٦] دُبُرَ الزوجةِ، تشبيهًا بدبرِ الذكرِ لقال: وتذرون ما خلق لكم ربُّكم من أزواجِكم من مثلِه؛ كما قال في الفُلْكِ الكبارِ: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾[1] [يس: ٤٢]؛ يعني: (الزوارقَ)[2][3].

ومنها: عدمُ وقوعِ الطلاقِ إذا لم يُشْهِدْ[4]؛ محتجِّين بقولِهِ تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

ورُدَّ: بأن يقالَ: الإشهادُ ههنا يتعلَّقُ بالنكاحِ، وهو قولُهُ: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ دون ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ﴾/ ؛ ويؤيدُ ذلك وجوهٌ: (٣٩/ وجه٢)

الأولُ: أنَّ المفارقةَ ههنا ليستْ طلاقًا، وإنما هي إطلاقٌ؛ أي: عدمُ الإمساكِ، وأنَّ الطلاقَ تقدَّمَ ذكرُهُ بقولِهِ تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، والعدةُ انقضتْ بقولِهِ تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٤ والطلاق: ٢]؛ لأنَّ معنى الآيةِ: إذا بلغتِ المطلقةُ العدةَ، وهي في مسكنِ الفراقِ: فإن أحدثَ اللهُ تعالى أمرَ إعادتِها في نفسِكَ فأمسِكْها؛ بمعنى: أعِدْ نِكاحَها وأَشْهِدْ عليه ذَوَيْ عدلٍ منكم[5]. وإن لم يُحدِثِ اللهُ أمرًا في إعادتِها، ففارِقْها؛

---

(١) كتب الآية خطأ في الأصل، (ح)، فصوبتها في موضعه.
(٢) جاءت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، وآثار أكثر عن الصحابة والتابعين في النهي عن وطء الدبر، لا يكابر فيها إلا صاحب هوى، نسأل الله السلامة. انظر «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٦٢٤-٦٢٧)، وانظر «تفسير القرآن» (٢/ ٣٠٠-٣٢٣) لابن كثير.
(٣) في (ح): الزواريق.
(٤) قالت بهذا أغلب أمهات كتب التفسير عندهم. انظر «تفسير التبيان» (١٠/ ٣٢) للطوسي، و«مجمع البيان» (٦/ ٢٨ و ١٠٧) للطبرسي، و«وسائل الشيعة» (١٠/ ٢٨١) للحر العاملي (كتاب: الطلاق باب اشتراط صحة الطلاق بإشهاد شاهدين عدلين، وإلا بَطَل!).
(٥) هذا هو أحد قولي الشافعي كما في «الأم» (٥/ ٢٤٥)، والجمهور على أنَّ الإشهاد مستحب. انظر «بداية المجتهد» (٣/ ١٠٨٥-١٠٨٨)، و«المغني» (١٠/ ٥٥٨-٥٦٠).

يعني: ارفعِ الحجرَ الذي كان عليها من ملازمةِ مسكنِ الفراقِ. ولو لم تكنِ المفارقةُ ههنا إطلاقًا لكانت أمرًا بطلاقٍ [ثانٍ][١] بعدَ الطلاقِ الأولِ، وأنَّ الإشهادَ هو [للإمساك][٢] لا [للمفارقة][٣].

فإن قيل: المرادُ بالأجلِ ههنا: الطهرُ لا العدةُ؛ يعني: إذا بلغن الطهرَ فأمسكوهنَّ.

قلنا: ذلك مردودٌ من وجهين:

أحدُهما: أن يقالَ: ذلك سبق في قولِهِ تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، ولا فائدةَ لإعادتِهِ، قريبًا.

الآخرُ: أنّ كلَّما جاء بلوغُ الأجلِ في القرآنِ، الغرضُ منه: العدةُ؛ كقولِهِ تعالى: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، وقولِه تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقولِهِ تعالى: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١].

الوجهُ الثاني: أنّ النكاحَ يحتاجُ / إلى الإشهادِ دونَ الطلاقِ؛ لأنّ النكاحَ عقدٌ تريدُ به تَملُّكَ ما ليس لك من ملكِ الغيرِ؛ فتحتاجُ به إلى ما يثبتُ الانتقالَ، والطلاقُ حِلٌّ معناه: تخليةُ ما هو لك، فلا تحتاجُ فيه إلا إلى النيةِ فقط؛ فالإشهادُ فيه وعدمُهُ واحدٌ. (٤٠/وجه١)

الوجهُ الثالثُ: أنّ الإشهادَ المذكورَ معطوفٌ على المفارقةِ لا يلزمُ أن يكونَ شرطًا في صحةِ وقوعِ الطلاقِ؛ لأنّ مثلَه في القرآنِ كثيرٌ، [و][٤] ليس بشرطٍ؛ كقولِهِ تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وأكد

(١) تحرف في الأصل، (ح) إلى «بان»، والمثبت من (ب).
(٢) في «الأصل»: الإمساك. والمثبت من (ح).
(٣) في «الأصل»: المفارقة. والمثبت من (ح). (٤) من (ح).

ذلك بتكريرِ الأمرِ بالكتابةِ ثانيًا بقولِهِ: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وثالثًا بقولِهِ: ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾، ورابعًا بقولِهِ: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وبالغ بقولِه: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وبقوله: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وكذلك أمرَ بالإشهادِ على الدَّيْنِ بقولِهِ تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وبالغ بقولِهِ: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وكذلك أمر بالإشهادِ على البيعِ بقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وكل ذلك ليس بشرطٍ في لزومِ الدينِ ولزومِ البيعِ، فكيف [صار][1] مثلُه شرطًا في لزومِ الطلاقِ؟! وهل ذلك إلا تَحكُّمٌ ومكابرةٌ لشرعِ اللهِ تعالى وأحكامِهِ؟![2].

ومنها: **نجاسةُ الكافرِ**؛ محتجِّين بقولِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[3] [التوبة: ٢٨].

والجوابُ من وجهين:

أحدُهما: أنّ اللهَ تعالى أباح لنا طعامَ أهلِ الكتابِ ومناكحتَهم، وهذا نصٌّ ظاهرٌ في طهارةِ الكافرِ، لكن جاء لفظُ النجسِ للكافرِ، فاحتجْنا إلى التوفيقِ بين الاثنينِ، وإلا توجَّه التناقضُ.

والتوفيقُ: إما بوجودِ الناسخِ من أحدِهما، ونجاسةُ غيرِ الكافرِ فيها خلافٌ بين العلماءِ، وحلُّ طعامِ أهلِ الكتابِ ومناكحتِهم لا خلافَ فيها،

---

(١) من (ح).

(٢) انظر «مختصر التحفة الاثنى عشرية» (ص٢٦١-٢٦٢).

(٣) انظر «تفسير التبيان» (٥/ ٢٠٠-٢٠١) للطوسي، و«وسائل الشيعة» (٢/ ١٠١٨) (كتاب: الطهارة باب نجاسة الكافر ولو ذمّيا ولو ناصبيًا!). والناصبي كما علمت يعنون به السنّي!!.

وأيضًا نصَّ المفسرون على أنّ سورةَ المائدةِ لم يَدخلْها ناسخٌ، وهي من آخرِ ما أنزل[١]، فتعيَّنَ النسخُ للأولِ.

وإما **بوجوهِ التأويلِ**، ونجاسةُ الكافرِ [تحتملُ][٢] التأويلَ:

قيل: إنه [نجس][٣] باطنًا، وظاهرُه كالجنبِ؛ ولهذا مُنع من الحرمِ ومن اقتناءِ المصحفِ ومن قراءةِ القرآنِ.

وقيل: شُبِّهَ بالنجسِ استعارةً [لا][٤] على الحقيقةِ في عينِه.

وقيل: للمبالغةِ في ذمِّه، والجامعُ بينه وبين النجاسةِ: ملابستُه لها أو عدمُ احترازِه منها؛ مثل أكلِ الميتةِ والدمِ والخنزيرِ وشربِ الخمرِ وغيرِ ذلك.

وحلُّ طعامِ أهلِ الكتابِ ومناكحتِهم لا يحتملُ التأويلَ؛ فتعيَّن أنّ قولَهُ تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] ليس على حقيقتِهِ. ولو ذهب الرافضيُّ إلى نجاسةِ الكافرِ ذهب إلى تناقضِ القرآنِ، وهو كفرٌ.

الآخرُ: أنَّ اللهَ تعالى يقولُ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، ولم يفرقْ بين كافرٍ ومسلمٍ، وقضيةُ التكريمِ لا تقتضي / نجاسةَ العينِ. (٤١/وجه١)

ومنها: عدمُ جوازِ الصومِ في السفرِ، ووجوبُ قضاءِ الفرضِ الذي يصامُ

---

(١) روى الحاكم بسنده إلى جبير بن نفير - أحد كبار التابعين الشاميين- قال: «حججت فدخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت لي: يا جبير تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم. قالت: أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم من حرام فحرموه» «المستدرك» (٢/ ٣١١). قال الحاكم: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. **قلت**: وتابعه عليه الذهبي، ولكن الحديث على شرط مسلم فقط لأن في سنده معاوية بن صالح وأبو الزاهرية حدير بن كريب الحضرمي خرّج لهما مسلم فقط.

(٢) في الأصل: «تحت»، وفي (ب): «يحتمل»، والجادة ما أثبت.

(٣) في الأصل: «نسخ» وهو خطأ واضح، والمثبت من (ب).

(٤) في «الأصل»: له. والمثبت من (ح).

فيه[١].

ورُدّ من وجهين:

الأولُ: أنّ الصومَ عزيمةٌ في الإقامةِ، والفطرَ رخصةٌ في السفرِ، ومتى صحتِ العزيمةُ كانت مقدمةً على الرخصةِ وأولى منها؛ كالماءِ والترابِ في الوضوءِ، الماءُ عزيمةٌ، والترابُ رخصةٌ، فمتى يحضرِ الماء كان مقدَّمًا[٢].

الثاني: أنّ المُمهَّدَ في أصولِ الفقهِ أنه متى ارتفعَ الوجوبُ بقي الجوازُ؛ كآية النجوى، فإنّ تقديمَ الصدقةِ بين يديِ النجوى للنبيِّ ﷺ بعدَ ما نُسختْ لم يكنْ ممنوعًا[٣].

ومنها: فسادُ الصومِ في الجنابةِ؛ قياسًا على الصلاةِ[٤].

ورُدَّ من وجوهٍ:

---

(١) يفتي بهذا جمهور علماء الرافضة، فقد روى الكليني: «عن أبي عبد اللّه عليه السلام قال: **لو أن رجلًا مات صائما في السفر ما صليت عليه**». «الفروع من الكافي» (٤/ ١٢٨)، وانظر «وسائل الشيعة (٧/ ١٢٧) فقال: «كتاب الصيام» باب: **أنَّ من صام في السفر عالمًا بوجوب الإفطار لم يجزه صومه ووجب عليه قضاؤه!!.**

(٢) قياس استعمال التراب مع وجود الماء على الصوم في السفر غير دقيق من المؤلف رحمه الله، وذلك لأنه لم يقل أحد بجواز استعمال التراب مع وجود الماء، أما الصوم في السفر فالجمهور على جواز الصوم وجواز الفطر، ولم يخالف في ذلك إلا الظاهرية فقد أوجبوا الفطر في السفر. ومما يدل على جواز الصوم أو الفطر في السفر ما جاء من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**كُنَّا نَغزو مع رسول اللّه ﷺ في رمضان، فَمِنَّا الصَّائمُ وَمِنَّا المُفْطِرُ، فلا يجدُ الصَّائمُ على المُفْطِرِ، ولا المُفطر على الصائم، يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قوَّةً فَصَامَ، فإنَّ ذلكَ حسنٌ، وَيَرَونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضعفًا فأفطرَ، فإنَّ ذلك حَسَنٌ**» أخرجه مسلم (١١١٦).

(٣) سبق التعليق على احتجاجهم بآية النجوى.

(٤) وهذا أيضًا مما يفتيه علماء الرافضة، انظر «وسائل الشيعة» (٧/ ٤٢) كتاب الصوم: باب: **تحريم تعمد البقاء على الجنابة في شهر رمضان حتى يطلع الفجر فإن فعل وجب عليه القضاء والكفارة!.**

أولُها: معنى الصومِ: هو الإمساكُ عن الأكلِ والشربِ ونحوِه، وليس هو عملًا كالصلاةِ، فما معنى الطهارةِ والحدثِ فيه؟!

ثانيها: أنّ اللهَ تعالى أباح الأكلَ والشربَ والجماعَ حتى يطلعَ الفجرُ بقولِهِ تعالى: ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] [أي: الفجر][(١)]، وإذا أباح اللهُ الجماعَ إلى طلوعِ الفجرِ فلا شكَّ أنّ الجزءَ الذي يقعُ فيه الاغتسالُ، وطلبُ الاغتسالِ من الجنابةِ يقعُ في جزءٍ من النهارِ بالضرورةِ، وهذا [ردٌّ][(٢)] واضحٌ[(٣)].

(٤٢/وجه١) **ثالثُها**: أنَّ الوطءَ إذا أُبيحَ إلى طلوعِ الفجرِ، كان الجزءُ منه وهو النزوعُ / واقعًا في جزءٍ من النهارِ قطعًا، وهذا أبلغُ من الدليلِ قبلَه.

رابعُها: إذا جاز الوطءُ إلى الفجرِ ووقوعُ جزءٍ منه وهو النزوعُ في الفجرِ، كان جوازُ الصومِ حتمًا بالطريقِ الأولى، وذلك من بابِ القياسِ الجليِّ.

* * *

---

(١) من (ح).

(٢) في «الأصل»: رأي. والمثبت من (ح).

(٣) روى البخاري ومسلم عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ أنهما قالتا: «**إنْ كانَ رسولُ اللَّه ﷺ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِماعٍ، غَيْرِ احتلامٍ، في رَمَضَانَ، ثُمَّ يَصُومُ**». أخرجه البخاري (١٩٣١ و١٩٣٢)، ومسلم (١١٠٩) واللفظ له.

الفصلُ السادسُ

فيما ذكروه من مثالبِ الخلفاءِ الثلاثةِ[(١)]

أما ما ذكروه عن الصِّدِّيقِ رضي الله عنه:

فمنها: قولُه تعالى في قصةِ الغارِ حكايةً عن قولِ النبيِّ ﷺ لأبي بكرٍ رضي الله عنه:

﴿لَا تَحْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠].

وقد سبق **الجوابُ** عنه عندَ ذكرِ نومِ عليٍّ في الفراشِ[(٢)].

ومنها: صلاةُ أبي بكرٍ بالناسِ؛ قالوا: ذلك بقولِ ابنتِهِ عائشةَ رضي الله عنها، لا بقولِ النبيِّ ﷺ[(٣)].

قلنا: ذلك مردودٌ؛ من وجهين:

أحدُهما: أنّه وقع في كتبِ الأئمةِ المحدِّثين الثقاتِ: أنها بإذنِ النبيِّ ﷺ؛

---

(١) لم يفتأ أهل الزيغ والضلال من الطعن في الصحابة الكرام على مرِّ العصور؛ وكلّما نبتت نابتة تطعن في جناب الصحابة -رضي اللَّه عنهم أجمعين- قيَّض اللَّه مِنْ أئمة الهدى مَنْ يرد عليهم شبههم، ويفنّد باطلهم، ويفضح مخططاتهم. والعجيب في الأمر، أنَّ هؤلاء الضّلال لا يأتون بجديد، فهي هي الطعونات نفسها والشُّبَه ذاتها التي جاء بها أسلافهم يتلقفها ضال عن ضال؛ وعلماء أهل السنّة ردّوا على شبههم منذ أوّل الأمر، وألقموا أصحابها حجرًا؛ لكن أهل الأهواء تتجارى بهم أهوائهم كما يتجارى الكَلَبُ بصاحبه، حتى أصبحوا كالببغاء، لا يفقهون ما يقولون! نسأل اللَّه السلامة.

(٢) انظر صفحة (١٣٨).

(٣) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ٢٠١). **قلت:** سبحان اللَّه، انظر كيف يقلب الرافضة الحقائق كعادتهم؛ ثبت في الصحيحين والسنن مما لا مجال للشك فيه، أن عائشة راجعت النبي ﷺ مرتين أو ثلاث في شأن إمامة أبيها، لأنه كان رجلًا بكّاءً، كما سيأتي.

وذلك قولُهُ: «**مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ**»[1]، وما نصَّ الأئمةُ العُدولُ على صحتِهِ وجاء من وجوهٍ شتَّى وطرقٍ متعددةٍ، لا يقفُ قبالَهُ خصمٌ ثبتَ حدوثُهُ [بمئاتِ سنين][2]، وفسقُه بالسبِّ لصدرِ هذه الأمةِ وخيارِها مشاهدينَ نزولَ الوحيِ مصاحبينَ النبيَّ ﷺ، حضرًا وسفرًا.

الآخرُ: أنَّ هذه لم تكن صلاةً واحدةً يمكنُ فيها النصبُ و[التلبيسُ][3]، وإنما هي [سبعَ عشرةَ][4] صلاةً اقتدى بها مجموعُ مَن كان من الآلِ والصحبِ، [وقيل: تسعة أيام. وحضر النبي -عليه الصلاة والسلام- صلاةً منها، وهو الأصح][5]. لو كانت لِأدنى مَن في الصحابةِ لترجَّحَ / (٤٢/وجه٢) بها على الجميعِ كائنًا مَن كان. فكيف وهي للصدِّيقِ الذي هو بدونِها أعظمُ.

ومنها: الإجماع. قالوا: لم يكن من كلِّ الأمةِ[6].

ورُدَّ من وجوهٍ:

الأولُ: أنه لو لم[7] يتأخرْ أحدٌ عن بيعتِهِ: فإما أن يكونَ قليلًا [كأفراد][8] الناسِ؛ فلا عبرةَ به. وإما أن يكونَ كبيرًا، وحينئذٍ كان له حزبٌ واشتهارٌ وانفرادٌ

---

(١) **حديث صحيح**: أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٨١)، وابن ماجه (١٢٣٤)، وابن خزيمة (١٥٤١ و ١٦٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣/ ١٢ برقم: ١٢٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٥٦-٥٧ برقم: ٦٣٦٧)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٣٦٥) كلهم من حديث سالم بن عبيد. **قلت**: أمَّا الجزء الثاني من الحديث فقد جاء عند البخاري (٦٦٤ و ٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) يشبه أن تكون في الأصل: «بثبات شيئين». والمثبت من (ب)، (ح)، ولعله أولى.

(٣) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «التكبير».

(٤) في «الأصل»: «سبعة عشرة»، والمثبت من (ب)، (ح).

(٥) من (ح).

(٦) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٩٧).

(٧) حذفت «لم» من (ب)؛ وكأن السياق بدونها أوضح.

(٨) في الأصل: «كافرًا أرذلَ»، والمثبت من (ب).

عن الجماعةِ بتقديمِ مطاعٍ منهم ينقادون له ويقتدون به، ولم يعهد، ولم تطقِ الرافضةُ تثبتُ أحدًا كان بعدَ بيعةِ الصِّدِّيقِ كذلك إلا أهلَ الردةِ ومانعي الزكاةِ، وهم رعايا ورِعاعٌ، تبعوا مسيلمةَ، وقتلَهم الصِّدِّيقُ بإجماعِ الآلِ والصحبِ على قتلِهم، واستقرَّ الحقُّ على الصِّدِّيقِ، واستمرَّ عليه من غيرِ منازعٍ بعدُ، حتى كأنْ لم يكونوا؛ فتبيَّن كذبُ دعوى الرافضةِ بذلك[1].

الثاني: الحزبُ الذي تأخَّر عن بيعةِ الصِّدِّيقِ يحتاجُ إلى إمامٍ، يدّعون له استحقاقَ ذلك، ويكون قائدًا لهم، منفردين به عن الجماعةِ، بذلك الحزبِ بينهم وبين أبي بكرٍ وحزبِهِ، فإن ادعتِ الرافضةُ أنه عليٌّ رضي الله عنه، كان كذبًا أظهرَ من رؤيةِ الشمسِ نهارًا ليس دونها سحابٌ؛ إذ لم يكنْ لأبي بكرٍ منازعٌ اتفاقًا، وإن ادّعتْ أنه غيرُ عليٍّ كان دعواهم حجةً عليهم؛ لعكسِ مقصودِهم.

الثالثُ: نُسلِّمُ لهم تأخرُ أحدٍ عن بيعتِهِ جدلًا على سبيلِ التقديرِ، فقد انقاد/ (٤٣/وجه١) لعمرَ أو لعثمانَ، وتبيَّنَ كونُهُ كان على باطلٍ؛ إذ لم يعهدْ لهما منازعٌ، وهما منصوبانِ للصدِّيقِ، وإمامتهما فرعُ إمامتِهِ، فسُحقًا وبُعدًا للرافضةِ! ما أشهدَهم بالزورِ! وأكثرَ خيالاتِهم وبهتهم!.

ومنها: الدفنُ. قالوا: هو بقولِ ابنتِهِ عائشةَ، وهو خطأٌ؛ لقولِهِ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ﴾[2] [الأحزاب: ٥٣].

والجواب من وجوه:

الأولُ: أنَّ المرادَ ببيوتِ النبيِّ ﷺ: بيوتُ نساءِ النبيِّ؛ أي: يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتَ نساءِ النبيِّ. والدليلُ على أنّ البيوتَ للنساءِ؛ قولُه

---

(١) انظر رد شيخ الإسلام في «المنهاج» (٤/ ٢٣٢) بأن إثبات الخلافة لا يستلزم منها إجماع الأمة، إنما يكفي اتفاق أهل الشورى ومن يقام بهم الأمر.

(٢) انظر «الأنوار النعمانية» (١/ ٨٧ و ٨٨).

تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقولُه تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤]، [وقوله عن مطلق النساء: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]][(١)]، والغرضُ من ذلك: احترامُ نسائِهِ؛ كونَهن لسنَ كأحدٍ من النساءِ، وهذا النهيُ إنما كان حالَ حياتِهِ تعظيمًا له ﷺ؛ فلم يكنْ الأمرُ بعدَ موتِهِ كذلك، وليس في البيوتِ أحدٌ من نسائِهِ، وهذا لا يخفى على عاقلٍ، إلا أن يكونَ اللهُ أضلَّهُ عن الهدى، وله هوًى فهو يَتْبَعُه[(٢)].

الثاني: أنّ اللهَ نهى عن الدخولِ إلا بإذنٍ ممن له الإذنُ، وقد عرفتَ أنّ البيوتَ لنسائِهِ ﷺ، وهذا بيتُ ابنتِهِ عائشةَ رضي الله عنها، وقد أَذِنَتْ بدفن أبيها فيه، وأذنتْ لعمرَ رضي الله عنهما بعدَه.

الثالثُ: أنّ البيتَ إنما يُسمَّى بيتًا حالَ كونِهِ مسكونًا للأحياءِ، أو يصلحُ لسُكناهم، وإذا صار مدفنًا عاد يُسمَّى قبرًا، ولم ينهَ اللهُ ﷻ عن دخولِ القبرِ/ (٤٣/ وجه٢)، واستحالَ الإذنُ من الميتِ؛ فاستحال قصدُ الرافضيِّ الأعمى!.

الرابعُ: أنّ العراقَ فتوحُ عمرَ رضي الله عنه ومِلكُه، اشتراه من الغانمين و(أوقفه)[(٣)] على المسلمين، وعليٌّ والحسينُ رضي الله عنهما دُفِنا فيه بلا خلافٍ في ذلك.

فإذا قال السنيُّ للرافضيِّ: أنت شرطتَ جوازَ الإذنِ في الدفنِ، وأعبتَ دفنَ أبي بكرٍ وعمرَ عندَ النبيِّ ﷺ، فإذا كان الأمرُ كذلك، فأيُّ إذنٍ صدر في دفنِ عليٍّ والحسينِ رضي الله عنهما في ملكِ عمرَ رضي الله عنه وقد مات واستحالَ الإذنُ؟! **فينقطعُ الرافضيُّ**.

وإن كان الأمرُ ليس كما قلتَ، فقد دُفِنَا في صدقةِ عمرَ رضي الله عنه؛ فيعظمُ الأمرُ

---

(١) من (ح).

(٢) للزيادة انظر رد العلامة الآلوسي في «روح المعاني» (٢٢/ ٦-٧) على هذه الشبهة.

(٣) في (ح): أوقف بعضه.

على الرافضيِّ، وتقومُ القيامةُ عليه، ولا جوابَ له في ذلك.

ولو كان الأمرُ بالعكسِ؛ أي: يكونُ أبو بكرٍ وعمرُ رضي الله عنهما مدفونين في العراقِ، وعليٌّ رضي الله عنه مدفونٌ مع النبيِّ ﷺ، جعلَ الرافضةُ ذلك تفاحةً لم تزلْ في أيديهم يلعبون بها، ولم يكن للسنيِّ معهم قرارٌ، وكان يكونُ الحقُّ في أيديهم؛ إذ لا فضيلةَ أعظمُ من ذلك؛ وحيث منح اللهُ أبا بكرٍ وعمرَ بها عادوا يتحيَّلون بها بحيلةٍ ليجعلوها رذيلةً، ويقمشون من ههنا ومن ههنا، والمصنوعُ لا يخفى ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠ و المنافقون: ٤].

ومنها: [قتاله من][١] منعُ دفعِ الزكاةِ إليه من مانعي الزكاةِ[٢]:

والجواب: أنّ المسلمين أجمعوا على قتلِ مانعي الزكاةِ، وقَتَلَهم / وتبيَّنَ فسادُ تأويلِهم وبطلانُ منعِهم إياها، وقد قيل للصِّدِّيقِ حين عزم على قتالِهم: كيف نقاتلُهم والنبيُّ ﷺ يقولُ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَدَمَهُ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»؟! قال الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: «الزكاةُ من حقِّ الإسلامِ، والله! لو منعوني عناقًا كانوا يؤدُّونه إلى رسولِ اللهِ ﷺ لقاتلتُهم عليه»[٣]، ثم أجمع المسلمون بعدَ ذلك على رأيِهِ وقتلوهم من غيرِ منازعٍ. (٤٤/ وجه١)

ومنها: ردُّه دعوى فاطمةَ رضي الله عنها من «فَدَك»[٤] و«العوالي»[٥]؛ قريتين من قرى خيبرَ[٦].

---

(١) من (ح).

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٤٣).

(٣) متفق عليه. أخرجه البخاري (٢٥ و ٦٩٢٤ و ٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠ و٢٢).

(٤) قال السمعاني: «قرية من قرى الحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة أيام، أفاءها اللّٰه على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحًا» اهـ انظر «معجم البلدان». **قلت**: وتسمى فدك اليوم (الحائط).

(٥) لم يذكر المؤرخون وأهل السير أن (العوالي) كانت من الفيء، بل أني لم أجدها ضمن قرى خيبر، والمعلوم اليوم أن العوالي هي إحدى حارات المدينة النبوية، واللّٰه أعلم.

(٦) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٩٧)، و«الأنوار النعمانية» (١/ ٨٩).

والجواب عن ذلك: أنَّها- أولًا: - ادَّعتِ الإرثَ فيهما ؛ قال لها الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: الأنبياءُ لا [تُورَثُ](1)، وقد قال أبوك ﷺ: «**نَحْنُ- مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ- لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**»(2).

قالوا: احتجَّتْ عليه بقولِهِ تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾(3) [النمل: ١٦]، وقولِه تعالى عن زكريَّا: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦].

---

(١) من (ب)، وفي الأصل: «لا يورث».

(٢) **لا يصح بهذا اللفظ**: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث**» فقد أنكره جماعة من الأئمة وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ «**نحن**»» اهـ انظر كلامه في «فتح الباري» (١٢/ ١١-١٢) ففيه فوائد. **قلت**: وعلّة هذه الرواية أنها من طريق **تليد بن سليمان**، قال الحافظ: رافضي ضعيف، وقال صالح جَزَرَة: كانوا يسمونه بَلِيدًا. «التقريب» (٨٠٥). وقد تصحف اسمه في «الفوائد» (٢/ ٧٢) لتمام إلى «قليد». أما أصل القصة فهي في الصحيحين، والحديث جاء في سياق طويل بدون لفظة «**نحن معاشر الأنبياء**». انظر البخاري (٣٠٩٣ و ٤٢٤٠ و ٤٢٤١ و ٦٧٢٧)، ومسلم (١٧٥٩). وقد رد قال شيخ الإسلام على الرافضي بقوله: إن أبا بكرٍ أتى برواية انفرد بها فقال: «قوله - أي الرافضي: (والتجأ في ذلك إلى رواية انفرد بها) كذب؛ فإن قول النبي ﷺ: «**لا نُورثُ ما تركنا فهو صدقة**» **رواه عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف والعباس بن عبد المطلب وأزواج النبي** ﷺ وأبو هريرة، والرواية عن هؤلاء ثابتة في الصحاح والمسانيد، ومشهورة يعلمها أهل العلم بالحديث، **فقول القائل: إن أبا بكر انفرد بالرواية، يدل على فرط جهله أو تعمده الكذب**». اهـ «منهاج السنة» (٤/ ١٩٥-١٩٦).

(٣) **قال الزرقاني في معرض كلامه عن فهم الباطنية - والشيعة منهم- لنصوص الكتاب والسنّة ما نصّه**: «ومذهب الباطنية على عمومه وباءٌ انتقل إليهم بطريق العدوى من المجوس ومن تأويلاتهم الفاسدة في القرآن أنهم يقولون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ إن الإمام عليا ورث النبي ﷺ في علمه، ويقولون معنى الجنابة أنها مبادرة المستجيب بإفشاء السر قبل أن ينال رتبة الاستحقاق، ومعنى الغسل تجديد العهد على من فعل ذلك، ومعنى الطهارة التبري من اعتقاد كل مذهب سوى متابعة الإمام، ومعنى التيمم الأخذ من المأذون إلى أن يشاهد الداعي الإمام، ومعنى الصيام الإمساك عن كشف السر، ويقولون إن الكعبة هي النبي ﷺ، والباب علي، والصفا هو النبي، =

قلنا: نَقْلُ الاحتجاجِ عنها بهاتينِ الآيتينِ كذبٌ؛ لأنّ الإرثَ المذكورَ [فيهما][1] هو إرثُ العلمِ والنبوةِ، لا إرثُ المالِ؛ إذ لا يُخصُّ سليمانُ بميراثِ أبيه داودَ دونَ باقي أولادِهِ، ودونَ زوجاتِهِ، ويرثُ مالَ آلِ يعقوبَ أولادُهم وورثتُهم وورثاهم، [لا ابن زكريًّا][2]؛ فقد تبيَّن لك بطلانُ ذلك الاحتجاجِ.

ثمَّ إنَّها رضي الله عنها ادعتْها - **ثانيًا**: - بالهبةِ، قالوا: الهبةُ[3] تحتاجُ إلى القبضِ والتصرفِ بعدَ البينةِ.

قالوا: أتتْ بعليٍّ وأمِّ أيمنَ شهدا بها لها.

قلنا / : فقد نُقل أنه قال لها: «إن كان أبوكِ لا يُورثُ فخصمُكِ في ذلك كلُّ (٤٤/وجه٢) المسلمين، وإن كان أبوكِ يُورَثُ فخصمُكِ فيه عمُّه العباسُ وزوجاتُه».

وعلى [كلا][4] التقديرين: لا تقبلُ في ذلك شهادةُ رجلٍ وامرأةٍ واحدةٍ،

= والمروة علي، ونار إبراهيم هي غضب النمروذ عليه، وعصا موسى هي حجته، إلى غير ذلك من الخرافات التي لا يقبلها عقل ولا يؤيدها نقل وهذه التأويلات الفاسدة من أشد وأنكى ما يصاب به الإسلام والمسلمون؛ لأنها تؤدي إلى نقض بناء الشريعة حجرًا حجرًا، وإلى الخروج من ربقة الإسلام، وحل عراه عروةً عروةً، لأنها تجعل القرآن والسنة فوضى فاحشة، يقال فيهما ما شاء الهوى أن يقال، كأنهما لغو من الكلام أو كلأ مباح للبهائم والأنعام، وأخيرًا ينفرط عقد المسلمين ويكون بأسهم بينهم من جرّاء هذا العبث بتلك الضوابط الدينية الكبرى والحوافظ الأدبية العظمى، ما دام لكل واحدٍ أن يفهم من القرآن ما شاء له الهوى والشهوة دون اعتصام بالشريعة ولا التزام لقواعد اللغة لم يعد القرآن قرآنا، وإنما هما الهوى والشهوة فحسب». اهـ. «مناهل العرفان» (٢/ ٦٤).

(١) في الأصل، (ح): «فيها»، والتصويب من (ب).

(٢) من (ب)، وفي الأصل: «لابن زكيا». والمثبت من (ح).

(٣) كذا في الأصل، وفي (ب)؛ ولعل الصواب: [و الهبة].

(٤) من (ب)، وفي الأصل: «كل».

وحقيقةُ هذا الردِّ ظاهرةٌ من كتابِ اللهِ تعالى[1].

وحينئذٍ فلو قال أحدٌ: فاطمةُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ، أيجوزُ أن تطلبَ ما ليس لها بحقٍّ؟ كان قولُ القائلِ: إنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه ما منع يهوديًّا ولا نصرانيًّا حقَّه، فكيف يمنعُ حقَّ بنتِ رسولِ اللَّه ﷺ؟!- أولى وأرجحَ من ذلك القولِ.

وقد ثبت أنها جاءت تطلبُ خادمًا من أبيها من سبيٍ جاء له، فعلَّمها التسبيحَ عندَ دخولِ الفراشِ، ولم يعطِها بطلبِها خادمًا، فكيف يعطِيها أبو بكرٍ رضي الله عنه بمجردِ طلبِها؟![2].

قالوا: منعها حتَّى لا ينتفعَ بها عليٌّ.

قلنا: هذا تلبيسٌ من الرافضةِ بيِّنٌ؛ فإنهم كانوا يقسمون له من الغنائم حتَّى إنه أعطوه قطعةً من بساطِ كسرى باعها بعشرين ألفًا[3]، وكان في أيامِهم ذا ثروةٍ مما تَغنمُه عساكرُهم، [وأيضًا لو كانت الإمامة كما قالوا؛ لغيَّر عليٌّ في خلافته فعل أبي بكر وأعطى الحسنين ما ادعته فاطمة رضي الله عنها، والحال أنه لم يغيِّر ما فعله ولم يعطهما شيئًا، كما ثبت عنه بالتواتر][4].

قالوا: إنها غضبتْ بعدَ ذلك رضي الله عنها على أبا بكرٍ[5] وعمرَ رضي الله عنهما إلى أن ماتت، ودفنها عليٌّ رضي الله عنه ليلًا حتى لا يُصلُّون[6] عليها؛ لأنَّ مَن صلَّى عليها غُفر له.

---

(١) قال تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

(٢) عن علي رضي الله عنه: «أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن، فبلغها أن رسول اللَّه ﷺ أتى بسبي، فأتته تسأله خادما فلم توافقه، فذكرت لعائشة فجاء النبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: «**على مكانكما**». حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: «**ألا أدلكما على خير مما سألتماه، إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا اللَّه أربعا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وسبحا ثلاثا وثلاثين، فإن ذلك خيرٌ لكما مما سألتماه**» أخرجه البخاري (٣١١٣ و ٣٧٠٥ و ٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧).

(٣) ذكر ذلك الطبري في «تاريخه» (٤/ ٢٠).

(٤) من (ح).

(٥) كذا في الأصل، وله توجيه في اللغة، وفي (ب)، (ح): «على أبي بكر» وهو الجادة المشهورة.

(٦) كذا في الأصل، (ح)، وله توجيه في اللغة، وفي (ب): «حتى لا يصلوا» وهو الجادة المشهورة.

قلنا: قَبَّحَ اللهُ الرافضةَ؛ إذ ينسبون إلى عليٍّ رضي الله عنه منعَ الخيرِ إليها[١] وإلى أصحابِه[٢]: أما إليها فإنَّ الصلاةَ خيرٌ على الميتِ من دعاءِ المصلِّي له. وأما إليهم فإنه بحسبِ ما نقلوه كأن يُغفرُ لهم، وحاشا أن يكونَ أميرُ المؤمنين رضي الله عنه / منَّاعًا للخيرِ[٣]. (٤٥/وجه١)

وأما دفنُها ليلًا: حتى[٤] لا يشرفَ على جنازتِها أحدٌ من الرجالِ احترامًا لها؛ كونَها بنتَ رسولِ اللهِ ﷺ، وهي ينادى[٥] لها في القيامةِ على أهلِ الموقفِ: **«يا أهلَ الموقفِ، غُضُّوا أبصارَكم حتَّى تجوزَ فاطمةُ بنتُ محمدٍ ﷺ»**[٦]، وهي التي [ينادى][٧] [وأولادها وبنيها يوم القيامة بالنسبة إليها، و][٨] كلُّ أناسٍ من أهلِ الموقفِ [بآبائهم][٩] إظهارًا لشرفِ ولديها الحسنِ والحسينِ بإضافتِهما إليها رضي الله عنهم. نقله بعضُ المفسِّرين[١٠].

قالوا: آذوها، والنبيُّ ﷺ يقولُ: **«فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُهَا مَا رَابَنِي، وَيُؤْذِيهَا مَا آذَانِي»**[١١].

---

(١) كذا في الأصل و(ب)، (ح)، والمشهور في اللغة: «عنها».

(٢) في (ب): «إلى الصحابة».

(٣) انظر رد شيخ الإسلام على مسألة فَدَك في «المنهاج» (٥/ ٥٢١-٥٢٣ و ٦/ ٣٠-٣٤).

(٤) كذا في الأصل و(ب)، (ح)، والمشهور من اللغة: «فحتى»، بالفاء؛ لأنه في جواب «أما».

(٥) في (ب)، (ح): «وهي التي ينادى».

(٦) ضعيف جدًا: رواه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢/ ٨٠٣ رقم ١١٠٩) وفي سنده ضعفاء ومتروكون!، ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٢٦٢-٢٦٤) من طرق كثيرة كلها بنفس آفة الذي قبله.

(٧) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «تنادي».

(٨) من (ح).

(٩) في الأصل: «بإمامتهم»، وفي (ب): بأمهاتهم. والمثبت من (ح).

(١٠) خبر فاطمة رضي الله عنها واهٍ لا يثبت. كان يستحسن بالمؤلف أن لا يذكره مطلقًا، لكن يعتذر له لأنه أورده بصيغة التمريض لا الجزم.

(١١) متفق عليه. انظر ما بعده.

قلنا: ليس منعُها بالحقِّ أذًى لها، وإن كان أذًى كان ذلك حجةً عليهم؛ لأنَّ هذا الحديثَ ورد لعليٍّ ﷺ حينَ خطبَ بنتَ أبي جهلِ بنِ هشامٍ، فقام ﷺ خطيبًا وقال: «**إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ** (ﷺ، [وقيل][1] ولم يسمِّهِ باسمِهِ بل قال: ابن أبي طالبٍ)، **وَإِنِّي لَا آذَنُ ثُمَّ لَا آذَنُ ثُمَّ لَا آذَنُ إِلَّا أَنْ يُطَلِّقَ فَاطِمَةَ؛ فَإِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي؛ يَرِيبُهَا مَا رَابَنِي وَيُؤْذِيهَا مَا آذَانِي، وَإِنِّي لَسْتُ بِالْمُحَرِّمِ حَلَالًا وَلَا بِالْمُحَلِّلِ حَرَامًا، وَلَكِنْ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ فِي بَيْت وَاحِدٍ**»[2]، وسببُ الشيءِ أولى به من ذمٍّ أو مدحٍ.

(٤٥/وجه٢) وأيضًا: أنَّ ذلك آذاها وآذى أباها بالأصالةِ؛ إذ هما حيان، وهذا هو ما / عناه النبيُّ ﷺ، فلو احتجَّ أحدٌ بمفهومِهِ، وأخرج ما فعله أبو بكرٍ ﷺ بعدَ موتِهِ، لاحتملَ ذلك.

وأيضًا بين الأذيَّتَيْنِ. وقيل لدى الاثنين فرقٌ؛ إذ أذى عليٍّ بحقِّ نفسِها، وأذى أبي بكرٍ [لحقِّ][3] الغيرِ؛ فلا لومَ عليه به، وإذا وصل علمُهُ إلى النبيِّ ﷺ بعدَ موتِهِ لا يتأذَّى به؛ إذا منعَها على وجهٍ مشروعٍ، وخِطبةُ عليٍّ وإن كانت مباحةً لكنها أبانتْ غضبَ فاطمةَ ﷺ وغضبَ أبيها ﷺ، فيكون ذلك من خصائصِهِ[4].

فانظرْ ما يحتالُ به الرافضةُ ولا يعقلون خطأَه وجريرتَهُ عليهم؟!.

ومنها: [تنفيذُ][5] عليٍّ ﷺ وراءَ الصِّدِّيقِ ﷺ بالنداءِ في ستِّ آياتٍ

---

(١) من (ح).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٣١١٠ و ٥٢٣٠)، ومسلم(٢٤٤٩).

(٣) في «الأصل»: بحق. والمثبت من (ح).

(٤) أي من خصائص النبي ﷺ: أن لا يجمع بين بنته ﷺ، وبين بنت عدو اللّه أبي جهل.

(٥) من (ب)، وفي الأصل: «تنفيل».

من سورةِ براءةَ[١]، بفسخِ العقودِ [التي][٢] كانت بينه ﷺ وبين الكفارِ ونقضوها[٣].

قالوا: لم يرتضِ[٤] أبا بكرٍ لذلك.

والجوابُ عنه من وجهين:

أحدُهما: أنَّ النبيَّ ﷺ كان نَفَّذَ أبا بكرٍ أميرًا على الحجِّ، ثم ألحقه بعليٍّ بذلك الأمرِ، فأبو بكرٍ الأميرُ العامُّ، وعليٌّ رضي الله عنه جاء في أمرٍ خاصٍّ، يدعو بذلك الأمرِ[٥] في إمرةِ أبي بكرٍ ونيابتِهِ، وهذا مما يتضمَّنُ ترجيحَ أبي بكرٍ رضي الله عنه، لا نقصانَه![٦].

الآخرُ: أنَّ النداءَ أمرٌ صغيرٌ لا يليقُ بالأمراءِ مثلِهِ، فصرفه النبيُّ ﷺ عن

---

(١) جاء في بعض الروايات أنها أوّل ست آيات من سورة براءة، وفي روايات أخرى أن الرسول ﷺ بعث عليًا بأربعين آية من سورة براءة ليبلغها، مع أمور أخرى كما سيأتي.

(٢) من (ب)، وفي الأصل: «الذي».

(٣) عند البخاري في «صحيحه»: عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوف: أنَّ أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر في تلك الحجة، في مؤذِّنينَ يوم النحر، نؤذِّنُ بمنى: أنْ لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان. قال حميد بن عبد الرحمن: ثم أردف رسول اللّه ﷺ عليًّا، فأمّره أن يؤذن بـ«براءة». قال أبو هريرة: فأذّن معنا عليٌّ في أهل منى يوم النحر: **لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عُريان.** أخرجه البخاري (٣٦٩)، مسلم (١٣٤٧) بنحوه ليس فيه ذكر «علي وبراءة».

(٤) في الأصل: «نرتضي»، والمثبت من(ب).

(٥) في الأصل: «الأمير»، والمثبت من (ب).

(٦) **قلت:** وهذا من أوضح الدلائل أنه ﷺ ارتضى أبا بكرٍ أن يكون الخليفة من بعده. وإلّا فكيف يعقل أن يرتضيه ﷺ لإقامة ركنين عظيمين من أركان الإسلام - إمارة الناس في الحج وإمامتهم في الصلاة في آخر عمره- ولا يرتضيه على ولايتهم؟! **ولكن ليت الرافضة يعقلون.** وانظر رد العلامة الآلوسي في «روح المعاني» (١٠/ ٤٥).

أبي بكرٍ رضي الله عنه؛ كونَهُ الأميرَ؛ رفعًا لدرجتِهِ عن مثلِهِ، وهو فضيلةٌ[١] لعليٍّ رضي اللَّه / عنه؛ كونَ فسخِ العقودِ لا يكونُ إلاَّ من العاقدِ أو قريبِهِ الأدنى[٢]، وعليٌّ (٤٦/وجه٢) رضي الله عنه من أقربِ الأقاربِ له ﷺ؛ كونَهُ ابنَ عمِّه من الأبوينِ؛ لأنّ أبا طالبٍ أخٌ لعبدِ اللهِ أبي النبيِّ ﷺ من أبيه وأمِّه[٣].

ومنها: قولُهم: إنّ أبا بكرٍ قال حين بُويعَ: [أقيلوني][٤] لستُ بخيرِكم وعليٌّ فيكم[٥].

قلنا: كذبٌ، وإن صحَّ فهو على سبيلِ التواضعِ[٦]، وقد قال النبيُّ ﷺ:

---

(١) في الأصل: «فضله»، والمثبت من (ب).

(٢) لما روى حبشي بن جنادة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**علي مني وأنا من علي ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي**» رواه الترمذي (٣٧١٦)، وابن ماجه (١١٩) بسندٍ حسن، وفي رواية عند ابن هشام في «السير» (٤/ ١٢٩) وغيره «**لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي**» حسنه الألباني في «فقه السيرة» (ص: ٤٤).

(٣) انظر «السيرة» (٤/ ١٢٨-١٣٠) لابن هشام، و«تفسير القرآن» لابن كثير (٧/ ١٣٥-١٥٢)، وانظر رد شيخ الإسلام في «المنهاج» (٥/ ٤٨٩-٤٩٤).

(٤) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «قيلوني».

(٥) هذا الأثر احتج به الرافضي في «منهاج الكرامة» (ص: ١٣٣) فتعقبه شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٥/ ٤٦٨) فقال: هذا كذبٌ ليس في شيءٍ من كتب الحديث، ولا له إسناد معلومٌ؛ فإنه لم يقل: وعلي فيكم. بل الذي ثبت عنه في الصحيح أنه قال يوم السقيفة: بايعوا أحد هذين الرجلين: عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح. فقال له عمر: بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول اللَّه ﷺ. قال عمر: كنت واللَّه لأن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم أحب إلي من تأمري على قوم فيهم أبو بكر. ثم لو قال: وعلي فيكم لاستخلفه مكان عمر فإن أمره كان مطاعًا.

(٦) جاء في بعض الروايات عن أبي الجحَّاف «لما بويع أبو بكر فبايعه عليٌ وأصحابه قام ثلاثًا يستقيل الناس يقول: أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم هل من كاره؟ قال: فيقوم عليٌ في أوائل الناس فيقول: واللَّه لا نُقيلك ولا نستقيلك أبدًا قدّمك رسول اللَّه ﷺ تُصَلِّي بالناس فمن ذا يؤخرك؟». أخرجه عبد اللَّه بن أحمد في «زوائده فضائل الصحابة» لأحمد (١/ ١٦١-١٦٢ رقم: ١٠١ و ١٠٢)،=

«لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى»[١]، ولا خلافَ في أنَّه عليه الصلاةُ والسلامُ أفضلُ الأنبياءِ، من يونسَ ومَن هو أعظمُ منه؛ كإبراهيمَ وموسى وعيسى، وما ذاك إلا كرمٌ وتواضعٌ منه، عليه أفضلُ الصلاةِ والسلامِ[٢].

ومنها: دعواهم أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما سَلَّطَنا اللهُ عَليهم في اللَّعْنِ والسبِّ، وما ذاك إلا عن شيءٍ!.

قلنا: أنتم كلابٌ لا اعتبارَ بسبِّكم خفيًّا، فعليٌّ رضي الله عنه سُبَّ من مخاديمِ الناسِ على المنابرِ ورءوسِ الأشهادِ، وأبو بكرٍ وعمرُ رضي الله عنهما في حضنِ النبيِّ ﷺ، فأيُّ لعنةٍ تصلُ إليه عندَ هذا الحمى الأعظمِ، ولا شكَّ أنّ لعنتَكم تصلُ إليكم[٣].

ومنها: قولُهم: بعدَما بويعَ وهو يخطبُ على المنبرِ منبرِ المدينةِ: أعينوني وقوِّموني، وعليٌّ رضي الله عنه قال على منبرِ الكوفةِ: سلوني[٤].

قلنا: إن صحَّ ذلك[٥]، فبين القولين فرقٌ عظيمٌ (٤٦/ وجه١)؛ وهو أنّ

= و«السنّة» للخلال (٣٧٢). **قلت: إسناده ضعيف**. وأبو الجحّاف - هو داود بن أبي عوف سويد التميمي - صدوق شيعي، لم يلق أبا بكر ولا عليًّا.

(١) **قال ابن أبي العز** في «شرحه على العقيدة الطحاوية» (١/ ١٦٠): «فإن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يروه أحد من أهل الكتب التي يعتمد عليها» اهـ. وقال الإمام الألباني: «لا أعرف له أصلًا بهذا اللفظ». «التعليق على الطحاوية» (١٣١). **قلت**: ثبت في الصحيحين عن جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ قال: «**لاينبغي لعبد أن يقول: أنا خيرٌ من يونس بن متّى**» رواه البخاري (٣٤١٦ و ٤٦٣١)، ومسلم (٢٣٧٦)، وجاء بألفاظ أخرى مقاربة لهذا اللفظ.

(٢) انظر رد شيخ الإسلام في «المنهاج» (٥/ ٤٦٨-٤٦٩).

(٣) حاشا المؤلف رحمه الله أن يوافق على سب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، ولكن هذا الجواب منه رحمه الله من قبيل الألزام.

(٤) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٣٢).

(٥) أخرج عبد اللَّه بن أحمد في «زوائد فضائل الصحابة» (٢/ ٨٠٢ رقم: ١٠٩٨) عن يحيى بن سعيد، قال: أُراه عن سعيد - يعني: ابن المسيب، قال: «**لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ يقول: سلوني إلا علي بن أبي طالب**». **قلت: وسنده صحيح**.

الصِّدِّيقَ رضي الله عنه قال ذلك وتحتَ منبرِهِ ومِن رعيَّتِهِ علماءُ الأمةِ وصدورُها وساداتُها وهداتُها، ومشاهدون نزولَ الوحيِ[١]، ومباشرونَ ومعاشرونَ مَن تَشْعَبُ عيونُ العلمِ من ينابيعِ معينِهِ ﷺ، وهم مثلُ عمرَ وعثمانَ وعليٍّ رضي الله عنهم وأهلِ بدرٍ وكافةِ الآلِ والصحبِ على طبقاتِهم، قال لهم مثلَ ذلك [تواضعًا][٢] لهم واستمالةً لقلوبِهم، لا ليتعلَّمَ منهم، ولم يحتجْ إليهم ولم يخالفوه في شيءٍ.

وعليٌّ رضي الله عنه قال ذلك لرعيتِهِ من عوامِّ الكوفةِ ورعاتِها، يريدُ أن يعلمَهم ولا شكَّ أنَّه إمامُهم وأعلمُهم وأنه صاحبُ العلمِ الغزيرِ[٣].

وأما ما ذكروه في عمرَ -رضي الله عنه وأرضاه-:

فمنها: قولُهم: إنه منعَ كتابَ رسولِ اللهِ الذي أراد أن يكتبَهُ في مرضِ موتِهِ[٤]، وقال: إنَّ الرجلَ ليَهجُرُ[٥].

والجوابُ عنه: أنَّ الكتابَ هو كان في خلافةِ أبي بكرٍ رضي الله عنه، لا في حقِّ

---

(١) كذا، والمشهور في اللغة: «مشاهدو نزولِ الوحي».

(٢) من (ب)، وفي الأصل: «وتواضعا».

(٣) انظر رد شيخ الإسلام على هذه الشبهة في «المنهاج» (٥/ ٤٦١-٤٦٧).

(٤) يشير إلى ما جاء في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما حضر رسول اللّٰه ﷺ وفي البيت رجال، فيهم عمر بن الخطاب، قال النبي ﷺ: «**هلم أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده**» فقال عمر: إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب اللّٰه. فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي ﷺ كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ﷺ، قال رسول اللّٰه ﷺ: «**قوموا**». قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرَّزِيَّة كل الرَّزِيَّة ما حال بين رسولِ اللّٰه ﷺ وبين أنْ يَكْتُبَ لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم. أخرجه البخاري (٥٦٦٩ و ٧٣٦٦)، ومسلم (١٦٣٧).

(٥) سيأتي تخريجه.

غيره(١)؛ كما ثبت في حالِ صحتِهِ حين قال لحفصةَ- في قصةِ: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣]- : «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَأَبَاكِ -رضي الله عنهما- **يَلِيَانِ أَمْرَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي**»(٢)، ولكن كان النبيُّ ﷺ مجهودًا من مرضِهِ، وكثر اللَّغَطُ عندَه، فقال عمرُ رضي الله عنه: «إنَّ النبيَّ ﷺ مجهودٌ، وفينا كتابُ اللهِ تعالى فلن نضلَّ». قال ذلك شفقةً على النبيِّ ﷺ / ؛ لعلمِهِ أنَّه ما كان يريدُ أن يكتبَهُ النبيُّ ﷺ لابدَّ وأن يكونَ، فاستوى عندَهُ الكتابةُ وتَرْكُها، وحصل الشفقةُ والرفقُ للنبيِّ ﷺ بما فعله من قيامِهم عنه وقطعِ اللغطِ والمشاجرةِ، وكان الأمرُ كما قال واعتقد؛ بويع أبو بكرٍ رضي الله عنه، ولم يختلفْ عليه اثنان، ولا أُضِلَّ أحدٌ إلا مَن

(٤٧/ وجه١)

---

(١) كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ، في مرضه: «**ادعي لي أبا بكر، أباك وأخاك، حتى اكتب كتابًا، فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**» أخرجه البخاري (٥٦٦٦ و ٧٢١٧) مطولا، ومسلم (٢٣٨٧) واللفظ له.

(٢) **في صحته نظر**: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ١١٧ رقم: ١٢٦٤٠) بنحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٣٦٢ رقم: ١٨٩٢٢) عن مجاهد. **والعجب كل العجب**: أنك تجد الرافضة يروون هذه الرواية في أصح كتبهم، مُقرّين بها.

قلت: والثابت في سبب نزول الآية ما جاء في «الصحيحين» من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلا، فتواصيت أنا وحفصة: أنَّ أيَّتنا دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير؟ فدخل على إحداهما فقالت ذلك له، فقال: «**لا، بل شربت عَسَلًا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له**» فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] إلى ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤] عائشة وحفصة ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣] لقوله: «**بل شربت عَسَلًا**». أخرجه البخاري (٥٢٦٧ و ٥٢٦٨ و ٦٦٩١) واللفظ له، ومسلم (١٤٧٤). وجاءت روايات أخرى صحيحة عند الحاكم (٢/ ٤٩٣) وغيره أنه ﷺ حرّم على نفسه مارية فنزلت الآية. قال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٨٣٨): «يحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معًا» اهـ، وقال الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ٣٣٥): «فهذان سببان صحيحان لنزول الآية، والجمع ممكن بوقوع القصتين: قصة العسل، وقصة مارية، وأنَّ القرآن نزل فيهما جميعا. وفي كل واحد منهما أنه أسرَّ الحديث إلى بعض أزواجه» اهـ.

كتب اللهُ عليه الضلالةَ في آخرِ الدينِ من الرافضةِ[١].

وأما قولُه: «إنّ الرجلَ ليهجرُ»[٢]؛ يعني: كلامُهُ حينئذٍ- أي: في مرضِهِ- خارجٌ عن حدِّ الصحةِ، يعني: من جهةِ الكثرةِ والقلةِ ونحوِ ذلك؛ لاحتمالِ السهوِ عليه من اشتغالِ القلبِ الذي هو وعاءُ الإيعاءِ، ومثلُ ذلك واقعٌ للبشرِ في حالةِ المرضِ الأنبياءِ وغيرِهم[٣]، وقد وقع منه ﷺ السهوُ في حالةِ الصحةِ؛ كحديثِ ذي اليدين في تسليمِهِ في صلاةِ العصرِ على ركعتين[٤]؛ فالسهوُ في

(١) انظر رد صاحب «مختصر التحفة» (٢٨١-٢٨٤) المفحم على شبهة الرافضة هذه.

(٢) لم أقف على هذه اللفظة، وإنما جاء في الصحيحين «أهجر». انظر البخاري (٣٠٥٣ و ٣١٦٨ و ٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧).

(٣) **قال العلامة الدهلوي** كما في «مختصر التحفة» (٢٨٣): «وتحقيق ذلك أنَّ الهجر في اللغة: هو اختلاط الكلام بوجهٍ غير مفهم، وهو على قسمين: قسمٌ لا نزاع لأحدٍ في عروضه للأنبياء ﷺ، وهو عدم تبيين الكلام لبحة الصوت وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان كما في الحميات الحارّة، وقد ثبت بإجماع أهل السير أنَّ نبينا ﷺ كانت بحة الصوت عارضة له في مرض موته ﷺ. والقسم الآخر جريان الكلام غير المنتظم أو المخالف للمقصود على اللسان بسبب الغشى العارض بسبب الحميات المحرقة في الأكثر. وهذا القسم وإن كان ناشئًا من العوارض البدنية ولكن قد اختلف العلماء في جواز عروضه للأنبياء فجوزه بعضهم، قياسًا على النوم، ومنعه آخرون، فلعل القائل بذلك القول أراد القسم الأول يعني: أنّا نرى هذا الكلام خلاف عادته ﷺ فلعلنا لم نفهم كلامه بسبب وجود الضعف في ناطقته فلا إشكال» اهـ.

(٤) عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول اللَّه ﷺ إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين: سمَّاها أبو هريرة، ولكن نسيت أنا- قال: فصلى بنا ركعتين ثم سلم- فقام إلى خشبة معروضة في المسجد، فاتكأ عليها كأنه غضبان، ووضع يده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى، وخرجت السرعان من أبواب المسجد، فقالوا: قصرت الصلاة؟ وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه، وفي القوم رجل في يديه طول، يقال له ذو اليدين، قال: يا رسول اللَّه، أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال: «**لم أنس ولم تقصر**» فقال: «**أكما يقول ذو اليدين؟**». فقالوا: نعم، فتقدم فصلى ما ترك، ثم سلم، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكبر، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكبر. فربما سألوه: ثم سلم؟ فيقول: نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم. أخرجه البخاري (٤٨٢ و ١٢٢٩ و ٦٠٥١ و ٧٢٥٠) واللفظ له، ومسلم (٥٧٣).

المرضِ أقربُ احتمالًا[١].

ومنها: قولُهم: إنه قاد[٢] عليًّا بنبذ سيفِه، وحصر فاطمةَ ﵂ في بابٍ فأسقطتْ ولدًا اسمُه المُحسن[٣].

وردُّ ذلك بأن يقالَ: هذا كذبٌ محضٌ، ويؤيدُه وجوهٌ:

الأولُ: أنّ ذلك فيه نسبةُ خساسةٍ وعجزٍ إلى عليٍّ ﵁ وبني هاشمٍ، لأن عليًّا الشجاعَ الأعظمَ من الآلِ والصحبِ ومعه عصبتُهُ القبيلةُ العُظمى من قريشٍ وهم أبطالُ بني هاشمٍ قبيلةِ النبيِّ ﷺ، أهلُ الأنفةِ والنخوةِ، ولم يصبروا على ضيمٍ، والعباسُ لم يصبرْ لأبي جهلٍ - وهو حينئذٍ أميرُ / قريشٍ - على قولِهِ حينَ (٤٧/وجه٢)

(١) انظر رد شيخ الإسلام على هذه الشبة في «المنهاج» (٦/ ١٩-٣٠).

(٢) من القَوَدِ؛ أي: اقتص منه.

(٣) وهذه الفرية مما تعج أهم كتب متأخري الرافضة الإمامية بها، في حين أنّ متقدميهم ردّوها ولم يقبلوها. انظر على سبيل المثال من كتبهم القديمة كتاب «سليم بن قيس» (٨٣-٨٥ و٢٤٩)، و«تاريخ اليعقوبي» (٢/ ١٠٥) لأحمد بن أبي يعقوب الشيعي. ومن أحسن ما قيل في الرد على شبهة الرافضة الآنفة ما نقله الآلوسي في «مختصر التحفة» (٢٨٥) عن العلامة الدهلوي ﵀ حيث قال: «والجواب: أنّ هذه القصة محض هذيان، وزورٌ من القول وبهتان. ولذا قد أنكر صحتها أكثر الإمامية، وأنّ روايتها عندهم غير صحيحة ولا مرضية، مع أنّ فعل عُمر هذا لو فرض وقوعه فهو أقل مما فعله الأمير كرّم اللَّه وجهه مع أمّ المؤمنين عائشة الصدِّيقة، مع أنه لم يلحقه طعن من ذلك عند الفريقين بناء على حفظ الانتظام في أمور الدنيا والدين:

وعين الرضا عن كلِّ عيب كليلة ... ولكن عين السّخط تبدي المساويا». اهـ

قلت: وجاءت بعض الروايات عند البخاري في «الأدب» (٨٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٢٧)، والحاكم في «مستدركه» (٣/ ١٦٥ و ١٨٠)، وأحمد (١/ ٩٨) وغيرهم، كلها تذكر أنَّ محسنًا ولد في حياة النبي ﷺ، **وكلها لاترتقي للصحة**. انظر «السلسلة الضعيفة» (٣٧٠٦) للإمام الألباني ﵀.

رأتْ عاتكةُ بنتُ عبدِ المطلبِ الرؤيا : «متى ظهرتْ منكم هذه [النبيَّةُ][(١)]» إلى أن تعرَّض له ليكافئَهُ ، وحمزةُ لم يصبرْ له حين غَلَّظَ للنبيِّ ﷺ الكلامَ وهو يطوفُ حتى صَرَعَهُ وشجَّ رأسَهُ بقوسِهِ ؛ فكيف يجوزُ أن يصبروا على إهانةِ مخدومِهم وابنةِ مخدومِهم ، [ثم لا عبرةَ به حيثُ لم ينقلُ غيره ؛ فتحقَّقَ الكذبُ][(٢)] .

الثاني : أنّ عائشةَ رضي الله عنها لم تكن بِنْتَ النبيِّ ﷺ ، وحين عُقِرَ جملُها زَهِقَتْ عندَه الأرواحُ ، وتطايرتِ الكفوفُ ، وقُتلتْ ألوفٌ ؛ غيرةً على رسولِ اللهِ ﷺ ؛ كونَها زوجتَه ، فكيف بابنتِهِ التي هي بضعةٌ منه ، ولو كان ذلك صحيحًا لحميتِ المسلمون وكان أعظمَ من يومِ الجملِ ؛ إذ هي أعظمُ من عائشةَ بالنبيِّ ﷺ ، وحصرُها وإسقاطُها أعظمُ من عقرِ البعيرِ ، ووالله! لو كان ذلك [لأمتها][(٣)] لم يصبروا المسلمون[(٤)] عليه ، ولغدا عمرُ رضي الله عنه قِطَعًا بسيوفِ المسلمينَ ، وإذ لم ينقلْ إلينا شيءٌ من ذلك تَبيَّن كذبُه .

الثالثُ : أنّ عمرَ رضي الله عنه قادَ[(٥)] سوقيًّا[(٦)] من جبلةَ بنِ الأيهمِ ملكِ غسانَ بلطمةٍ ، فقال : يا أميرَ المؤمنينَ ، أيَلْطِمُ سوقيٌّ ملكًا؟! قال : نعم ، ويرغمُ أنفُكَ . ولم يتحملْ مظلمةَ سوقيٍّ مسلمٍ ولا إهانتَهُ ، فكيف لمخدومتِهِ وابنت مخدومه[(٧)] .

---

(١) في الأصل : «البنية» ، وموضعها في (ب) : «وثار» ، والمثبت من (ح) .

(٢) في الأصل ، (ح) : «ثم لا غيرة حيث لاينقل تحقق الكذب» والعبارة لا تستقيم ؛ والمثبت من (ب) وهو أوضح للعبارة.

(٣) من (ح) .

(٤) كذا في الأصل ، وله توجيه في اللغة ، وفي (ب) ، (ح) : «يصبر المسلمون» وهو الجادة .

(٥) اقْتَصَّ .

(٦) السُّوقة من الناس : الرعيّة ومَنْ دون المَلِك . انظر «لسان العرب» (مادة : سوق) .

(٧) القصة ذكرها ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٦٥) ، وابن عساكر في «تاريخه» (٥٧/ ٣٦٨) ، والذهبي في «السير» (٥/ ٤١ رقم : ٣٥٩) ؛ وفيها : أنَّ جبلةَ بن الأيهمِ تنصّر بسبب ذلك ، ثُمَّ ندم .

الرابعُ: أنّ الولدَ: الأوْلَى [أنْ][1] يُسمَّى في اليومِ السابعِ[2]، وهذا سقطٌ فكيف سماه عليٌّ رضي الله عنه وهو من أعلمِ الناسِ، والأولى يفعلُ / الأولى، وهل (٤٨/وجه١) هذا إلا كذبٌ من الرافضةِ وتصويرٌ؟![3].

ومنها: قولُهم: إن عمرَ رضي الله عنه أُتِي بزانيةٍ حاملٍ [فأمر][4] برجمِها، فقال له عليٌّ رضي الله عنه: إن كان لك عليها سبيلٌ، فليس لك على ما في بطنِها. فقال: **«لولا عليٌّ لهلك عمرُ»**[5] رضي الله عنهما[6].

قلنا: هذا كذبٌ. وإن صحَّ فعمرُ الحاكمُ وعليٌّ شاهدٌ كان يعرفُ حملَها، فشهد به، وليس في ذلك عتبٌ على عمرَ رضي الله عنه؛ إذ لم يعلَمْ بحملِها، فهما كالقاضي والعدلِ[7].

وأما ما ذكروه في عثمان رضي الله عنه:

فمنها: أنَّه لم يحضرْ بدرًا[8].

---

(١) الزيادة من (ب)، (ح).

(٢) يدلك على هذا، ما جاء من حديث الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«الغلام مُرتهنٌ بعقيقته، يُذبح عنه يومَ سابعه، ويُسَمَّى، ويُحلق رأسه»**. **حديث صحيح**. أخرجه أبو داود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٢٢) واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (٧/ ١٦٦)، وابن ماجه (٣١٦٥)، وصحح البخاري في «صحيحه» (٥٤٧٢) سماع الحسن من سمرة لحديث العقيقة. **قلت**: وثبت أيضًا عنه ﷺ في «الصحيحين» وغيرهما، أنه سمّى المولود في يومه الأول. انظر «تحفة المودود» (ص ٧٢ و١٦٧-١٧١) لابن القيم.

(٣) انظر رد ابن حجر الهيتمي على هذه الشبهة في «الصواعق المحرقة» (١/ ١٢٧).

(٤) في «الأصل»: وأمر. والمثبت من (ح).

(٥) **سنده ضعيف**: أخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ١١٠٣) من رواية سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه، وفي سنده مؤمل بن إسماعيل أكثر الحفاظ على تضعيفه، والخلاف في سماع ابن المسيب من عُمر معروف.

(٦) انظر «منهاج الكرامة» (١٩٦).

(٧) انظر رد شيخ الإسلام على هذه الشبهة في «المنهاج» (٦/ ٩٣-٩٥).

(٨) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٤٢).

قلنا: كانت زوجتُه ابنةُ رسولِ اللهِ ﷺ مريضةً، فاستخلفه عليها، وقد ضرب له بسهمٍ من غنائمِ بدرٍ، وكان له بذلك حكمُ الحاضرِ[1].

ومنها: أنَّه لم يحضرْ بيعةَ الرِّضوانِ.

قلنا: كان بَعَثَهُ النبيُّ ﷺ يومَ الحديبيةِ إلى قريشٍ، ولكن وضع النبيُّ ﷺ يدَه للبيعةِ عنه، فكانت يدُ رسولِ اللهِ ﷺ خيرًا له من يدِهِ.

ومنها: أنَّه فرَّ يومَ أحدٍ[2].

قلنا: أخبر اللهُ تعالى أنه عفا عنه وعن كلِّ مَن فرَّ في ذلك اليومِ بقولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

ومنها: أنَّه كتب إلى عبدِ اللهِ بنِ سرحٍ في مصرَ يقتلُ محمدَ بنَ أبي بكرٍ رضي الله عنهما

(١) لكي تعرف أن الرافضة قومٌ كالببغاء - مقلدة- لا عقول لهم، يتلقفون الشبهة وليتهم يتلقفون معها الرد عليها؛ فهذا مصري متحامل على عثمان رضي الله عنه، يلتقي بعبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما قبل ما يقارب ألفًا وأربعمائة عام، فيلقي عليه الشُّبَه نفسها، فيفندها رضي الله عنه واحدة تلو الأخرى. ففي البخاري: «جاء رجل من أهل مصر وحج البيت، فرأى قومًا جلوسًا، فقال: من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد اللَّه بن عمر، قال: يا بن عمر، إني سائلك عن شيء فحدثني، هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم. فقال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال: تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: اللَّه أكبر. قال ابن عمر: تعال أبين لك، أما فراره يوم أحد، فأشهد أن اللَّه عفا عنه وغفر له، وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول اللَّه ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «**إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه**». وأما تغيبه عن بيعة الرضوان، فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه، فبعث رسول اللَّه ﷺ عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول اللَّه ﷺ بيده اليمنى: «**هذه يد عثمان**». فضرب بها على يده، فقال: «**هذه لعثمان**». فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك». أخرجه البخاري (٣٦٩٩).

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٤٢).

وقتلِ مَن معه.

قلنا: ذلك فعلُ مروانَ لا عثمانَ، ولقد حلف بالبراءةِ، وهو صادقٌ[1].

ومنها: أنَّه أجمع المسلمون على قتلِهِ وتُركَ ثلاثةَ أيامٍ / لم يُدفَنْ[2]. (٤٨/ وجه٢)

قلنا: لو عقلتِ الرافضةُ، ما عابوا عثمانَ بذلك؛ [و][3] عليهم في الحسينِ مثلُهُ، بل أعظمُ منه.

ومنها: أنَّه ولَّى أقاربَهُ بني أميةَ أيامَ خلافتِهِ[4].

قلنا: كثيرٌ من أمراءِ النبيِّ ﷺ وأمراءِ صاحبَيْهِ بعدَهُ كان من بني أميةَ، كمعاويةَ على الشامِ، وعمرِو بنِ العاصِ على مصرَ، وغيرِهما.

---

(١) لم يثبت أنه من فعل مروان؛ فعجبت كيف جزم المؤلف رحمه الله بذلك. وقد تقدم الكلام على قصة الختم المزور (ص: ٧٨).

(٢) **قال العلامة الدهلوي** رحمه الله: «إنَّ هذا كلّه كذبٌ صريح، وبهتان فضيح، لا يخفى على الصبيان فضلًا عن ذوي العرفان، ألا ترى أنَّ طلحة والزبير وعائشة الصدِّيقة ومعاوية وعمرو بن العاص -رضي اللَّه تعالى عنهم- قد قاتلوا لأجل طلب القصاص لعثمان. .إلى أن قال: وتأخير دفنه إلى ثلاثة أيام زور وبهتان كما يعلم مما ذكرنا من البيان. كيف وقد أجمع المؤرخون على أنَّ شهادته رضي اللَّه تعالى عنه بعد العصر يوم الجمعة لعشر من ذي الحجة، ودفن في البقيع ليلة السبت -رضي اللَّه عنه وأرضاه-، وجعل الغرف العالية مستقره ومثواه، ونسأله تعالى أن يحشرنا في زمرتهم، ويميتنا على محبتهم». اهـ. انظر «مختصر التحفة» (٣٠٢-٣٠٥). **قلت**: ذكر العلّامة ابن العربي المالكي رحمه الله في «العواصم من القواصم» (٩٥) مسألة فقال: «وقد اختلف العلماء فيمن نزل به مثلها: هل يلقي بيده، أو يستنصر؟ وأجاز بعضهم أن يستسلم ويلقي بيده اقتداءً بعثمان، وبتوصية النبي ﷺ بذلك في الفتنة» اهـ فقال الشيخ محب الدين الخطيب رحمه الله معلقًا: «والذي أعلمه أن سياسة الإسلام في ذلك أن يختار المسلم في كل حالة أقلها شرًّا وأخفها ضررًا، فإذا كانت للخير قوة غالبة تقمع الشر وتضيق دائرته، فالإسلام يهدي إلى قمع الشر بقوة الخير بلا تردد. وإن لم يكن للخير قوة غالبة - كما كانت الحال في موقف أمير المؤمنين عثمان من البغاة عليه - فمصلحة الإسلام في مثل ما جنح إليه عثمان. أعلى اللَّه مقامه في دار الخلود» اهـ.

(٣) من (ح).

(٤) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٤٠).

وأما عائشةُ رضي الله عنها فمن الذين عابوا عليها:

أنها لم تقرَّ في بيتِها، وتَبرَّجتْ تَبرُّجَ الجاهليةِ بخروجِها من المدينةِ[١].

قلنا: جازى اللهُ الرافضةَ شرَّ الجزاءِ! ما أجرأَهم على زوجةِ نبيِّهم، ولا يراعون له حرمةً!!:

أما التبرُّجُ الذي كان زمنَ الجاهليةِ: فإنّ النساءَ كانت تلبسُ الثيابَ المشبوكةَ من اللؤلؤِ ونحوِها من الزينةِ، ويتعرَّضْنَ للرجالِ، وحاشا قدرِ النبيِّ ﷺ أن تفعلَ نساؤُهُ مثلَ ذلك، وهو مِن غَيرةِ اللهِ تعالى عليهنَّ واحترامِ نبيِّه أمرَ بضربِ الحجابِ عليهنَّ عندَ السؤالِ.

وأما خروجُها من بيتِها: فإنّها لما وقعتْ فتنةُ عثمانَ رضي الله عنه وحُوصر أيامًا، وضُربتْ بغلةُ أمِّ حبيبةَ رضي الله عنها حتى سقطتْ أمُّ حبيبةَ وهي زوجةُ رسولِ اللهِ ﷺ أيضًا، خافت عائشةُ من ازديادِ الفتنةِ وانتشارِ التجري إليها، خرجتْ إلى الحجِّ فارّةً من الفتنةِ، و[الفرارُ][٢] مما لا يطاقُ من سننِ المرسلينِ، ثم رجعتْ فرأت عثمانَ رضي الله عنه قد قُتل، فأمرتْ عليًّا رضي اللّه / عنه بقتلِ من قاتل عثمانَ رضي الله عنه، (٤٩/وجه١) فرأى عليٌّ رضي الله عنه تأخيرَ قتلِهم، فرحلتْ تريدُ البصرةَ فخرج عليٌّ رضي الله عنه لإرضائِها، فوقعتِ الفتنةُ بغيرِ اختيارِ عليٍّ رضي الله عنه وغيرِ اختيارِها، كما قدَّمنا البحثَ- عندَ قتلِ عثمانَ- فيه[٣].

---

(١) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١١٢).

(٢) في «الأصل»: الفراق. والمثبت من (ح).

(٣) تقدم هذا البحث. انظر (ص٨٩).

وأما ما ذكروه في أهلِ السنةِ:

فمن ذلك: المذاهبُ الأربعُ[1]: قالوا: إنها لم تكنْ في زمنِ النبيِّ ﷺ[2].

والجواب عنه من وجوهٍ:

الأولُ: [إن][3] الرافضةُ أيضًا لم تكنْ زمنَ النبيِّ ﷺ، ولا كان في زمنِهِ ولا زمنِ أصحابِهِ، ولا [في][4] زمنِ بني أميةَ، ولا في ثلاثمائةِ سنةٍ من خلافةِ بني أميةَ، بل بني العباسِ- مذهبٌ رافضيٌّ[5]، فهم ومذهبُهم أحقُّ بالردِّ والحدوثِ والابتداعِ!.

الثاني: أن الرافضةَ أنقصُ الناسِ عقلًا، كيف يَعيبون ما هم فيه، بل أعظمُ عيبًا؛ لأنّ أهلَ السنةِ إن كانوا أربعَ فرقٍ فالرافضةُ أحدٌ وثلاثون فرقةً، وإن كان بين المذاهبِ الأربعةِ قولان أو ثلاثة، فأيُّ مذهبٍ قَبضتَ مِن مذاهبِهم وحدَه وجدتَّ فيه أكثرَ من ذلك.

الثالثُ: أنَّ الأنبياءَ والصحابةَ أعظمُ من العلماءِ، وقد وقع الخلافُ بينَهم بالاجتهادِ:

أما الأنبياءُ: فداودُ وسليمانُ صلوات اللَّه عليهما في الحرثِ التي رعتْه الغنمُ ليلًا؛ حكم داودُ بأنه يُعطَى الغنمَ بالحرثِ. وحكم سليمانُ أن يسلمَ الزرعَ إلى صاحبِ الغنمِ يتعهَّدُه من سقيٍ ونحوِهِ، ويسلمُ الغنمَ إلى صاحبِ الزرعِ ينتفعُ [بصوفِها ولبنِها][6]، حتى يقومَ الزرعُ كما كان، ويترادَّان. وأصاب سليمانُ كما قال/ اللَّه تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]، ولم يعتبْ على داودَ، بل مدحَ (٤٩/وجه٢)

---

(١) كذا في الأصل و(ب)، وله توجيه في اللغة، والجادة: «الأربعة».

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (ص: ١٠٧)، و«لماذا اخترت المذهب الشيعي» (ص: ١٨).

(٣) من (ح). (٤) من (ح).

(٥) سبق أن ناقشنا المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ في رأيه أن الرافضة حدثت في المائة الرابعة، وهذا خلاف ما قررناه في المقدمة، فراجعه تكن على بصيرة.

(٦) من (ب)، وفي الأصل: «بصوفهما ولبنهما».

كليهما بقولِهِ تعالى: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩].

وأما الصحابةُ: فاختلافُهم في صلاةِ العصرِ اجتهادًا حين قال ﷺ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فأدركهم قربُ فواتِ العصرِ قبلَ وصولِهم، فقال قومٌ: النبيُّ ﷺ حَسِبَ أنَّا نصلُ بني قريظةَ قبلَ الفواتِ، ولم يُرِدْ منا فواتَ العصرِ. وصلَّى في الطريقِ. وقال قومٌ: النبيُّ ﷺ أمَرَنا ألَّا نصليَ إلا في بني قريظةَ. ففَوَّتَ. فلما علم بحالِهم لم يعتبْ على هؤلاء ولا على هؤلاء[1].

وكذلك خُلْفُهم في أشجارِ بني النضيرِ حين حاصرهم؛ قطع بعضُ الصحابةِ، وترك بعضُهم، ولم يعتبِ اللهُ -سبحانه- ولا الرسولُ ﷺ على هؤلاء ولا على هؤلاء، بل قال تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[2] [الحشر: ٥]، وإذا جاز مثلُ ذلك للأنبياءِ أو الصحابةِ، فلا لومَ على العلماءِ.

ومنها: إعابتُهم على أئمةِ المذاهبِ بقولِ شاعرِهم:

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَرْضَى لِنَفْسِكَ مَذْهَبًا ... وَتَعْلَمَ أَنَّ النَّاسَ فِي نَقْلِ الَاخْبَارِ
فَدَعْ عَنْكَ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ ... وَأَحْمَدَ وَالمَرْوِيَّ عَنْ كَعْبِ الَاحْبَارِ
وَوَالِي أُنَاسًا قَوْلُهُمْ وَحَدِيثُهُمْ ... رَوَى جَدُّنَا عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ الْبَارِي[3]

(١) أخرجه البخاري (٩٤٦) واللفظ له، ومسلم (١٧٧٠) بلفظ: «الظهر».

(٢) في الصحيحين من حديث عبد اللَّه بن عمر ﵄ قال: حرق رسول اللَّه ﷺ نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، فنزلت: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾. أخرجه البخاري (٤٠٣١ و ٤٨٨٤) واللفظ له، ومسلم (١٧٤٦). وانظر «تفسير الطبري» (٢٨/ ٣٩-٤٢).

(٣) تجده في كتبهم مثل «الصراط المستقيم» (٣/ ٢٠٧)، و«بحار الأنوار» (١٠٨/ ١١٧). **قلت**: وقد ذكر شيخ الإسلام في كتابه «المنهاج» (٤/ ١٢٨) أبياتًا قوية ردَّ بها أحد أهل السنّة على الأبيات المذكورة فقال:
=

ورُدَّ من وجوهٍ:

الأولُ: أنه لا يشترطُ في قبولِ النقلِ أن يكونَ مرويًّا من فروعِ الأصلِ المرويِّ عنه اتفاقًا، وكثيرٌ من نقلِ الرافضةِ / مرويٌّ من غيرِ الذريةِ، وكذلك (٥٠/وجه١) لا يشترطُ كونُ الإمامِ المتبعِ بعدَ الأصلِ: أن يكونَ من ذريتِه بالاتفاقِ.

أيضًا كما قال النبيُّ ﷺ عن مجموعِ الصحابةِ الأقاربِ والأباعدِ: **«أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»**[(١)].

الثاني: أنّ الرافضةَ يدَّعون أنّهم أتباعُ عليٍّ رضي الله عنه، وأنّهم [يتولونه][(٢)] دونَ كلِّ أحدٍ، وليس النبيُّ ﷺ جدَّه؛ فانتقض قولُهم.

الثالثُ: أنّه لم يكن حياةَ النبيِّ ﷺ مِن ذريتِهِ مَن يروي عنه غيرُ الحسنِ والحسينِ رضي الله عنهما، ومات ﷺ، وهما صبيَّان لا روايةَ لهما[(٣)]، فمن أين جاءهم النقلُ عن جدِّهم إلا من غيرِ الذريةِ ضرورةً!!.

= إذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبًا ... تنال به الزلفى وتنجو من النارِ
فدن بكتاب اللَّه والسنَّة التي ... أتت عن رسول اللَّه من نقل أخيارِ
ودع عنك دين الرفض والبدع التي ... يقودك داعيها إلى النار والعارِ
وسر خلف أصحاب الرسول فإنهم ... نجوم هدى في ضوئها يهتدي الساري
وعجْ عن طريق الرفض فهو مؤسَّس ... على الكفر تأسيسا على جرفٍ هارِ
هما خطتا إما هدى وسعادة ... وإما شقاء مع ضلالة كفَّارِ
فأيّ فريقَيْنا أحقُّ بأمنه ... وأهدى سبيلًا عند ما يحكم الباري
أمَنْ سَبَّ أصحابَ الرسول وخالفَ الـ ... كتابَ ولم يعبأ بثابت أخبارِ
أمِ المقتدى بالوحي يسلك منهجَ الـ ... صحابةِ مع حبِّ القرابةِ الاطهارِ

(١) حديث موضوع: سبق (ص١٢٨).

(٢) في «الأصل»: يتوالونه. والمثبت من (ح).

(٣) بل لهما روايات قليلة، ولعل المؤلف رحمه الله يعني أنهما لم يشتهرا بالرواية عن جدهما ﷺ.

الرابعُ: إذا كان الرافضةُ لا تقبلُ النقلَ إلا من ذريةِ النبيِّ ﷺ أو من عليٍّ وحدَه ومن ذريتِهِ، قلَّ نقلُهم وكان أكثرُ مذهبِهم غيرَ مقبولٍ: أمّا الذريةُ: فقد تبيَّنَ لك أن حالَ حياة النبيِّ ﷺ لم يكن من الذريةِ مَن ينقل عنه. وأما عليٌّ رضي الله عنه: فهو واحدٌ، ولم يكن مع النبيِّ ﷺ في أوقاتِهِ، فقلَّ نقلُهُ بالضرورةِ.

وأما أهلُ السنةِ فهم ينقلون من مجموعِ الصحابةِ وزوجاتِهِ، لا يخلو مجالسُ النبيِّ ﷺ من أحدِهم، على أنّه لو غاب واحدٌ حضر غيرُه؛ فظهر أنّ جميعَ مذاهبِهم صادرٌ نقلُها عن النبيِّ ﷺ، ومذهبُ الرافضةِ / القليلُ منهم صادرٌ وهو قسطُ الواحدِ، والكثيرُ منه مردودٌ؛ على حسبِ تقريرِهم. (٥٠/وجه٢)

الخامسُ: أنّ كثيرًا من ذريةِ النبيِّ ﷺ كالزيديةِ[١] والحسنيةِ[٢] وغيرِهما، يَسعُهم أن يقولوا أيضًا: روى جدُّنا عن جبريلَ عن الباري، وهم يُخطِّئون هؤلاءِ الإماميةَ[٣] ويكفِّرونهم، ويُفسِدون نقلَهم[٤]، ولم تكنِ الإماميةُ بأصحَّ

---

(١) فرقة الزيدية: نسبةً إلى زيد بن علي بن زين العابدين بن الحسين بن علي رضي الله عنهما، المتوفى سنة (١٢٢هـ). وكان يقر بخلافة الشيخين ويترضى عليهما ولا يتبرأ منهما، فخذله شيعة الكوفة، بعد أن حرّضوه للخروج على هشام بن عبد الملك، وقتل في تلك المعركة. انظر «الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٧٦).

(٢) لم أجد ترجمة لهذه الفرقة إلّا في «مختصر التحفة» قال: «يقولون: إنَّ الحسن المجتبى هو الإمام بعد أبيه علي المرتضى، والإمام من بعده الحسن المثنى بوصية له، ثم ابنه عبد اللَّه، ثم ابنه محمد الملقب بالنفس الزكية، ثم أخوه إبراهيم بن عبد اللَّه، وهذان خرجا في عهد المنصور الدوانيقي، ودعوا الناس إلى متابعتهما فتبعهما خلق كثير. استشهد بعد حرب شديد على يد بعض أمراء الدوانيقي رحمة اللَّه عليهما. وقد ظهرت هذه الفرقة سنة مائة وخمس وتسعين» اهـ «مختصر التحفة» (ص: ١٧).

(٣) الإمامية: زعموا أن عليًّا هو الأحق في وراثة الخلافة دون الشيخين وعثمان -رضي اللَّه عنهم أجمعين-. وقد أُطلق عليهم الإمامية؛ لأنهم جعلوا من الإمامة القضية الأساسية التي تشغلهم، وسُمُّوا بالاثنى عشرية؛ لأنهم قالوا باثني عشر إمامًا دخل آخرهم السرداب بسامراء على حد زعمهم. انظر «الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٥١-٥٧).

(٤) قال عبد القاهر البغدادي رحمه الله: «وافترقت الزيدية فرقًا، والإمامية فرقًا، والغلاة فرقًا، كل فرقة=

نقلًا منهم، بل هم أقربُ إلى الصحةِ؛ إذ ليس في نقلِهم من الأباطيلِ والضحكاتِ ما في نقلِ هؤلاء، على ما يأتي في بابِهِ.

السادسُ: أنّ عليًّا والحسنَ والحسينَ والعباسَ وابنَ العباسِ ﷺ، بل سائرُ الناسِ كانوا يتولّون ويتبعون أبا بكرٍ وصاحبيه ﷺ أيامَ خلافتِهم، وهم ليسوا من ذريةِ النبيِّ ﷺ؛ فانتقض تقريرُ الرافضةِ.

السابعُ: أنّ ذريةَ النبيِّ ﷺ أهلُ الفضلِ والعلمِ، لكن لم يكن لأحدٍ منهم مذهبٌ أو حزبٌ انفرد به؛ أما الحسنُ والحسينُ ﷺ فظاهرٌ. وأما هذا الذي يدّعونه مهديًّا فأبينُ وأظهرُ، وباقيهم إما مقتدي أو مختفٍ، ولم [يكن][1] لأحدٍ منهم ظهورٌ إلا عليَّ بنَ موسى[2]، [الذي][3] زوَّجه المأمونُ ابنتَهُ وكان يركبُ بحاشيةٍ وغاشيةٍ، وعقد له الخلافةَ بعدَه فحميتْ بنو العباسِ[4]، وقالوا: أيريدُ المأمونُ يسوقَ / الخلافةَ عنا؟! إن دام على هذا خلعناه من الخلافةِ، فخشي عليه منهم، فنفّذَه إلى خراسانَ ومات بها[5]. (٥١/وجه١)

الثامنُ: أنَّ الاتباع بحسبِ زيادةِ العلمِ وقوةِ الإمامِ فيه، ولم يكن أحدٌ من

= منها تكفر سائرها» اهـ. انظر «الفرق بين الفرق» (١٥-١٦).

(١) من (ب)، وفي الأصل: «تكن».

(٢) هو أبو الحسن علي بن موسى بن جعفر، الملقب بالرضا، ثامن الأئمة عند الرافضة، ولد في المدينة سنة ١٥٣هـ من أمٍّ حبشية، وأحبه الخليفة المأمون، فعهد إليه بالخلافة من بعده، وزوَّجه ابنته، وضرب اسمه على الدينار والدرهم، وغيَّر من أجله الزِّيَّ العباسي من السواد إلى اللون الأخضر، وثار أهل بغداد لذلك وخلعوا المأمون وولوا عمَّه إبراهيم بن المهدي، لكن المأمون تغلب عليهم وقمع ثورتهم، ومات الرضا سنة ٢٠٣هـ في حياة المأمون. انظر «وفيات الأعيان» (٢/ ٤٣٢-٤٣٤)، و«الأعلام» (٥/ ١٧٨).

(٣) من (ح).

(٤) عقد له الخلافة سنة إحدى ومائتين. انظر «البداية والنهاية» (٢/ ١٢٦).

(٥) انظر «تاريخ الطبري» (٨/ ٥٥٤-٥٧١)، و«الكامل» (٦/ ١١٦-١٢١)، و«الأعلام» (٥/ ١٧٨).

الذريةِ أو من الآلِ أعلمَ من الأئمةِ الأربعةِ في زمانِهم؛ وكانوا أحقَّ بالاتباع[١].

أمّا الشافعيُّ ﷺ: قرشيٌّ[٢] مُطَّلبيٌّ صاحبُ اليدِ الطُّولى في العلمِ منقولًا ومعقولًا، وقد نُقل عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**لَا تَسُبُّوا قُرَيْشًا؛ فَإِنَّ عَالِمَهَا يَمْلأُ الْأَرْضَ عِلْمًا**»[٣]، ولا وُجد لقريشٍ مَنِ انتشرَ علمُهُ في أقطارِ الأرضِ غيرَ الشافعيِّ، وغدًا إذا عُرضتِ الأحكامُ في صحائفِ الأعمالِ للحسابِ، تجدُ أكثرَها على مذهبِهِ ومِن علمِه وتقريرِهِ[٤]، وقد صنَّف العلماءُ في مناقبِهِ كتبًا لا يسعُ هذا البحثَ ذكرُها.

وأمّا مالكُ بنُ أنسٍ ﷺ: فهو عالمُ المدينةِ، وقد شهد له إمامُ الحديثِ البخاريُّ -رحمه اللَّه تعالى-؛ قال: أصحُّ الرواياتِ: روايةُ مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ ﷺ، [و][٥] يكفيه فضلًا ورُجحانًا أنّه أستاذُ الشافعيِّ.

وأمّا أبو حنيفةَ: فهو الإمامُ الأعظمُ الأقدمُ، أولُ من دوَّن الفقهَ وجعله أبوابًا وفصولًا وأرباعًا، بعدَ ما كان إذا وقع مسألةٌ ذهب الناسُ إلى القرآنِ والحديثِ يَلتمسونها منه، ووضع كلَّ بحثٍ من الفروعِ، فللَّهِ درُّه! وكان

---

(١) انظر كتاب «موقف الأئمة الأربعة وأعلامهم من الرافضة وموقف الرافضة منهم» لعبد الرزاق الآرو.

(٢) كذا في الأصل، و(ب)، وله توجيه في اللغة، والجادة: «فقرشي» بالفاء؛ لأنه في جواب «أما».

(٣) **حديث موضوع**: أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٤١٥ رقم: ١٨٨٧)، وابن عساكر (٥١/ ٣٢٦)، والذهبي في «الميزان» (٧/ ٢٦ رقم: ٩٠٦٧). **قلت**: وآفته النضر بن حميد الكندي (متروك الحديث).

(٤) هذا الكلام من الأمور الغيبية التي علمها عند اللَّه تعالى، لذا كان الأولى بالمؤلف رحمه الله أن لا يتطرق لمثل هذه الغيبيات، اللَّه أعلم.

(٥) من (ح).

معاصرَ جعفرِ بنِ محمدٍ الصادقِ[١]، وأحدُهما / مُزوِّجٌ أمَّ الآخرِ، وأحدُهما (٥١/وجه٢) أَخَذَ العلمَ من الآخرِ، لكن لم أعلم حينئذٍ عينَ الزوجِ والمأخوذِ منه[٢]. فعلى كلِّ حالٍ كفى ذلك أبا حنيفةَ فضلًا إن كان آخذًا أو مأخوذًا منه[٣].

وأمّا أحمدُ بنُ حنبلٍ -رحمه اللّه تعالى-: فهو من أعظمِ أئمةِ الحديثِ، وأطولِهم باعًا، ويكفيه فضلًا في صحةِ مذهبِهِ أنّ أستاذَهُ الشافعيُّ، أخذ العلمَ عنه، وكان من حِلمِه وفضلِه وتواضعِه وإنصافِهِ أنّه يمشي في ركابِ الشافعيِّ، فإذا أعابه تلاميذُهُ على ذلك يقولُ: «**مَن أراد العلمَ فليقبضْ ذَنَبَ هذه البغلةِ**»[٤].

فتبيَّن لك فسادُ قولُ شاعرِ الرافضةِ:

فَـدَعْ عَـنْـكَ قَـوْلَ الـشَّـافِـعِـيِّ.....

إلى آخرِ الشعرِ، بما عرضْنا عليك من فضلِ هؤلاءِ الأئمةِ الأربعةِ، وما للرافضيِّ من النقلِ الصادقِ شيءٌ، إلا أنَّهم يُزخْرِفون أقوالًا وأشعارًا؛ غرورًا لعوامِّهم، كما قال اللهُ تعالى عن إخوانِ الشياطينِ: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾[٥] [الأنعام: ١١٢].

---

(١) هو جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب القرشى الهاشمى أبو عبد اللّه المدنى الصادق. وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق، وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق، ولذلك كان يقول: **ولدنى أبو بكر مرتين**. توفي سنة ١٤٨هـ. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١/ ٤٦٩) للمزي، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٤٦٥ رقم: ٩٤٨) للذهبي، وقال عنه: «**وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر ظاهرا وباطنًا. هذا لا ريب فيه، ولكن الرافضة قوم جهلة، قد هوى بهم الهوى في الهاوية فبعدًا لهم**» اهـ.

(٢) لم أقف على هذه المعلومة في ما بحثت من الكتب، واللّه أعلم.

(٣) كتب بهامش (ح) حاشية: لكن ذكر صاحب «مرآة الزمان» أن جعفر الصادق كان يقلد أبا حنيفة في المذهب. فهذا يدل على أخذه العلم من أبي حنيفة.

(٤) انظر «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢/ ٢٥٢).

(٥) **قال شيخ الإسلام عن الرافضة**: «وهكذا حال أهل البدع المخالفة للكتاب والسنة، فإنهم إن=

ومنها: إعابتُهم الدُّفَّ، والتَّوَلَةَ، والرقصَ.

والجوابُ عنه:

أمّا الدُّفُّ: فقد ضربتْه بناتُ النجارِ في حضرةِ النبيِّ ﷺ حينَ قدمَ المدينةَ ولم ينكرْ عليهنَّ، وغنَّينَ شعرًا:

طَلَعَ الْبَدْرُ علينا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَادَعْ ... وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا للهِ [دَاعْ][1]

أَنْتَ يا مُرْسَلُ حَقًّا جِئْتَ بِالْأَمْرِ المُطَاعْ ... جِئْتَنَا تَسْعَى رُوَيْدًا مَرْحَبًا يَا خَيْرَ [سَاعْ][2]

[و][3] **أمّا الرقصُ**: فإنَّ الحبشةَ رقصوا في مسجدِ النبيِّ ﷺ، فظلَّل النبيُّ

= يتَّبعون إلّا الظن وما تهوى الأنفس، ففيهم جهل وظلم. لاسيما الرافضة، فإنهم أعظم ذوي الأهواء جهلًا وظلمًا، يعادون خيار أولياء اللَّه تعالى من بعد النبيين، من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه» اهـ. «منهاج السنة» (١/ ٢٠).

(١) في الأصل: «داعي»، والمثبت من (ب) مراعاةً الوزن.

(٢) في الأصل: «ساعي»، والمثبت من (ب) ليستقيم الوزن. والصحيح أنهن أنشدن «طلع البدر علينا» لمَّا رجع ﷺ من غزوة تبوك. يدلّك على هذا، ما جاء عند البخاري في «صحيحه» (٤٤٢٧) عن السائب بن يزيد ﷺ قال: «أذكر أنّي خَرَجت مع الصبيان نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية الوداع، مقدمه من غزوة تبوك». اهـ. ولمَّا أخرج البيهقي القصة في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٦٦) لمّح إلى خلاف ما هو مشهور من أنَّ «طلع البدر» أُنشدت لمّا هاجر ﷺ من مكة فقال: قلت: «وهذا يذكره علماؤنا عند مقدمه من تبوك، واللَّه أعلم فذكرناها هنا». اهـ. أمَّا العلامة ابن القيم فقال في شأنها: «وبعض الرواة يَهِمُ في هذا ويقول: إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة، وهو وَهَمٌ ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام، فلما أشرف على المدينة، قال: «**هذه طابة، وهذا أحد، جبلٌ يحبنا ونحبه**». اهـ انظر كلامه في «زاد المعاد» (٣/ ٤٣٨). **قلت**: والحديث مخرّج في الصحيحين من حديث أبي حُمَيد الساعدي ﷺ قال: أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرفنا على المدينة قال: «**هذه طابة، وهذا أحدٌ، جبلٌ يحبنا ونحبه**». أخرجه البخاري (١٤٨١ مطولًا، و ٤٤٢٢)، مسلم (١٣٩٢).

(٣) من (ح).

ﷺ على عائشةَ رضي اللَّه / عنها لتتفرَّج عليهم[١]. (٥٢/ وجه١)

فالمسألتان من تقريرِه -عليه الصلاةُ والسلامُ-.

وأمّا حكمُ التَّوَلُّهِ[٢]: فإنّ الذين يفعلونه يدَّعون جنونًا، والمجنونُ لا لومَ عليه حالَ وَلَهِهِ.

ومنها: [إعابتهم][٣] قولُ السنيةِ بكفرِ أبوي النبيِّ ﷺ، وذلك نقلٌ حقٌّ، لا إعابةَ على أهلِ السنةِ؛ لوجوهٍ[٤]:

الأولُ: أنّه: نصَّ القرآنُ والأحاديثُ والتواريخُ عن مجموعِ الكفارِ من قريشٍ مثلِ أبي لهبٍ عمِّ النبيِّ ﷺ وأبي جهلٍ، وممن أسلم منهم مثلِ أبي سفيانَ، وغيرِهم- أنّ محمدًا سَفَّهَ ما كان آباؤنا عليه من عبادةِ الأصنامِ، ونحن لا نرغبُ عن ملةِ عبدِ المطلبِ.

الثاني: أنّ اللهَ تعالى يقولُ لمن عُرف الإسلامُ به: ﴿مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ

---

(١) ثبت ذلك من حديث عائشة رضي الله عنها وعن أبيها قالت: «لقد رأيت رسول اللَّه ﷺ يومًا على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد، ورسول اللَّه ﷺ يسترني بردائه، أنظر إلى لعبهم». أخرجه البخاري (٤٥٤)، ومسلم (٨٩٢). وفي رواية أُخرى عن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان، في أيام منى، تُدَفِّفَان وَتَضْرِبان، والنبي ﷺ متغشٍ بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: «**دعهُما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد، وتلك الأيام أيام منى**». أخرجه البخاري (٩٨٧)، ومسلم (٨٩٢).

(٢) الوله: الحزن، وقيل: هو ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد أو الحزن أو الحزن أو الخوف. والوله: ذهاب العقل لفقدان الحبيب. والوله: يكون من الحزن والسرور مثل الطرب. «لسان العرب» (مادة: الوله).

(٣) من (ح).

(٤) ثبت عن أنس رضي الله عنه: «أنَّ رجلًا قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: «**في النار**». فَلَمَّا قَفَّى دعاهُ فقال: «**إن أبي وأباك في النار**». أخرجه مسلم (٢٠٣). وفي رواية أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: «**استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكر الموت**». أخرجه مسلم (٩٧٦).

وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، فمن أين جاء الإيمانُ لأبويه[١]؟!.

الثالثُ: أنّ الرافضةَ يزعمون أنّ عليًّا ﷺ رمى أصنامَ قريشٍ عن الكعبةِ وعبدُ المطلبِ وعبدُ اللَّه من رءوسهم، فأيُّ شيءٍ [أخّرهما][٢] عن عبادتِها؟!.

قالوا: نُقِلَ من الأصلابِ الطاهرةِ إلى الأرحامِ الزاكيةِ.

قلنا: معناه: لم يكن من سفاحٍ، بل من عقودِ أنكحةٍ.

قالوا: كيف يمكنُ خروجُ النبيِّ من كافرٍ[٣]؟

قلنا: كثيرٌ من الأنبياءِ كذلك؛ كخروجُ إبراهيمَ من آزرَ.

قالوا: عمُّه أو خالُه[٤].

قلنا: يكذبُ ذلك أنَّ اللهَ تعالى سَمَّاه أباه؛ بقولِهِ تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ [الأنعام: ٧٤]، ويقولُ إبراهيمُ لآزرَ: ﴿يَٰٓأَبَتِ﴾ [مريم: ٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥] مرارًا كثيرًا.

(٥٢/ وجه٢) وأيضًا العمُّ ابنُ الجدِّ لأبٍ، والخالُ ابنُ الجدِّ لأمٍّ، وحينئذٍ/ فيكون جدُّه كافرًا، ولا ينتفعُ الرافضةُ بشيءٍ من هذه الدعوى.

ودليلُ كفرِهِ[٥] شهادةُ ابنِه عليه؛ كقولِهِ تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُواْ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ

---

(١) تقدم الكلام والاستدلال بهذه الآية (ص١٥٤).

(٢) من (ب)، (ح)، وفي الأصل: «أخبرهما».

(٣) نقل الكاشاني إجماع الشيعة على أنه لا يخرج نبي من كافر وأن آباء النبي ﷺ إلى آدم كلهم كانوا موحدين. انظر «تفسير الصافي» (١/ ٥٢٥).

(٤) يعنون: أن آزر ليس أبا إبراهيم، إنما هو عمه أو خاله.

(٥) يعني: أبا إبراهيم عليه السلام.

أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٠-٧٤]، وكقولِهِ تعالى: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُواْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٥٢-٥٣].

وأيضًا فالابنُ يخلقُ من ماءِ الأبِ؛ ومن أولادِ الأنبياءِ مَن كفرَ؛ ككنعان ابنِ نوحٍ، وابنِ لقمانَ[1]، فصار بالأَولى جوازُ نبيٍّ من كافرٍ.

قالوا: هو ليسَ ابنًا لنوحٍ؛ لأنَّ اللهَ تعالى قال: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦].

قلنا: هذا خطأٌ من وجهين:

أحدُهما: أنَّ نوحًا عليه السلام ذكر شيئين أحدُهما: ﴿إِنَّ ٱبْنِى﴾ [هود: ٤٥]، الثاني: قولُه: ﴿مِنْ أَهْلِى﴾ [هود: ٤٥]، فصدَّقه اللهُ تعالى في البنوَّةِ [بإعادتِهِ][2] -سبحانه- الضميرَ إليه، ونَفَى الأهليةَ عنه: إنَّ ابنَكَ ليس محسوبًا من أهلِكَ الذين استوجبوا النجاةَ؛ لكفره. ولو لم يكن ابنًا لقال له: ليس ابنَكَ؛ لأنه كان يكونُ أوضحَ في العبارةِ، وفي قطعِ الحجةِ.

الآخرُ: [أنه][3] لو لم يكن ابنًا له لكانت زوجتُهُ زانيةً، وأجلَّ اللهُ الأنبياءَ أن يكونَ أحدٌ منهم زوجَ زانيةٍ.

وأما قولُه تعالى عنها وعنِ امرأةِ لوطٍ: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠]، هو[4]

---

(١) لم تذكر كتب التفسير المعتبرة أن ابن لقمان كان كافرًا، ولم أجد هذه المعلومة إلا عند الزمخشري في تفسيره «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ﴾ [لقمان: ١٣] حيث قال: «قيل كان اسم ابنه: أنعم وقال الكلبي: أشكم، وقيل كان ابنه وامرأته كافرين فمازال بهما حتى أسلما». اهـ «الكشاف» (٣/ ٢١٢).

(٢) من (ب)، وفي الأصل: «بإعادة».

(٣) في «الأصل»: أن. والمثبت من (ح).

(٤) كذا، والمشهور في اللغة: «فهو» بالفاء؛ لأنه في جواب «أما».

في الدِّينِ، لا في الفراشِ(١).

ومنها: إعابتُهم دعوى أهلِ السنةِ بكفرِ أبي طالبٍ(٢).

قالوا: هو مسلمٌ؛ محتجِّين بقولِهِ حين خَشي النبيُّ ﷺ قريشًا على نفسِه وشكا إلى أبي طالبٍ/ ، فقال: (٥٣/وجه١)

وَاللهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ ... حَتَّى أُوَسَّدَ فِي التُّرَابِ [رَهِينَا](٣)

فَاصْدَعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ ... وَابْشِرْ وَقُرَّ بِذَاكَ مِنْكَ عُيُونَا

وَدَعَوْتَنِي وَعَلِمْتُ أَنَّكَ صَادِقٌ ... وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قَبْلُ أَمِينَا

وَعَرَضْتَ دِينًا لَا مَحَالَةَ أَنَّهُ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا

---

(١) رُوِيَ عن ابن عباس موقوفًا قال: «**ما بغت امرأة نبي قط، وقوله**: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]: **الذين وعدتك أنْ أُنجيهم معك**». أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٣١٠)، ومن طريقه رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٦٣) عن أبي عامر الهمداني عن الضحّاك بن مزاحم عن ابن عباس به.
قلت: أبو عامر الهمداني قال أحمد عنه كما في «العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٣٣٦ رقم: ٦١١): «لا أعرف اسمه». وسماه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٣٥٧) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٧١) وابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٧٨) عَمرًا. والضحّاك قال عنه الحافظ كما في «التقريب» (٢٩٩٥): «صدوق كثير الإرسال»، وهو لم يلتقي بابن عباس رضي الله عنهما، ولكن تابع الضحّاك على روايته جماعة منهم عبد الله بن شدّاد كما عند الطبري (١٢/ ٦٢). وأيضًا للحديث شاهدٌ قوي عند الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٦٢) من طريق سليمان بن قَتَّة قال: سمعت ابن عباس يُسأل وهو إلى جنب الكعبة عن قول الله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠] قال: أَمَا إنه لم يكن بالزنا، ولكن كانت هذه تخبر الناس أنه مجنون، وكانت هذه تدلُّ على الأضياف، ثم قرأ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦].

(٢) ألّف الرافضة كتبًا كثيرة حاولوا فيها إثبات إيمان أبي طالب، وحشدوا فيها آثارًا كلها أوهى من بيت العنكبوت، ولن يستطيعوا إثبات إيمان أبي طالب ما دامت السماء. ولو اكتفوا بما جاء به القرآن وعقلوا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، وفاطر: ١٨، والزمر: ٧] لكفاهم، ولكنهم كما قال تعالى: ﴿كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]. انظر من كتبهم على سبيل المثال روايات المفيد عن الكليني كما في «الاختصاص» (ص: ٢٤١)، و«أصول الكافي» (١/ ٤٤٨)، و«أبو طالب مؤمن قريش» للخنيزي.

(٣) في (ح): دفينًا.

لَـوْلَا الـمَـلَامَـةُ أَوْ حِـذَارُ مَـسَـبَّـةٍ لَوَجَدتَّنِي سَمْحًا بِذَاكَ[١] مُبِينَا[٢]

والجوابُ من وجوهٍ:

الأولُ: أن البيت الأخير يدل على كفره صريحًا، والبيوتُ المتقدِّمةُ تدلُّ على أنّ وجهَ كفرِهِ كان خيفةَ العارِ.

ووجوهُ الكفرِ: [تأتي][٣] خوفَ العارِ، كما عرفتَ من كفرِ أبي طالبٍ، وتأتي[٤] جهالةً، كما كان كفرُ أبي سفيانَ وأمية بنِ خلفٍ ونحوِهما، وتأتي[٥] [حسدًا ككفر][٦] أبي جهلٍ، فإنه قال له أحدُ قريشٍ[٧]: ما تقولُ أبا الحكمِ في محمدٍ، أتراه كاذبًا؟ قال: واللهِ ما كذب محمدٌ قطُّ، ولكن كنَّا وبنو هاشمٍ كفرسَيْ رهانٍ؛ إن أطعموا أطعمنا، وإن كَسَوْا كَسَوْنَا، حتى قالوا الآن: منا نبيٌّ. متى ندركُ فضلَ هذه؟! واللهِ لا نؤمنُ به أبدًا![٨].

الثاني: نقلَ المفسِّرون أنّ قولَهُ تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] في أبي طالبٍ، وقولَه تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ

---

(١) في الأصل: «بذلك». وفي (ب): «بذك»، والمثبت أوفق للرواية والوزن.

(٢) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢/ ١٨٨) من طريق ابن إسحاق مرسلًا.

(٣) تقرأ في الأصل: «ثاني»، والمثبت من (ب).

(٤) تقرأ في الأصل: «ثاني»، والمثبت موافق لما في (ب).

(٥) تقرأ في الأصل: «ثاني»، والمثبت موافق لما في (ب).

(٦) من (ب)، وفي الأصل: «حينئذ كفر».

(٧) القائل هو: الأخنس بن شريق كما سيأتي.

(٨) **أثرٌ فيه انقطاع**: قال الزهري: حدثت أن أبا جهل وأبا سفيان والأخنس بن شريق به. **قلت**: وسنده إلى الزهري جيد. ذكره ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» (١/ ١٨٣) لابن هشام، والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ٢٠٦).

ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] أبو طالبٍ[1].

الثالثُ: نقل أهلُ الحديثِ والتواريخِ أنّ أبا طالبٍ لما حضرتْهُ الوفاةُ، حضر عنده أبو جهلٍ وجماعةٌ / من كفارِ قريشٍ، وحضر النبيُّ ﷺ، قال له: «**يَا عَمِّ، قُلْ كَلِمَةً [أُحَاجُّ]**[2] **لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ!**» قال له أبو جهلٍ: أترغبُ عن ملةِ الأشياخِ وتجزعُ عندَ الموتِ؟!. وكلَّما كرَّر النبيُّ ﷺ مقالتَهُ كرَّر [عليه][3] أبو جهلٍ مقالتَهُ، وكان آخرَ كلمةٍ قالها: **هو على دينِ الأشياخِ، هو على دينِ عبدِ المطلبِ. ومات**[4]. (٥٣/وجه٢)

الرابعُ: أنَّه لم ينقلْ عنه صلاةٌ، فأين إسلامُه؟!.

الخامسُ: أنَّ الصدرَ الأولَ من أولادِ عليٍّ رضي الله عنه كانوا قائلين بكفرِ أبي طالبٍ؛ ويدلُّ عليه كتابُهم إلى أبي جعفرٍ المنصورِ الخليفةِ العباسيِّ مغايرةً، كتبوا إليه: «إنّا لم تلدْنا الأعاجمُ ولا السراريُّ ([يعنونه][5]، فإنّ أمَّهُ سريةٌ أعجميةٌ[6]) وإن أبانا أخفُّ أهلِ النارِ عذابًا، في قدميه نعلانِ يغلي منهما دماغُهُ، وإن الإمامةَ لنا». فكتب إليهم المنصورُ: «إن قولكم: «لم تلدْنا الأعاجمُ والسراريُّ» فهذا كذبٌ وبهتٌ؛ أنتم أولادُ شاه زنان بنتِ كسرى وهو سيدُ الأعاجمِ، أُخذتْ قهرًا، و[تسرَّها][7] الحسينُ رضي الله عنه. وأما قولكم: «إن

---

(١) انظر ما بعده.

(٢) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «أحاجي». (٣) من (ح).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٦٠ و ٣٨٨٤)، ومسلم (٢٤).

(٥) جاء في الأصل: «العباسَ رضي الله عنه»، وفي (ح): يعنون العباس رضي الله عنه. وهو سهو ولعلَّ المقصود أبو العباس أخو أبو جعفر المنصور ولعله سهو من الناسخ، والمثبت من (ب)، وقول المؤلف: رضي الله عنه بعد ذكر أبي العباس أو أبي جعفر خلاف المتعارف عليه، فهي عرفٌ على الصحابة.

(٦) اسمها: سلامة، وهي بربرية. انظر «تاريخ أصبهان» (٢/ ٥) لأبي نُعيم الأصبهاني، و«فرق الشيعة» (ص: ٤٩) للنوبختي.

(٧) في الأصل: «شراها»، والمثبت من (ب).

أباكم أخفُّ أهلِ النارِ عذابًا» فليس في عذابِ اللَّه فخرٌ خفَّ أو ثَقُلَ. وأما قولكم: «إن الإمامةَ لكم»، فإن صح فقد باعها الحسنُ رضي الله عنه على بني أمية بخرقٍ ودراهمَ[١]، ونحن أخذناها من بني أمية». وكتب شعرًا:

[دَعِ][٢] الْأُسْدَ تَرْتَعُ فِي غَابِهَا ... وَلَا تَدْخُلُوا بَيْنَ أَنْيَابِهَا

/ سَلَبْنَا أُمَيَّةَ فِي دَارِهَا ... فَنَحْنُ أَحَقُّ بِأَسْلَابِهَا[٣]

(٥٤/ وجه١)

ومنها: قولهم: إن النبيَّ ﷺ، لم يكن له من البناتِ غيرُ فاطمةَ، رضي الله عنها[٤].

والجوابُ عن هذا: أن القائلَ [بهذا][٥] كافرٌ لتكذيبِهِ القرآنَ؛ فإنّ اللهَ تعالى يقولُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

قالوا: بناتُ زوجتِهِ خديجةَ.

قلنا: تُسمَّى ربيبةً لا بنتًا، والإضافةُ إليه لا تكونُ إلا للصُّلْبِ حقيقةً، ولا امتناعَ للحقيقةِ ههنا.

قالوا: كيف زوَّجَ زينبَ أبا العاصِ بنَ الربيعِ وهو حينئذٍ كافرٌ؟[٦].

---

(١) هذا كلام باطل، لا نرضاه - نحن أهل السنّة- في حق سبط رسول اللَّه ﷺ. فالحسن رضي الله عنه لم يبع شيئًا، بل أصلح اللَّه به بين طائفتين عظيمتين من المسلمين، وحقن به دماء المسلمين.

(٢) في (ح): دعوا.

(٣) ذكر هذه القصة الطبري في «تاريخه» (٧/ ٥٦٧)، ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠/ ٨٥)، ذكروا أن الذي أرسل الرسالة إلى الخليفة أبي جعفر المنصور هو محمد بن عبد اللَّه بن الحسن المعروف بالنفس الزكية عام ١٤٥هـ لما خرج من المدينة النبوية، أمّا أبيات الشعر فلم أجدها في ضمن رد أبي جعفر على رسالة النفس الزكية، واللَّه أعلم.

(٤) هذه إشارة من الرافضة - قبّحهم الله- على أنَّ باقي بنات رسول اللَّه ﷺ إنما هم ربائبه!. انظر «رسائل المفيد» (ص: ٦٣)، و«الأنوار النعمانية» (١/ ٨٠-٨١) وهذا الأخير أتى بكلام قبيح جدًّا في حق بنتي النبي ﷺ رقية وأم كلثوم رضي الله عنهما، وختمها بكلام أقبح عن عثمان رضي الله عنه. فعليه من اللَّه ما يستحق.

(٥) في «الأصل»: هذا. والمثبت من (ح).

(٦) وهذه إشارة أخرى من الرافضة على أن زينب رضي الله عنها ليست بنته!.

قلنا: كان ذلك حكمَ الجاهليةِ قبلَ النبوةِ والنسخِ، ونكاحُ الكفرِ على إجماعِ الفقهاءِ صحيحٌ؛ وكذلك عقد النبيُّ ﷺ على زوجتِهِ خديجةَ بنتِ خويلدٍ رضي الله عنها. واللهُ أعلمُ.

* * *

الفصلُ السابعُ

في تأويلاتِهم الفاسدةِ، وكذباتِهم، وضحكاتِهم[١] و[مصخرياتهم][٢]

فمنها: قولُهم: إنّ الحسنَ والحسينَ خيرٌ من الأنبياءِ والرسلِ[٣]؛ لأنّ النبيَّ ﷺ قال: «**الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ**»[٤]، وكلُّ أهلِ الجنةِ شبابٌ، الأنبياءُ وغيرُهم.

قلنا: هذا تأويلٌ فاسدٌ من وجهين:

الأولُ: أنه يستلزمُ أن يكونا خيرًا من أبيهما ومن النبيِّ ﷺ، وهذا باطلٌ بالاتفاقِ[٥]، وإنما معناه: [أنهما][٦] سَيِّدا من مات شابًّا في الدنيا من أهلِ الجنةِ، وكذلك معنى قوله ﷺ: «**إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رضي الله عنهما - سَيِّدَا كُهُولِ / أَهْلِ الجَنَّةِ**»[٧]، أي: سيِّدا من مات كهلًا في الدنيا من أهلِ الجنةِ. وعليٌّ والحسنُ (٥٤/ وجه٢)

(١) في (ح): مضحكاتهم.

(٢) في الأصل: مصخركياتهم، والمثبت من (ب). والجادة: مسخرياتهم. راجع: (ص١٥١).

(٣) بل إنَّ جميع أئمتهم الإثني عشر عندهم أفضل من جميع الخلق: أنبياءً ورسلًا وملائكة مقربين!!. للمزيد اقرأ مبحث: (الإمامة) في «أصول مذاهب الشيعة» (ص: ٧٩١-٩٦٢) للقفاري.

(٤) **حديث صحيح**: رواه الترمذي (٣٧٦٨)، وأحمد (٣/ ٤ و ٦٢)، والحاكم (٣/ ١٦٧). **قلت**: والحديث رواه جمع من الصحابة، كأبي سعيد الخدري، وحذيفة بن اليمان، وعلي بن أبي طالب، وجابر بن عبد اللَّه، وأبو هريرة، وعبد اللَّه بن عمر وغيرهم. انظر «السلسلة الصحيحة» (٧٩٦) للألباني، فقد تكلم على معظم طرق الحديث وزياداتها.

(٥) **ثبت بسندٍ صحيح**: عن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنه وعن أبيه زيادة تفضيل أبوهما، قال: قال ﷺ: «**الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وأبوهُمَا خيرٌ مِنْهُمَا**» أخرجه ابن ماجه (١١٧)، والحاكم (٣/ ١٨٢) وقال: هذا حديث صحيح بهذه الزيادة ولم يخرجاه وشاهده، وصححه الألباني. **قلت**: انظر أيها المسلم، مَنْ راوي هذا الحديث؟ إنه عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما! بهذا تعلم مدى خبث الرافضة في الافتراء على الصحابة بأنهم يبغضون آل البيت. واللَّه المستعان على ما يصفون.

(٦) من (ح).

(٧) **حديث صحيح بمجموع طرقه**: رواه جماعة من الصحابة؛ منهم: علي بن أبي طالب، وأنس بن=

والحسينُ رضي الله عنهما ماتوا كُهولًا[(١)].

الثاني: أنّ الدليلَ لا يكونُ تقمشًا، وإنما الدليلُ ينبغي أن يكونَ قطعيًّا ظاهرًا؛ كقولِهِ تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد: ١٠]، والحسنُ والحسينُ رضي الله عنهما لم يُنفقوا ولم يقاتلوا لا قبلَ الفتحِ ولا بعدَه، فمن أردتَ[(٢)] من السابقينَ الأولينَ أفضلُ منهما فضلًا عن أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، عن الأنبياءِ.

ومنها: قولُهم: إن قولَهُ تعالى: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، أي: في عليٍّ، وكانت في المصاحفِ، فأسقطها أهلُ السنةِ[(٣)].

انظر إلى هذا الكفرِ! كيف يطعنونَ في القرآنِ واللهُ تعالى يقولُ: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢]؟!.

ومنها: قولُه تعالى: ﴿أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ﴾ [يونس: ٣٥] أي: علي، ﴿أَمَّن لَّا يَهِدِّي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ﴾ [يونس: ٣٥] أي: عمر.

وهذا فسقٌ ظاهرٌ محضٌ؛ لأنَّ السابقَ على هذه الآيةِ واللاحقَ في بحث اللّه تعالى والأصنام الذي جعلوها شركًا له، فمن أين جاء ذكرُ عليٍّ وعمرَ رضي الله عنهما، إلا من

= مالك، وأبو جحيفة، وجابر بن عبد اللّه، وأبو سعيد الخدري. انظر «السلسلة الصحيحة» (٨٢٤) للألباني، وانظر تحقيق وصي اللّه عباس لكتاب «فضائل الصحابة» (١٤١ و٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٤٥ و٢٩٠).

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (٤/ ١٨٤-١٨٥ مادة: كهل): «الكهل من الرجال: من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين. وقيل: من ثلاث وثلاثين إلى تمام الخمسين. وقد اكتهل الرجل وكاهل، إذا بلغ الكهولة فصار كهلا. وقيل: أراد بالكهل هاهنا الحليم العاقل، أي: أنَّ اللّه يدخل أهل الجنة الجنة حلماء عقلاء».

(٢) كتب بهامش (ح) حاشية: قوله: «فمن أردت...» إلى آخره. أي: جميع السابقين أفضل من الحسن والحسين بنص القرآن، ففضل من أردت فهو أفضل.

(٣) انظر «كشف الغمة» (١/ ٣١٩-٣٢٦) للأردبلي، و«تفسير الصافي» (٢/ ٥١) للكاشاني، و«بحار الأنوار» (٣٥/ ٥٨) للمجلسي، «تفسير القمّي» (١/ ٢٣) لعلي القمّي.

ضلالِ الرافضةِ وكذبِهم؟!.

ومنها: قولُهم: إنّ السنيةَ يفسِّرون القرآنَ على غيرِ معناه(١).

وهذا بهتٌ وزورٌ، نحن كانت أئمتُنا متلبِّسةً بالنبيِّ ﷺ إلى حينِ موتِهِ، وهذا تأويلُنا وتفسيرُنا، ثم حكم عليٌّ رضي اللَّه / عنه خمسَ سنينَ، وهذا تأويلُنا (٥٥/وجه١) وتفسيرُنا [ثم بعد النبي ﷺ تلبس بالحكم أئمتنا، وهذا تأويلنا وتفسيرنا](٢) لم يُغيِّر شيئًا من تأليفِ القرآنِ الذي ألَّفه عثمانُ رضي الله عنه ولا من تأويلِنا، ثم حكمتْ [بنو أميةَ](٣) [إحدى](٤) وثمانين سنةً، وهذا تأويلُنا وتفسيرُنا. فمن أين جاء للرافضةِ صحةُ التأويلِ، وقد حدثوا بعدَ موتِ النبيِّ ﷺ لفوقِ أربعمائةِ سنةٍ؟!(٥)

فانظرْ- أيها المنصفُ- إلى هذا القولِ الفاسدِ، ومن أحقُّ بصحةِ التأويلِ؟!

ولو عددنا فسادَ تأويلِهم لطال، وفي الجملةِ: نحن قلنا وسُمع، وضُربت طبولُنا شرقًا وغربًا اليومَ فوقَ ثمانِ مائةِ سنةٍ، وهم أذلاَّءُ محقورون تحتَ الحكمِ والقهرِ مِنَّا؛ كاليهودِ والنصارى، إذا **قلنا**: لعن اللهُ الرافضيَّ، وواحدٌ منهم حاضرٌ ينافقُ ويخافُ ويدَّعي أنه سنيٌّ، أو يلعنُ نفسَه ويقولُ: نعم لعن اللهُ

(١) هذا كما يقال: رمتني بِدائِها وانسلَّتْ!. فالرافضة يوهمون عوام الناس بأن مسألة التحريف من مسلمات المذهبين - السني والشيعي !!؛ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا إفكًا وبهتانا. وماذا نقول عن كتبهم مثل «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب» للطبرسي؟. فحسبنا اللّه ونعم الوكيل.

(٢) من (ح).

(٣) في الأصل، وفي(ب): «بني أمية».

(٤) من (ب)، وفي الأصل: «أحدًا».

(٥) سبق أن نبّهنا، أن هذا اختيار المؤلف في نشأت الرافضة، والصحيح ما قررنا في المقدمة.

الرافضيَّ[١]، وفي القائم[٢] ليسوا بشيءٍ، وفي هذا المعنى قيل شعرٌ:

يَقُولُونَ هَذَا مَذْهَبُ الحَقِّ عِنْدَنَا ... وَمَنْ أَنْتُمُ حَتَّى يَكُونَ لَكُمْ عِنْدُ

وما هم في فشارهم[٣] هذا وقولِهم إلا كالمثلِ المضروبِ؛ وهو: «لَوْ لَمْ يَعِبِ المَاشِي عَلَى الرَّاكِبِ لَانْفَطَرَتْ بَطْنُهُ»، و«إِنَّ الساقطَ في الحفرِ لابدَّ وأن يصيحَ لعلَّ أحدًا يأخذُ بيدِهِ، وهو بعيدُ النجاةِ»، و«الظاهرُ المرتفعُ لا يهمُّه صياحُ الهاوي في الأسفلِ»[٤].

(٥٥/وجه٢) **ومنها**: تسميةُ أنفسِهم مؤمنين[٥]، ومن أين جاءهم الإيمانُ ولم يكن / عندهم شيءٌ من شروطِهِ؟!:

الأولُ: قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، وهم تاركون الجمعةَ[٦]. وقولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا

---

(١) الرافضة يفعلون كل هذا وأكثر تحت شعار التقية!! نعوذ بالله من الخذلان.

(٢) وفي (ب): «وهم حقا».

(٣) قال في «القاموس»: «الفُشار: الذي تستعمله العامّة بمعنى الهذيان: ليس من كلام العرب» «القاموس المحيط» (مادة: فشر).

(٤) لم أجد هذه الأمثلة الثلاثة في كتب الأمثال، والله أعلم.

(٥) يطلق الرافضة على من انتسب إلى معتقدهم بالمؤمن ومن ليس على معتقدهم فليس بمؤمن!! فهذا المجلسي يقول: «**والمراد بالمؤمنة: هو الإيمان الخاص، وهو القول بإمامة الأئمة الاثنى عشرية**». «بحار الأنوار» (٢٢/ ٥١٠). وقال في موضع آخر: «**ولا فرق في أخذ العمل جزء من الإيمان بين أن يكون من الاثنى عشرية، وغيرهم، وإن كان الإيمان عندنا لا يثبت لغير الاثنى عشرية**». «البحار» (٢٢/ ٢٠٣). وقال أيضًا: «**والذي دلت عليه الأخبار كما تقدمت الإشارة إليه أن الإيمان لايصدق على غير الإمامية، وإلّا لزم دخول غيرهم الجنة، ولاقائل به!!**». «البحار» (٢٢/ ٢٠٣).

(٦) يشترط الرافضة في إقامة الجمعة أن تكون بإمامة السلطان العادل أو نائبه، ويقصدون بالسلطان العادل النبي ﷺ، أو أحد أئمتهم الذين يقولون بعصمتهم. انظر «مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع» (٩٩٢-١٠٠٦) لعلي السالوس.

﴿ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ﴾ [الحجرات: ١٥]، وهم لا يعتنون بالجهادِ أصلًا، ويقولون: حتى يظهرَ الإمامُ المعصومُ[١]. وقولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وهم إذا تُليت عليهم الآياتُ زادتْهم فسقًا، ويقولون [عن القرآن][٢]: هذا شِعرُ عثمانَ. وأمثالُ ذلك كثيرٌ.

الثاني: أنهم لا يُعرفون إلا باسمِ الرفضِ من حينِ ظهورِهم، ولو ذَكَر أحدٌ لفظَ الرافضيِّ لم ينصرفِ الذهنُ إلا إليهم، فسُمُّوا رافضةً لأنهم تركوا السنةَ[٣]؛ والرفضُ في اللغةِ: التركُ[٤]. وسُمينا سنيةً للزُومِنا للسنةِ. فخذْ قُبحَهم وحُسْنَنا من التسميةِ!![٥]

---

(١) تصرّح أمهات كتبهم أنّه لا جهاد إلّا مع الإمام المعصوم والجهاد مع غيرهم حرام!!. اقرأ على سبيل المثال ما جاء في كتاب «الغيبة» (ص: ٧٢): «**باب: ما روي فيمن ادعى الإمامة وزعم أنه إمام وليس بإمام وإن كل راية ترفع قبل قيام القيام فصاحبها طاغوت**». ثم ذكر روايةً عن أبي جعفر الباقر قال: «**كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت!!**». وانظر «وسائل الشيعة» (١١/ ٣٢) للحر العاملي.

(٢) من (ح).

(٣) هذا من جهة، ومن جهة أُخرى ما ذكرته في المقدمة (ص٨) في سبب تسميتهم بالرافضة.

(٤) انظر «لسان العرب» (مادة: رفض).

(٥) يعتبر بعض الرافضة أنَّ هذا اللقب مدحًا وليس ذمًّا، لما رواه محدثهم الفذ! الكليني عن الصادق إذ قال له أبو بصير: «جعلت فداك! فإنا قد نبزنا نبزا انكسرت له ظهورنا، وماتت له أفئدتنا، واستحلت به الولاة دماءنا، فقال عليه السلام: الرافضة؟ **قلت**: نعم! قال الإمام الصادق عليه السلام: «**لا والله ما هم سموكم بل الله سماكم به!!**. أما علمت يا أبا محمد أن سبعين رجلًا من بني إسرائيل رفضوا فرعون وقومه لما استبان لهم ضلالهم، فلحقوا بموسى عليه السلام لما استبان لهم هداه، فسموا في عسكر موسى عليه السلام (الرافضة) لأنهم رفضوا فرعون، وكانوا أكثر أهل ذلك العسكر عبادة، وأشدهم حبًا لموسى وهارون وذريتهما عليهما السلام. فأوحى الله عز وجل إلى موسى أن أثبت لهم هذا الاسم في التوراة، فإني سميتهم به ونحلتهم إياه! فأثبت موسى عليه السلام الاسم لهم، ثم ذخر الله لكم هذا الاسم حتى نحلكموه!!! يا أبا محمد، رفضوا الخير ورفضتم الشر! افترق الناس كل فرقة وتشعبوا كل شعبة، =

وإن كان باعتبارِ أنَّهم أتباع عليٍّ رضي الله عنه، وعليٌّ أميرُ المؤمنين، فأولُ من سُمي أميرَ المؤمنينَ عمرُ رضي الله عنه، فأتباعُهُ أحقُّ بتسميتِهم مؤمنين. وفي الجملةِ ما هم إلا كالنَّفَّاطين[١]؛ قالوا: نحنُ عصافيرُ الجنةِ. وأنَّى لهم ذلك.

ومنها: قولُهم: نحن مغلوبون في الدنيا، منصورون في الآخرةِ[٢].

قلنا: هذه دعوى باطلةٌ يُكذِّبُها القرآنُ؛ لأنّ اللهَ تعالى يقولُ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ﴾ [غافر: ٥١]، والسنيةُ هم المنصورون في الدنيا، [وكذلك][٣] هم المنصورون في الآخرةِ؛ لما عرفتَ من الآيةِ/ .

٥٦/وجه١)

ومنها: قولُهم: إنهم يحشرون مع عليٍّ[٤]؛ لأن النبيَّ ﷺ قال: «**لَوْ أَحَبَّ أَحَدُكُمْ حَجَرًا لَحُشِرَ مَعَهُ**»[٥].

قلنا: هذه أمانيُّ، وطمعٌ فاسدٌ؛ إنما ذلك مع صحةِ الاعتقادِ؛ فإنّ النصرانيَّ إذا أحبَّ عيسى ويعتقدُ أنه إلهٌ، ولم يكن شيءٌ من ذلك العيسويات

= فانشعبتم مع أهل بيت نبيكم ﷺ، وذهبتم حيث ذهبوا واخترتم من اختاره اللَّه لكم. نعم، رفضنا كل حكم إلا حكم اللَّه وأوليائه. . = فنحن الرافضة». «الروضة من الكافي» (٣٣) اهـ. **قلت**: يا له من فهمٍ معكوس وعقلٍ منكوس. . ربي سلّم سلّم.

(١) في «المعجم الوسيط» (مادة نَفَطت): النِّفَاطَةُ: حرفة النَّفاط. النَّفَّاط: مستخرج النَّفْط من معدنه. و–بائع النَّفط. و–الرّامي به. (الجمع) نَفّاطَةٌ، ونَفَّاطون. وفي «تاج العروس» (٥/ ٢٣٣): «النِّفْط بكسر النون وتشديدها: دهنٌ، وهو الذي تطلى به الإبل للجرب». اهـ ولعل المؤلف أراد أنهم يخبون عيوبهم كما يُفعل بالإبل الأجرَب.

(٢) انظر كتب «الأمالي» (٢١٢ و ٣٥١) للمفيد.

(٣) في الأصل: «فلذلك»، والمثبت من (ب)، (ح).

(٤) انظر «بصائر الدرجات» (ص: ٣٦) للصفّار، و«الأمالي» للمفيد.

(٥) **حديث مكذوب لا أصل له.**

إلهًا، لم يكن أحبَّ أحدًا من العيسوياتِ فضلًا عن الحشرِ معه. وكذلك الرافضيُّ، فإنه إذا أحبَّ عليًّا رضي الله عنه، الذي هو خيرٌ من الأنبياءِ وأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، ويعلمُ الغيبَ، ولم يكن كذلك، لم يحب عليًّا فضلًا عن الحشرِ معه؛ لأنه يكون أحبَّ واحدًا موصوفًا بهذه الصفاتِ وهو معدومٌ، فلا حظَّ له من عليٍّ رضي اللَّه عنه؛ لأنه يخالفُ صفتَهم.

وفي الجملةِ: فإنّ السنيةَ يحبون النبيَّ ﷺ ولا يُريدون يحشرون مع أحدٍ خيرٍ منه، ويحبونَ عليًّا أيضًا باعتقادٍ صحيحٍ، وفي تقديمِ أبي بكرٍ رضي اللَّه عنه هم أتباعُ عليٍّ؛ لأنّ عليًّا رضي اللَّه عنه لم يُعارِضْ في خلافةِ أبي بكرٍ رضي الله عنه، وسلَّم، ولم يُظهِرْ نزاعًا، وكذلك [السنيةُ][1]. وأما الرافضةُ، فقد خالفوا عليًّا في ذلك وعارضوه، فلم يكونوا أتباعًا له، وناصرُ من لم ينصرْ نفسَهُ فضوليٌّ، ومدَّعي حقًّا لمن لم يدَّعِهِ لنفسِه كذابٌ، ولم يطلعْ من يدِهم نصرةٌ لعليٍّ غيرَ صفقِ الحنكِ، فلو استحوا سكتوا، ولا أحدٌ أحبَّ لعليٍّ من أبيه وهو في النارِ يغلي دماغُه.

ومن كذباتِهم: أنهم يَبيتون على صندوقِ / الحسينِ رضي الله عنه عُميانًا (٥٦/وجه٢) وزَمْنَى[2]، وينجسون ويقذرون على الصندوقِ، ومن حقه كان يلثمُ بالعيونِ، ويتفقُ أن يكونَ فرجُ الرجالِ قبالَ فرجِ المرأةِ الأجنبيةِ، وأخسُّ من ذلك، ويزعمونَ أنّ العميانَ والزَّمْنَى يَشْفَوْنَ بذلك، ويأمرونَهم باللعنِ

---

(١) في الأصل: «ولسنية».

(٢) الزَّمِنُ: ذو الزَّمَنة. والزَّمانة: آفة في الحيوانات. ورجُلٌ زَمِنٌ أي مُبْتَلى بَيِّنُ الزَّمانة. والزَّمانة: العاهة؛ زَمِنَ يَزْمَنُ زَمَنًا وزُمْنَة وزَمَانة، فهو زَمِنٌ، والجَمْع زَمِنونَ، وزَمنين، **والجمع زَمْنى** لأنه جنسٌ للبلايا التي يُصابونَ بها ويدخلون فيها وهم لها كارهون. اهـ «لسان العرب» (مادة: زمن)

للصحابةِ[١]، وهذا زورٌ من وجوهٍ:

الأولُ: مضادةٌ لفعلِ اللهِ تعالى؛ من جهةِ أنّ اللهَ تعالى يُعمي ويُقعِدُ، والحسينُ يَشفي!.

الثاني: أنَّ العراقَ فيه مئاتُ ألوفٍ ولم نعهدْ نحن ولا آباؤُنا، أَعمَى أو مقعدًا شُفِيَ على صندوقهِ!.

الثالثُ: أنَّهم يأمرونهم باللعنِ والسبِّ (لآبائِهم)[٢] والصحابةِ[٣]، وحاشا للهِ تعالى أن يُعطيَ على (الفعلِ المحرَّمِ)[٤] كرامةً!.

الرابعُ: أنَّ الشفاءَ من صنعِ اللهِ تعالى، فإذا ادَّعَوْهُ للحسينِ جعلوه شريكًا له؛ فيستلزمُ كفرَ الرافضةِ المعتقدين لمثلِ هذا!.

الخامسُ: أنّ هذا- إن صحَّ- يوقعُ في القلبِ إيهامَ النقصِ في قبرِ عليٍّ ﵁ وقبرِ النبيِّ ﷺ؛ إذ هما خيرٌ من الحسينِ، ولم يحصلْ شيءٌ من ذلك عندَ قبرِ أحدِهما؛ فتعيَّنَ تزويرُ الرافضةِ!.

ومن ضحكاتِهم و[مصخرياتهم][٥]: أنَّهم يحرمونَ لحومَ الحيواناتِ المأكولةِ أيامَ العشرِ[٦]، حتى يقرءون[٧] كتابًا لهم يُسمُّونه «مصراعًا»[٨]، وفيه من المنكرِ والكذبِ ما لا يَرضَى اللهُ تعالى به، فإذا فرغوا قالوا: انطبقَ

---

(١) لعل هذا مما رآه المؤلف ﵀. والرافضة تدّعي أنّ في طينة قبر الحسين شفاءٌ من كلِّ داء!!. انظر «من لا يحضره الفقيه» (٢/ ٣٦٢).

(٢) في (ح): للخلفاء.

(٣) سبُّ الصحابة -رضوان اللَّه عليهم أجمعين- من ضروريات مذهب الرافضة، كما بيّناه في المقدمة.

(٤) في(ح): فعل الكفر.

(٥) في الأصل: مصخركياتهم، وفي (ح): مضحكاتهم. والمثبت من (ب). والجادة: مسخرياتهم. كما سبق.

(٦) يعني: العشر الأوّل من محرم. ذكر هذا الشيعي الزنجاني في «عقائد الإمامية» (ص: ٢٩٣).

(٧) كذا بإثبات النون مع الناصب «حتى»، وله توجيه في اللغة. والجادة: «حتى يقرءوا».

(٨) لم أقف على من ذَكَرَ هذا الكتاب مِنْ خلالِ مراجعتي لكتب الفهارس الشيعية، واللَّه أعلم.

«المصراعُ»[١]، ويُحلِّلُون اللحمَ.

وهل إذا فتَّش من مخلوقاتِ اللهِ / تعالى [تلقَى أحدًا][٢] أقلَّ عقلًا منهم! (٥٧/ وجه١) إنسانٌ قُتِلَ من نحوِ ثمانِ مائةِ سنةٍ، ما معنى تحريمِ اللحمِ في يومٍ مثلِ [يومِهِ][٣]، فأيُّ النسبة[٤] بينَ لحمِ الآدميِّ ولحمِ البقرِ والغنمِ؟! أجلَّ اللهُ قدرَ الحسينِ عن مثلِ هذا التشبيهِ! وفي أيِّ نصٍّ أنَّ اللحمَ يَحرُمُ أو يُكرَهُ في يومٍ، أو قبلَ قراءةِ كتابٍ، أو بعدَه؟! هل هذا إلا مذهبٌ مبنيٌّ على [المصخريةِ][٥]؟!.

ومنها: أنهم يَعملون عزاءً في كلِّ سنةٍ في أيامِ العشرِ[٦]، ويُقيمون نائحاتٍ، يُنشِدون أشعارًا، ويختلطُ [بهن][٧] الأجانبُ من النساءِ والرجالِ، فإذا رجعْنَ رجعْنَ باللطمِ والشموعِ [المعلقةِ][٨] وأصواتِ النساءِ العالياتِ، ويقعُ فيه بينَ الرجالِ والنساءِ من الحرامِ ما فيه غليظُ المعاصي؛ [و][٩] يَزعُمون أنَّ ذلك عبادةٌ! وأن الدِّرهمَ الذي تُعطى النائحةُ بسبعينَ درهمًا! وأيُّ عقلٍ أو نقلٍ يقبلُ هذا؟! وأيُّ دينٍ يُعطى فيه بالفعلِ المحرَّمِ أجرٌ؟! أجلَّ اللهُ تعالى دينَ الإسلامِ على مثلِ هذه الضحكةِ![١٠].

---

(١) في (ح): المصرع.

(٢) في الأصل: لم يلقى أحد. والمثبت من (ح).

(٣) من (ب)، وفي الأصل: «يوم».

(٤) وفي (ب): «تشبيه». والجادة: نسبةٍ. بدون ال.

(٥) في الأصل: مصخركية، والمثبت من (ب). انظر ما سبق.

(٦) هذا من أعظم شعائر الرافضة في الفترة الأخيرة، وهي الرمز الأوضح على التشيع.

(٧) في «الأصل»: بهم. والمثبت من (ح).

(٨) في «الأصل»: المعلوقة. والمثبت من (ح).

(٩) من (ح).

(١٠) يفتي علماء الشيعة - قديمًا وحديثًا - باستحباب النياحة واللطم. فهذا أحد كبرائهم الملقب بـ-الإمام المحقق رئيس الفقهاء العظام آية اللّه العظمى الشيخ- محمد حسين النائيني يُسأل عن هذه الشعائر والطقوس التي يمارسها الشيعة في مآتمهم وحسينياتهم فيقول: «لا إشكال في جواز اللطم بالأيدي على الخدود والصدور حد الاحمرار والاسوداد، بل يقوى جواز الضرب بالسلاسل=

ومنها: أنَّهم يَستحسنون [الشنيعَ][(١)] المستقبحَ على أهلِ البيتِ؛ مثلَ قطعِ رأسِ ريحانةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وتدويرِهِ في البلادِ منصوبًا على خشبةٍ، وعريِ المصوناتِ الشريفاتِ من أهلِ البيتِ، وركوبِهم على أقتابِ الجمالِ منَ العراقِ إلى الشامِ، ونحوِ ذلك مما يغضبُ اللهَ تعالى ويُستنكَفُ على ذكرِهِ، ويَستنكِفُ منه أهلُ النخوةِ من عوامِّ الناسِ، فكيف بمخاديمِ الناسِ من أهلِ البيتِ رضوانُ اللهِ / عليهم أجمعين؟! وهل عقلٌ يستحسنُ هذا إلا من [كان عقله][(٢)] أنقصِ العقولِ؛ إذ هو المثلُ المضروبُ بين الناسِ بعينِه: «أَيْ نَاصِحِي، أَيْ فَاضِحِي»[(٣)]. (٥٧/وجه٢)

= أيضًا على الأكتاف والظهور إلى الحد المذكور، بل وإن تأدى كل اللطم والضرب إلى خروج دم يسير على الأقوى، وأما إخراج الدم من الناصية بالسيوف والقامات فالأقوى جواز ما كان مأمونًا!!» اهـ مختصرًا وهذه الفتوى وافقه عليها ثلاثة عشر عالمًا. انظر «مقتل الحسين» لمرتضى عيّاد (ص: ١٤٦-١٥٢) فقد نقل فتاوى كثيرة لعلمائهم بجواز النياحة واللطم. وإمامهم الشيرازي - الهالك - زعيم حوزة كربلاء والمرجع الديني الأعلى السابق، لما سُئل هل أهل البيت عليهم الصلاة والسلام كانوا يؤذون أنفسهم على الإمام الحسين -عليه الصلاة والسلام- في تعظيم شعائره حتى نؤذي أنفسنا؟ قال: نعم كما ورد!!. وسئل: هل ضرب الرءوس يوم العاشر من المحرم «التطبير» يشوه سمعة الإسلام في الغرب؟ قال: بالعكس يقوي الإسلام!!. «مجلة المنبر الشيعية» (العدد ١٢ السنة الثانية ١٤٢٢هـ). قلت: **أسألكم بالله، هل رأيتم قط أحد علمائهم (المعممين) يلطم نفسه بالزنجير أو يدخل النار كما يفعله عوامهم المغرر بهم؟؟! فإذا كانت هذه عبادة عظيمة - كما يدّعي علماؤهم- فلماذا لا يكونون أوّل من يسارع إليها؟؟!** ثم: قولوا بالله، ألم تروي كتبكم أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ في النهي عن اللطم والنياحة؟! فلماذا جعلتموها وراء ظهوركم ولم تعملوا بها؟! فهل من حب آل بيت رسول الله ﷺ، أن تجعلوا كلام جدّهم رسول الله ﷺ وراء ظهوركم؟؟! سبحانك ربي، حمدًا لك على نعمة العقيدة السليمة. انظر أحاديث النهي عن النياحة واللطم في كتبهم مثل «من لايحضره الفقيه» (٤/ ٢٧١-٢٧٢)، و«وسائل الشيعة» (٢/ ٩١٥)، و«بحار الأنوار» (٨٢/ ١٠١-١٠٣)، وغيرها كثير.

(١) ليست في (ب)، وفي الأصل: «التشييع»، وفي (ح): «التشيع»، والمثبت مناسب للسياق.

(٢) من (ح).

(٣) هذه المشاهد التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ معروفة ومشاهدة في بلدنا، ويفتي بفعلها علماؤهم. قال=

ومنها: أنّ لهم يومًا يُسمُّونَه يومَ البَقْرِ، يعملون حلوى ويجعلون في جوفِها دهنًا، ويزعمون أنه عمرُ رضي الله عنه! ثم يَبقُرون جوفَهُ، ويأكلونَه[1]! . وحُكي أنّه جاء أعرابيٌ فأكل منه وقال: رحم اللهُ عمرَ ما أطيبَه حيًّا وميتًا!! فانظرْ إلى هذا العقلِ الناقصِ!!.

ومنها: أنهم يَنصبون أصبعَ الشهادةِ للسنّيِّ ويجعلونَ الاستقامةَ نيشانَ مذهبِ السُنيةِ، ويُعوِّجونها لهم، ويجعلونَ نيشانَ مذهبِهم التعويجَ، ويُشبِّهونَ التعويجَ بسجودِ الملائكةِ لآدمَ عليه السلام، والاستقامةَ بامتناعِ إبليسَ من السجودِ له! وتفكرْ أيها العاقلُ لهذه السخافةِ والسخريةِ![2].

= إمامهم النائيني: «**الظاهر عدم الإشكال في جواز التشبيهات والتمثيلات التي جرى عادة الشيعة الإمامية باتخاذها لإقامة العزاء والبكاء والإبكاء منذ قرون!!**». «مقتل الحسين» (ص: ١٤٦).

(١) **قال شيخ الإسلام** رحمه الله: «ومن حماقاتهم تمثيلهم لمن يبغضونه بالجماد أو الحيوان، ثم يفعلون بذلك الجماد والحيوان ما يرونه عقوبة لمن يبغضونه، مثل اتخاذهم نعجة - وقد تكون نعجة حمراء لكون عائشة تسمى الحميراء- يجعلونها عائشة ويعذبونها بنتف شعرها وغير ذلك، ويرون أن ذلك عقوبة لعائشة. ومثل اتخاذهم حِلْسًا مملوءًا سمنًا ثم يبعجونَ بطنه فيخرج السمن فيشربونه، ويقولون: هذا مثل ضرب عمر وشرب دمه. ومثل تسمية بعضهم لحمارين من حُمُر الرحا أحدهما بأبي بكر والآخر بعمر، ثم يعاقبون الحمارين، جعلا منهم تلك العقوبة عقوبة لأبي بكر وعمر. وتارة يكتبون أسماءهم على أسفل أرجلهم، حتى أن بعض الولاة جعل يضرب رجلي من فعل ذلك ويقول: إنما ضربت أبا بكر وعمر، ولا أزال أضربهما حتى أعدمهما. ومنهم من يسمى كلابه باسم أبي بكر وعمر ويلعنهما، ومنهم من إذا سمى كلبه فقيل له «بكير» يضارب من يفعل ذلك، ويقول: تسمى كلبي باسم أصحاب النار. ومنهم من يعظّم أبا لؤلؤة المجوسي الكافر الذي كان غلامًا للمغيرة ابن شعبة لما قتل عمر، ويقولون: واثارت أبي لؤلؤة! فيعظمون كافرًا مجوسيًّا باتفاق المسلمين؛ لكونه قتل عمر رضي الله عنه». اهـ «منهاج السنة» (١/ ٤٩-٥٠). **قلت**: وقد ألّف بعضهم كتابًا أسماه «عقد الدرر في بقر بطن عُمر»، أسأل اللّه رب العرش العظيم أن يبقر بطن من سبَّ الصحابة أو طعن في جنابهم. . آمين آمين يا رب العالمين.

(٢) **هذه الحركة معروفة معلومة عندنا في بلدنا يفعلونها إلى هذه اللحظة.**

ومنها: لزومُ عقدِ الإبهامِ بعقدِ الإبهامِ للمصافحةِ، ويُسمُّون ذلك عقدَ عليٍّ، ويجعلونَه نيشانًا على الرفضِ، والمصافحةُ مشهورةٌ عن النبيِّ ﷺ ببسطِ الراحتينِ، ويجعلونَ لعليٍّ هيئةً غيرَ هيئةِ النبيِّ ﷺ! قبَّحهم اللهُ تعالى من طائفةٍ!![1].

ومنها: تعويجُهم إلى الشقِّ الأيسرِ[2] في الهُوِيِّ للسجودِ، والقعودُ في التشهدِ[3]، ويختلجُ الريحُ في بطنِهِ وهو يريدُ خروجَهُ! فهل لمن يجعلُ التعويجَ نيشانًا لمذهبِهِ، و[يستجيزُه][4] على الاستقامةِ- عقلٌ.

(٥٨/وجه١) **ومنها**: عملُ السُّبَحِ والقبلِ من الطينِ الذي ينسبونَه إلى تربةِ الحسينِ / رضي الله عنه يسجدونَ عليها، إذا سجدوا وضعوها، وإذا قاموا أخذوها بأيديهم[5]، ويبالغون في تفضيلِ ذلك الطينِ على غيرِهِ من تُرْبِ الأنبياءِ والأولياءِ[6]. وهل هذا إلا من أكبرِ البدعِ؟! لأنَّ هذه التربةَ الشريفةَ لم تكن زمنَ النبيِّ ﷺ، وإنما حدثتْ بعدَهُ بجملةِ سنينَ، والحادثُ من عملِ السبحِ والقبلِ التي يبنونها على غيرِ مدفونٍ ويُسمُّونها بأسامي الموتى، ويَزعمون أنَّهم ظهروا، وهذا كذبٌ محضٌ و[مصخريةٌ][7]؛ لأنَّ اللهَ تعالى لا يبعثُ الأجْسَامَ إلى يومِ القيامةِ.

ومن أقبحِ ما يصنعون: التبركُ بذلك المقامِ والتمسُّحُ به، وتقبيلُ عتبتِهِ،

---

(١) وهذه أيضًا مشهورٌة، تفعلها الرافضة. وفُعلت معي أنا شخصيًّا مرارًا!!.

(٢) في (ب): «الأيمن».

(٣) انظر «وسائل الشيعة» (٤/ ٩٨٧).

(٤) من (ب)، وفي الأصل: «تسخيرة».

(٥) هذا معروف مشاهد من قبل الشيعة في كل مكان.

(٦) انظر لزامًا كتاب «الرافضة وتفضيل زيارة قبر الحسين» للسامرّائي، فقد ذكر أمثلة للغلو في أئمتهم وأضرحتهم تشيب لها الولدان!.

(٧) من (ب)، وفي الأصل: مصخركية. انظر ما سبق.

والنذرُ له، وهم يبنونه ويصنعونه بأيديهم؛ تشبيهًا بالأصنامِ للكفارِ[١].

ومنها: أنهم ينسبونَ إلى الحسنِ العسكريِّ[٢] ولدًا يُسمُّونه محمدًا، ويُلقِّبونَه بـ«المهديِّ» وبـ«المنتظرِ» وبـ«القاهرِ»[٣] وبـ«صاحبِ الزمانِ»، وإذا ذُكِرَ قاموا له.

وهذا من الكذبِ المحضِ؛ من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ أهلَ التاريخِ جميعًا- مثلَ عبدِ الرزاقِ[٤]، وابنِ قانعٍ[٥]،

---

(١) **قلت:** يشترك في هذا الفعل الصوفية، وهذا - مع الأسف - منتشرٌ في كثير من البلدان الإسلامية، طهَّرها اللَّه من هذا الشرك العظيم.

(٢) الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا بن موسى بن جعفر الصادق بن محمد بن علي - زين العابدين - بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، أبو محمد العسكري. أحد أئمة الشيعة الذين يدعون عصمتهم، قيل له الحسن العسكري لكونه سكن عسكر سُرَّ مَن رأى، وهو والد منتظر الرافضة. المتوفى سنة ٢٦٠هـ. انظر ترجمته في «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٧٢)، و«الأنساب» (٤/ ١٩٥)، و«المنتظم» لابن الجوزي (١٢/ ٧٤).

(٣) في (ح): القائم.

(٤) لعله يعني ابن الفوطي أبو الفضل عبد الرزاق بن أحمد بن محمد بن أبي المعالي الشيباني، ولا إخاله عبد الرزاق الصنعاني صاحب «المصنف» المتوفى سنة ٢١١هـ، قبل مولد الحسن العسكري بكثير. أما ابن الفوطي فإنه ولد في بغداد ٦٤٢هـ. صنّف المصنفات الكثيرة، قال الذهبي: «وعمل تاريخا كبيرا لم يبيضه ثم عمل آخر دونه في خمسين مجلدا سماه «مجمع الآداب في معجم الأسماء على معجم الألقاب»، وألَّف كتاب «درر الأصداف في غرر الأوصاف» وهو كبير جدا ذكر أنه جمعه من ألف كتاب مصنف من التواريخ والدواوين والأنساب والمجاميع عشرون مجلدا بيض منها خمسة، وكتاب «المؤتلف والمختلف» رتبه مجدولا، وله كتاب «التواريخ على الحوادث»، وكتاب «حوادث المائة السابعة» وإلى أن مات، وكتاب «الدرر الناصعة في شعراء المائة السابعة» في عدة مجلدات». اهـ «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٩٣)، توفي سنة ٧٢٣هـ. انظر «التذكرة» (ترجمة: ١١٧٣)، و«الوافي بالوفيات» (١٨/ ٢٥٠). **قلت:** وابن الفوطي هذا له مقالات تدل على تشيعه، مثل حديثه عن غزو المغول للعراق وموقف ابن العلقمي منها، والمقام لا يسع لبسطها هنا، لعلي أتطرق لها في بحثٍ آخر.

(٥) وهو عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق. ولد سنة ٢٦٥هـ، صاحب كتاب «معجم الصحابة»، =

ومحمدِ بنِ إسحاقَ[١]، وابنِ الجوزيِّ[٢]- مجمعون على أنّ الحسنَ العسكريَّ مات لا عَقِبَ له ولا نسلَ[٣].

الثاني: أنهم يزعمون أنه انهزم من المأمونِ[٤] وهو ابنُ سنتين، ودخل سردابَ سامراءَ، وهذا - بحسبِ زعمِهم أنه دونَ البلوغِ - يجبُ الحجرُ عليه في بدنِهِ ومالِهِ حتى يبلغَ رشيدًا، فكيف له إمامةٌ / فضلًا عن «المهديِّ»؟!. (٥٨/ وجه٢)

الثالثُ: أنّ هذا بحسبِ زعمهم يكونُ له اليومَ نحوٌ من ثمانمائةِ سنةٍ[٥]، وهلمَّ جرًّا حتى ظهورِه، ولم تُعلمْ مدتُه، ولم يُعلمْ أنّ أحدًا عاش من هذه الأمةِ خمسمائةِ سنةٍ أو فوقَها حتى يقاسَ به، ولم يكن كذلك غيرُ الخضرِ عليه السلام، وفي

= كان واسع الرحلة كثير الحديث، وتوفي سنة ٣٥٠هـ. انظر «تذكرة الحفاظ» (ترجمة: ٨٥١)، و«لسان الميزان» (ترجمة: ١٥٣٦).

(١) لم أعرفه، ولا أخاله يعني محمد بن إسحاق صاحب «السيرة» لأنه مات قبل مولد الحسن العسكري بكثير، وقد ذكر أكثر من واحد اسمه محمد بن إسحاق لهم كتب في التواريخ كمحمد بن إسحاق الفاكهي وغيره. انظر «الأعلام» للزركلي (٦/ ٢٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٩/ ٣٨).

(٢) لعله يعني أبا الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي الحنبلي، ولد سنة ٥٠٨هـ أو ٥١٦هـ، له مصنفات عديدة منها كتاب في التاريخ اسمه «المنتظم»، توفي سنة ٥٩٧هـ. انظر «الوافي بالوفيات» (١٨/ ١٠٩).

(٣) الشيعة أنفسهم يذكرون في كتبهم أنَّ الحسن العسكري لم يعقب!! لكنها الأهواء أعمت قلوبهم وبصائرهم. انظر في كتبهم مثل «أصول الكافي» (١/ ٥٠٥) وهو أصح كتب الحديث عندهم، و«المقالات والفرق» (ص: ١٠٢)، و«فرق الشيعة» (ص: ٩٦).

(٤) هذا سهوٌ من المؤلف رحمه الله، لأن المأمون توفي٢١٨هـ، أي قبل زمن العسكري بكثير. والصحيح أنه كان في عهد محمد المهتدي سنة ٢٥٥هـ، والذي بعده أحمد المعتمد ٢٥٦هـ. انظر المصادر السابقة.

(٥) هذا الرقم غير دقيق، لأن الشيعة يدّعون أنه اختفى بعد سنة ٢٥٥هـ، والمؤلف من القرن التاسع الهجري.

بقائِهِ خلافٌ، والعلماءُ المحدِّثون المحقِّقون [مجمعون][1] على أنه مات، إذ لم ينقلْ أحدٌ أنه اجتمعَ بالنبيِّ ﷺ[2]، ونقل عنه ﷺ أنه قال: «**لَوْ كَانَ أَخِي الخَضِرُ حَيًّا لَزَارَنِي**»[3]. ولا كان يسعُه لو كان حيًّا غيرُ الوصولِ إلى النبيِّ ﷺ. وعلى قولِ من يزعمُ حياتَهُ فليسَ هو من هذه الأمةِ ولم يكن أحدًا منتظرًا متفقًا على بقائِهِ غيرَ إبليسَ لعنه اللهُ تعالى، وحاشا أن يشبَّهَ أحدٌ من المسلمين به فضلًا عن أئمةِ أهلِ البيتِ!.

الرابعُ: الذي نقل عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**يُواطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي**»[4]، يعني: يكونَ اسمَهُ «محمدُ بنُ عبدِ الله»، وأما «محمدُ بنُ الحسنِ» [فكذبٌ][5].

الخامسُ: أنّ الرافضةَ على سبعِ فرقٍ[6] في هذا المسمَّى بالمهديِّ، ويخالفون هؤلاء [هؤلاء][7]، إلا [لغيرتِهِ][8]، فالإسماعيليةُ يدَّعونه لإسماعيلَ

---

(١) في الأصل: «مجموعون»، وغير موجودة في (ب).

(٢) زاد في (ح): إلا أنه عند موت النبي أتى.

(٣) **لايثبت مرفوعًا**: قال السخاوي في (٥١٣): «قال شيخنا - أي ابن حجر -: لا يثبت مرفوعًا وإنما هو من كلام بعض السلف ممن أنكر حياة الخضر». اهـ

(٤) **حديث صحيح**: عن عبد الله بن مسعود ؓ عن النبي ﷺ: «**لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْم، لَطوَّلَ اللَّه ذَلِكَ اليَوْم، حَتَّى يَبعث فِيهِ رَجُلًا مِنِّي، أَوْ**: مِنْ أَهلِ بَيْتي، يُواطِىءُ اسْمُه اسْمِي، وَاسْمُ أبيهِ اسْمَ أبي، يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجُورًا». أخرجه أبو داود (٤٢٨٢) واللفظ له، والترمذي (٢٢٣٠) مختصرًا وقال: وفي الباب عن عليٍّ، وأبي سعيد، وأمِّ سَلَمة، وأبي هريرة. ثم قال: وهذا حديث حسنٌ صحيحٌ.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) سيأتي الحديث عن هذه الفرق بالتفصيل في الفصل الثامن.

(٧) زيادة من (ب).

(٨) في (ح): المغيرية.

ابنِ جعفرٍ[١]، والقرامطةُ يدَّعونه لمحمدِ بنِ إسماعيلَ[٢]، والمحمديةُ ترى [أنّه][٣] القائمُ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الحسنِ بنِ [الحسينِ][٤]، و[الناءوسيةُ][٥] يدَّعونه [لأبي جعفرٍ][٦]، [والممطورية يدّعونه لموسى بن جعفر][٧]، و[الكربيّةُ][٨] يدَّعونه لمحمدِ بنِ الحنفيةِ[٩]، ومنهم [كُثيِّر عزة][١٠]، وهو

(١) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٢٧٨)، و«فرق الشيعة» للنوبختي (ص: ٦٧)، و«الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٣٨٣-٣٨٩).

(٢) انظر «فرق الشيعة» (ص: ٧٢) للنوبختي الشيعي، و«الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٣٧٨-٣٨٢).

(٣) في(ب)، (ح): «أن».

(٤) لا توجد في (ب). يعتقد أصحاب هذه الفرقة أنّه موجود في جبل حاجر من ناحية نجد. انظر «الفرق بين الفرق» (٤٢-٤٥).

(٥) في (ب): «الفارسية».

(٦) في (ب): «إلى جعفر». نسبةً إلى عجلان بن ناووس وقيل إلى قرية ناوسا. ادّعت هذه الفرقة أنَّ الصادق حي، ولن يموت حتى يظهر فيظهر أمره، وهو المهدي القائم. انظر «الملل والنحل» (١/ ٢٧٣)، و«فرق الشيعة» (ص: ٦٧).

(٧) لا توجد في الأصل، المثبت من (ب). هذه الفرقة قالت إن موسى بن جعفر لم يمت، بل هو غائب، وإنما سموًّا بهذا الاسم لما أظهروا هذه المقالة، قال لهم قوم: واللّه ما أنتم إلا كلاب ممطورة، يعني: أنهم كالكلاب المبتلة من غاية ركاكة هذه المقالة. انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري (٢٩)، و«اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» لأبي عبد اللّه الرازي (ص: ٥٤).

(٨) في الأصل: «الكربنية» وهي مصحفة، وفي (ح): الكريبية، والصحيح ما أثبت.

(٩) هي إحدى فرق الكيسانية، وهم أصحاب أبي كرب الضرير يزعمون أنَّ محمد بن الحنفية حيٌّ بجبال رضوى، أسد عن يمينه، ونمر عن شماله، يحفظانه، يأتيه رزقه غدوة وعشية إلى وقت خروجه!!. انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري (١٩)، وفرق الشيعة (ص: ٢٧)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٧).

(١٠) في (ب): «بن وغرة». وهو عبد الرحمن الخزاعي كان رافضيًا يقول بتناسخ الأرواح، ويؤمن بالرجعة، وهو أحد عشَّاق العرب المشهورين، صاحب عزَّة بنت جميل، وله معها حكايات نوادر وأمور مشهورة، وأكثر شعره فيها، وكان يدخل على عبد الملك بن مروان وينشده، وكان كثير=

القائلُ شعرًا:

أَلَا إِنَّ الْأَئِـمَّـةَ مِـنْ قُـرَيْـشٍ ... وُلَاةَ الـحَـقِّ أَرْبَـعَـةٌ سَـوَاءُ / (٥٩/ وجه١)

عَـلِـيٌّ وَالـثَّـلَاثَـةُ مِـنْ بَـنِـيـهِ ... هُـمُ الْأَسْبَاطُ [مَا فِيهِمْ خَفَاءُ][1]

فَـسِـبْـطٌ [سِبْطُ][2] إِيـمَـانٍ وَبِـرٍّ ... وَسِـبْـطٌ غَـيَّـبَـتْـهُ كَـرْبَـلَاءُ

وَسِبْطٌ لَا يَـذُوقُ الـمَـوْتَ حتى ... يَـقُـودَ الـخَـيْـلَ يَـقْـدُمُـهَـا الـلِّـوَاءُ

تَـغَـيَّـبَ لَا يُـرَى مِـنْـهُ زَمَـانٌ ... بِـرَضْـوَى عِـنْـدَهُ عَـسَـلٌ وَمَـاءُ[3]

يَزعمُون أنّ محمدَ بنَ الحنفيةِ هو المهديُّ المبشَّرُ به، وهو في جبلِ رضوى[4] عندَه عينُ عسلٍ وعينُ ماءٍ، وعن يمينِهِ أسدٌ وعن شمالِهِ أسدٌ

= التعصب لآل أبي طالب، توفي سنة ١٠٥هـ في نفس اليوم الذي مات فيه عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما. انظر «تاريخ دمشق» (٥٠/ ٧٦-١١١)، «تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٢٧-٢٢٩)، «مرآة الجنان» (١/ ٢٢٠).

(١) في (ب): «حبهم ولآءُ».

(٢) في (ب): «السبط».

(٣) نظم عبد القاهر البغدادي في (الفرق بين الفرق) (ص ٢٩) أبياتًا جميلة في الرد عليها فقال:

ولاة الحق أربعة ولكن ... لثاني اثنين قد سبق العلاءُ

وفاروق الورى أضحى إمامًا ... وذو النورين بعدُ له الولاءُ

عليٌّ بعدهم أضحى إمامًا ... بترتيبي لهم نزلَ القضاءُ

ومبغض من ذكرناه لعينٌ ... وفي نار الجحيم لهُ جزاءُ

وأهل الرفض قومٌ كالنصارى ... حيارى ما لحَيرتهم دواءُ

(٤) قال ياقوت الحموي: «وهو جبل بالمدينة. .ثم قال: وقال عرام بن الأصبغ السلمي: رضوى جبل، وهو من ينبع على مسيرة يوم ومن المدينة على سبع مراحل ميامنه طريق مكة ومياسره طريق البريراء لمن كان مصعدا إلى مكة وهو على ليلتين من البحر ويتلوه عزور وبينه وبين رضوى طريق المعرقة تختصره العرب إلى الشام ووادي الصفراء منه من ناحية مطلع الشمس على يوم. وقال ابن السكيت: رضوى قفاه حجارة وبطنه غور يضربه الساحل وهو جبل عند ينبع لجهينة بينه وبين الحوراء والحوراء فرضة من فرض البحر ترفأ إليها سفن مصر. وقال أبو زيد: وقرب ينبع جبل رضوى وهو جبل منيف ذو شعاب وأودية ورأيته من ينبع أخضر وأخبرني من طاف في شعابه أن به=

يحفظونه، حتَّى يظهرَ أمرُهُ!!.

وفِرقة تدّعي لغيرِ هؤلاءِ، وكلُّهم أقربُ إلى القبولِ!! لأنَّهم يدعونَ البقاءَ لمعدومٍ كلُّ فرقِ المسلمين تخالفُ في خَلْقِهِ، فكيف ببقائِهِ؟! فكيف ببلوغِهِ؟! فكيف برشدِهِ؟! فكيف بإيمانِهِ؟! فكيف بإمامتِهِ؟! فكيف بعصمتِهِ؟! فكيف بمهديتِهِ؟! وهم لا يقدرون على إثباتِ واحدةٍ منها على فرقِهم، فكيف يقدرون على الإثباتِ علينا؟! وحينئذٍ فيسقطُ كلُّ فرقةٍ بتناقضِ الأخرى!.

السادسُ: من أكبرِ الفسوقِ تسميةُ هذا المفقودِ بـ«صاحبِ الزمانِ»، ولا صاحبَ للزمانِ غيرُ اللهِ! قبَّحَهم اللهُ تعالى!!.

ومنها: أنهم يدّقون لمهديِّهم هذا طبلًا، ويَسرُجون له فرسًا؛ ليخرجَ إليهم فيركبَ![1].

ومنها: أنهم يدَّخرون لهم سيوفًا[2]، ومن أعظمِ الضحكاتِ: [أنهم][3]

= مياهًا كثيرة وأشجارًا وهو الجبل الذي يزعم الكيسانية أن محمد بن الحنفية به مقيم حي يرزق ومن رضوى يقطع حجر المسن ويحمل إلى الدنيا كلها وبقربه فيما بينه وبين ديار جهينة مما يلي البحر ديار للمحسينيين حزرت بيوت الشعر التي يسكنونها نحوا من سبعمائة بيت وهم بادية مثل الأعراب ينتقلون في المياه والمراعي لا يميز بينهم وبين بادية الأعراب في خلق ولا خلق وتتصل ديارهم مما يلي الشرق بودَّان». اهـ «معجم البلدان» (رضوى)

(١) **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن حماقاتهم أيضًا أنهم يجعلون للمنتظر عدّة مشاهد ينتظرونه فيها، كالسرداب الذي بسامرَّاء، الذي يزعمون أنه غاب فيه، ومشاهد أُخر. وقد يقيمون هناك دابة - إمّا بغلة وإما فرسًا- وإما غير ذلك ليركبها إذا خرج ويقيمون هناك إما في طرفي النهار وإما في أوقات أخر من ينادي عليه بالخروج: يا مولانا اخرج، يا مولانا اخرج؛ ويشهرون السلاح ولا أحد هناك يقاتلهم وفيهم من يقول في أوقات الصلاة دائما لا يصلى خشية أن يخرج وهو في الصلاة فيشتغل بها عن خروجه وخدمته». اهـ «منهاج السنة» (١/ ٤٤-٤٦).

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) من (ب)، وفي الأصل: «أن».

يجعلونَ [له][١] من أموالهم سهمًا، ثم يحذفونها في المياهِ العميقةِ كالدجلةِ، ويزعمون أنه إذا ظهر يمشي المالُ إليه، أو هو يجيءُ إلى المالِ!! / (٦٠/ وجه١)

ومنها: أنهم يجيئون إلى قبابِ الدورِ التي يبنونها له، ويندبونَه إلى الخروجِ من تلك [القبابِ][٢]. ماتتِ الآباءُ على ذلك، وستموتُ الأولادُ وأولادُ الأولادِ، ولا يرون أحدًا يخرجُ إليهم!![٣].

ومنها: أنه كم ادَّعى واحدٌ أنه المهديُّ أو نائبُه، ومات وتبيَّن كذبُهُ، وأمثالُ ذلك من [المسخرياتِ][٤].

ومنها: أنهم يزعمون أنّه ظهر في (جزيرةِ)[٥] العربِ، وأنه يرحلُ وينزلُ، وأنه حاضرٌ في كلِّ مكانٍ، ولو تشاور اثنان أو اجتمعَ جماعةٌ كان معهم!![٦].

ومنها: دعواهم له ولسائرِ أئمتِهم [علمَ][٧] الغيبِ، ويحتجُّون بما قال اللهُ

---

(١) من (ب)، وفي الأصل: «لهم». (٢) في «الأصل»: القبة. والمثبت من (ح).

(٣) ذكر ابن بطوطة في رحلته أنه مرَّ بـ«مدينة الحلَّة» بالعراق قال: «بمقربة من السوق الأعظم بهذه المدينة مسجد على بابه ستر حرير مسدول وهم يسمونه مشهد صاحب الزمان، ومن عادتهم أنه يخرج في كل ليلة مائة رجل من أهل المدينة عليهم سلاح وبأيديهم سيوف مشهورة فيأتون أمير المدينة بعد صلاة العصر فيأخذون منه فرسًا ملجمًا أو بغلًا ويضربون الطبول والأنفار والبوقات أمام تلك الدابة، ويتقدمها خمسون منهم ويتبعها مثلهم ويمشي آخرون عن يمينها وشمالها، ويأتون مشهد صاحب الزمان فيقفون بالباب ويقولون: «باسم اللَّه يا صاحب الزمان، باسم اللَّه اخرج، وقد ظهر الفساد، وكثر الظلم، وهذا أوان خروجك. .الخ». اهـ «تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار» (١/ ١٦٤).

(٤) في الأصل: «المسخركيات»، وفي (ح): المضحكات، والمثبت من(ب).

(٥) في (ح): جزائر.

(٦) حتى إنّ علماءهم وقادتهم السياسيون يدّعون أنهم يلتقون بالمهدي، أنهم يوصيهم ويجيبهم على أسئلتهم المتنوعة. **قلت**: ومن يقرأ فتاوى مقتدى الصدر الأخيرة يعلم ذلك جيدًا !!.

(٧) في الأصل و(ب)، (ح): «على».

تعالى عن اللوحِ المحفوظِ: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] أي: عليٌّ وكلٌّ من أئمتِهم!![١].

السابعُ: أنه نقلَ الإمامُ الأعظمُ ابنُ تيميةَ الحنبليُّ[٢] -رحمه اللَّه تعالى-، أنَّ مهديَّ الرافضةِ لا خيرَ فيه على قرارِهم[٣] أمَّا هم فلا ينتفعون به لا في دينٍ ولا في دنيا؛ لغيبتِه عنهم. وأما السنيةُ فإنهم كفارٌ عندَهم بسببِه[٤].

وأما أكبرُ قلةِ عقولِ الرافضةِ: أنهم يقولون: غيبتُه لا من اللهِ ولا من نفسِه، بل من قلةِ الناصرِ![٥]. وهذا سخفٌ عظيمٌ، فليموتوا بدائِهم ولا يجدونَ له ناصرًا لذلتِهم وقلتِهم إلى يومِ القيامةِ.

ومنها: أنهم وضعوا في صندوقِ هذا المشهدِ الذي نسبوه إلى عليٍّ رضي الله عنه واحدًا من الجعيديةِ[٦] في أيامِ بعضِ سلاطينِ المغلِ، وكلَّم السلطانَ وشكا من

---

(١) ذكر هذا الكلام صاحب كتاب «أمالي الصدوق» بسنده إلى أبي الجارود الأعمى زياد بن المنذر الهمداني. **قلت:** الهمداني هذا، قال عنه يحيى بن معين: «كذّاب عدو اللَّه ليس يساوي فلسًا». انظر «الضعفاء و المتروكين» لابن الجوزي (١/ ٣٠١ رقم ١٣٠٥). وإليه تنسب الجارودية سيأتي الحديث عن هذه الفرقة وصاحبها في - الفصل الثامن. **قلت:** قاتل اللَّه الرافضة، أعمى اللَّه أبصارهم وقلوبهم عن **بداية الآية**، فساقهم الهوى إلى الهاوية. قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

(٢) ينظر منهاج السنة (٨/ ٢٦٢).

(٣) في (ب): «يقع فيه على تقديرهم إمامة».

(٤) هذا التكفير متواتر في كتب الشيعة. خذ على سبيل المثال الروايات الكثيرة التي أوردها علامتهم المجلسي في «بحار الأنوار» (٢٧/ ١٦٦) في تكفير من لم يؤمن بولاية علي رضي الله عنه فقال: «باب: أنه لا تقبل الأعمال إلا بالولاية». وانظر لزامًا كتاب «الشيعة الاثنا عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين» للأخ عبد اللَّه السلفي فقد جمع مِنْ كُتُبهم مِنَ التكفير ما يشيب له الولدان.

(٥) انظر «كشف الأسرار عن وجه الغائب عن الأبصار» (ص: ١٨٧) للنوري الطبرسي.

(٦) قال صاحب «اللسان»: جعد: الجعد من الشعر: خلاف السبط، وقيل هو القصير؛ عن كراع. شعر جعد: بيِّن الجُعُودة، جَعُد جُعُودة وجَعَادَة وتَجَعَّد وجَعَّده صاحبه تجعيدًا، ورجل جعد الشعر: من=

أبي بكرٍ وعمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن السنيةِ، حتى تَرفَّضَ السلطانُ أيامًا، وحملَ رعيتَهُ على الرفضِ، فتوصَّلَ [الخبرُ إلى][1] جمالِ الدينِ أو محيي الدينِ العاقوليِّ[2] [وهو][3] من علماءِ السنيةِ الكبارِ- وقد وضعوا ذلك الجعيديَّ فيه مرةً أخرى، وكلَّم السلطانَ أيضًا[4]، إلى أنْ كسر السلطانُ الصندوقَ، وأخرج ذلك الجعيديَّ؛ وتبيَّن زُورُهم[5]، وصودروا بدراهمَ كثيرةٍ.

ومنها: أنهم زوّروا هذا المشهدَ الذي هو الآن وجعلوه لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد قال ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لو علمتِ الرافضةُ هذا قبرُ مَن لَرجموه بالحجارةِ؛ هذا قبرُ المغيرةِ بنِ شعبةَ، وإنما قبرُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[6] في جامعِ الكوفةِ بينَ القبلةِ وقصرِ الإمارةِ، وذلك موضعُ [قَتْلِهِ][7]، والسرُّ [فيه][8] أنَّ اللهَ تعالى أظهر هذا [القبر المزور][9]

= الجعودة، والأنثى جعْدة، وجمعها جعاد. (مادة: جعد). ولعل المقصود بالجعيدي هنا: هو طور من الأطوار التي كان يستخدمها الفلاحون والمزارعون في مواسم الحصاد، فيخففون عن أنفسهم التعب من خلال إنشاده، والتسلي بغناءه. ويستعمل أيضًا في المساجلات الكبيرة والطويلة نظرًا لسهولة نظمة وصغر أشطره.

(١) زيادة من (ب).

(٢) هو عبداللَّه بن محمد بن علي بن حماد بن ثابت الواسطي الشافعي البغدادي الإمام مفتي العراق. مدرس المدرسة المستنصرية، ولد سنة ثمان وثلاثين وستمائة وتوفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة هجرية، وهي نفس السنة التي توفي فيها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما اللَّه. انظر ترجمته في «البداية والنهاية» (١٤/ ٥٥٩ طبعة المعرفة)، و«الوافي بالوفيات» (١٧/ ٣١٨)، و«طبقات الشافعية» (٢/ ٢٦٣).

(٣) في الأصل: «وهم»، ولا يناسب السياق، والأولى ما أثبت.

(٤) في (ب): «فأمر الشيخ السلطان فكسر الصندوق».

(٥) في (ب): «كذبهم وزورهم».

(٦) يعني: عليًا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) في الأصل، (ح): «قُبلته»، ولعل المثبت وهو من (ب) أصوب.

(٨) من (ب)، وفي الأصل، (ح): «في».

(٩) في الأصل: «الزور»، والمثبت من (ب).

وأخفى قبرَهُ الحقيقيَّ على الرافضةِ لعلمِهِ ﷺ بأنهم ينقلون موتاهم إليه[١]، فأظهر هذا القبرَ المزوَّرَ لهم حتى لا يكونَ لهم به اتصالٌ لا في الحياةِ ولا في المماتِ!!»[٢].

ومنها: قولُهم لعوامِّ السنيةِ: أنتم ما لكم قبابٌ؟!

ويا لَلهِ العجبِ! ما أبهتَهم بالزورِ! ألم ينظروا إلى أتباعِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما والأولياءِ من أهلِ السنيةِ، مثلِ سيدي أحمدَ[٣]، والهواريِّ[٤]، والشنبكيِّ[٥]، وأبي الوفاءِ[٦]، وعبدِ القادرِ الجيلانيِّ[٧]، وابنِ الهيتيِّ[٨]، وابنِ إدريسَ[٩]،

---

(١) أي: يدفنونه بالقرب منه.

(٢) تقدم الكلام على مسألة قبر علي رضي الله عنه (ص١٠٠).

(٣) هو أحمد بن أبي الحسن علي بن أحمد المشهور بالرفاعي، ولد سنة ٥٠٠هـ، جاء أبوه من المغرب وسكن البطائح بقرية أم عبيد. له أتباع ولهم أحوال عجيبة، توفي سنة ٥٧٨هـ. «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٧٧-٨٠)، و«تاريخ الإسلام» (٤٠/ ٢٤٨-٢٥٥).

(٤) لم أعرفه. (٥) لم أعرفه.

(٦) هو أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي المشهور بابن عقيل شيخ حنابلة بغداد، ولد سنة ٤٣١هـ، قال عنه الذهبي: «أحد الأعلام وفرد زمانه علما ونقلا وذكاء وتفننا له كتاب الفنون في أزيد من أربعمائة مجلد إلا أنه خالف السلف ووافق المعتزلة في عدة بدع نسأل اللَّه العفو والسلامة فإن كثرة التبحر في الكلام ربما أضر بصاحبه ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» اهـ. توفي له ولدان في سن الشباب فصبر ولم يظهر جزعًا، توفي سنة ٥١٣هـ، ودفن عند قبر الإمام أحمد. انظر «ميزان الاعتدال» (٥/ ١٦٧ ترجمة: ٥٨٩٨)، «شذرات الذهب» (٤/ ٣٥-٤٠).

(٧) هو عبد القادر بن أبي صالح بن عبد اللَّه بن جنكى دوست الجيلاني نسبة إلى جبل وهي بلاد متفرقة من وراء طبرستان وبها ولد ويقال لها أيضا جيلان وكيلان. ولد سنة ٤٧١هـ وتوفي سنة ٥٦١هـ عن عمرٍ يناهز التسعين سنة. قال عنه موفق الدين بن قدامة: «أدركناه في آخر عمره فأسكننا مدرسته. . . إلى أن قال: ولم أسمع عن أحد يحكي عنه من الكرامات أكثر مما يحكى عنه ولا رأيت أحدا يعظمه الناس من أجل الدين أكثر منه» اهـ. انظر «شذرات الذهب» (٤/ ١٩٨- ٢٠٢).

(٨) لعله أبو الحسن علي ابن أبي نصر المعروف بابن الهيتي. ولد سنة ٤٤٤هـ، كان من الزهاد العبّاد، وتوفي سنة ٥٦٤هـ. انظر «تاريخ إربل» لابن أبي البركات الأربيلي (١/ ٣٥-٥٥).

(٩) لم أعرفه، ولا أخاله الإمام الشافعي لأن قبره في مصر.

وأبي حنيفةَ، والإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، وأمثالُهم أصحابُ قبابٍ كثيرةٍ في العراقِ لو عددنا ذكرَهم لطالَ.

وهم / ما لهم غيرُ ثلاثِ قبابٍ ظاهرةٍ في العراقِ: الحسينُ، وموسى، (٦٠/وجه٢) والجوادُ، وعليٌّ رضي الله عنه قبرُه هذا الذي في النجفِ مزوَّرٌ كما عرفتَ، وقبابُ صاحبِ زمانِهم مزورةٌ[١].

وأما أبا بكرٍ[٢] وعمرُ رضي الله عنهما، في حجرةِ النبيِّ ﷺ قبةٌ يضربُ إليها أكبادَ الإبلِ من مشارقِ الأرضِ ومغاربِها كلَّ سنةٍ ستمائةُ ألفٍ، وإن نقص القدرُ من البشرِ كمل من الملائكةِ[٣]. وقد سأل بعضُ الخلفاءِ بعضَ العلماءِ: أين كان مكانُ

---

(١) ليس بناء القباب على الأضرحة مما يفتخر به أهل السنة، بل هذا الفعل مما نهى عنه النبي ﷺ أشدَّ النهي. فعن عن جابر قال: «نهى رسول اللَّه ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه». أخرجه مسلم (٩٧٠). وأمر ﷺ بهدمها؛ فقد قال ثمامة بن شفي: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي، ثم قال سمعت رسول اللَّه ﷺ يأمر بتسويتها. أخرجه مسلم (٩٦٨). بل بعث النبيُّ ﷺ عليًّا لهدمها؛ قال أبو الهياج الأسدي قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللَّه ﷺ؟ أن لا تدع تمثالًا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفا إلا سويته. أخرجه مسلم (٩٦٩). **قلت**: وهذه القباب التي ذكرها المؤلف رحمه الله، بناها الصوفية ومن سلك مسلكهم، لمّا كانوا متمكنين، وأنكرها عليهم أهل السنة والجماعة.

(٢) كذا وهو صحيح في اللغة، والجادة: «أبو بكر».

(٣) هذا تقرير خاطئ من المؤلف رحمه الله. فإن أهل السنَّة والجماعة لا يشدُّون الرحال إلى قبره ﷺ، أو إلى قبر صاحبيه رضي الله عنهما، أو إلى قبر من قبور المسلمين. إنما جاء الأمر بزيارة القبور من باب التذكير بمآل الإنسان، لا أن يذهب إليها ليتبرك بها أو أن ليطلب حاجته منها! يدلك على هذا، قوله ﷺ من حديث بريدة رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «**نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة**». أخرجه مسلم (٩٧٧) بزيادة مطولًا، وأبو داود (٣٢٣٥) واللفظ له، والنسائي في «المجتبى» (٤/ ٨٩ و ٨/ ٣١٠). أمّا شدُّ الرحال فلا يجوز إلّا للمساجد الثلاثة، لقوله ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى**». أخرجه البخاري (١١٩٧ و ١٨٦٤ و١٩٩٥)، ومسلم (١٣٩٧) واللفظ له. أما ما ذكره المؤلف رحمه الله من مسألة بناء القبة على قبر النبي ﷺ، فهذا أيضًا مستحدث، ولم يكن إلا في أواخر القرن السابع! وقد أنكره علماء السنة قديمًا وحديثًا. انظر في ذلك بحث مهم لمُحَدِّث اليمن مقبل الوادعي رحمه الله بعنوان «حكم القبة المبنية على قبر الرسول ﷺ».

أبي بكرٍ وعمرَ ﵄ من النبيِّ ﷺ حالَ حياتِهِ؟ قال: مكانَهما منه حالَ مماتِهِ!. ومن أين مثلُ هذا البختِ الذي لا منقبةَ أكبرُ منه؟!.

ومنها: أنهم يفترون على السيد الجليل المجمع على جلالته بين علماء الظاهر والباطن الحسيب النسيب الذي تواترت كراماته الشيخ عبد القادر الجيلي بأنه أفتى بقتل موسى الكاظم بن جعفر الصادق، والشيخ عبد القادر ولد بعد موت موسى الكاظم بمائة وستين سنة، وهكذا دأبهم دائمًا إذا أرادوا أن يسبوا أحدًا من الكبار يفترون عليه بأنواع الافتراءات حتى تتمكن العامة من سبهم حتى إنهم افتروا على خليفة رسول الله -صلى الله تعالى عليه وسلم- عمر بن الخطاب بنحو سبعمائة شيء، كما سيأتي بعضها][1].

ومنها: قولُهم: إنَّ النبيَّ ﷺ قال للحسنِ: «**أَبْعَدَ اللهُ مَزَارَكَ**»[2].

انظرْ في هذا العقلِ الناقصِ! أيُّه[3] أبعدُ مزارًا: الذي في البقيعِ عندَ جدِّه موضعَ وطنِهِ الذي هو التختُ، أو الذي في كربلاءَ أو النجفِ في العراقِ؟! ما هذا إلا سخفٌ عظيمٌ!.

ومنها: تفضيلُهم الحسينَ على الحسنِ ﵄[4]، والحسنُ هو الأكبرُ

---

(١) من (ح).

(٢) حديث مكذوب لا أصل له.

(٣) كذا في الأصل و(ب)، وله توجيه في اللغة، والجادة: «أيها» أو «أيهما».

(٤) ذكر الرافضة في كتبهم راويات كثيرة وعللًا مختلفة تبيِّن سبب تفضيلهم نسل الحسين على نسل الحسن ﵄ منها ما جاء في «الكافي» وغيره: «عن عبد الرحمن بن كثير الواسطي قال: قلت لأبي عبد الله: جعلت فداك، من أين جاء لولد الحسين الفضل على ولد الحسن وهما يجريان في شرف واحد؟ فقال: لا أراكم تأخذون به، إنَّ جبريل ﵇ نزل على محمد ﷺ وما ولد الحسين بعد، فقال له: يولد لك غلام تقتله أمتك من بعدك، فقال: يا جبريل، لا حاجة لي فيه، فخاطبه ثلاثًا، ثم دعا عليًّا، فقال له: إنَّ جبريل ﵇ يخبرني عن اللَّه ﷿ أنه يولد لك غلام تقتله أمتك من بعدك، فقال: لا حاجة لي فيه يا رسول اللَّه، فخاطب عليًّا ثلاثًا، ثم قال: إنه يكون فيه وفي ولده الإمامة والوراثة والخزانة، فأرسل إلى فاطمة: إنَّ اللَّه يبشرك بغلام تقتله أمتي من بعدي، فقالت فاطمة: ليس لي حاجة فيه يا أبه، فخاطبها ثلاثًا، ثم أرسل إليها: لا بد أن يكون فيه الإمامة والوراثة والخزانة، =

والأعلمُ، وصاحبُ الشورى والرأيِ السديدِ، وهو الذي سَمى النبيُّ ﷺ، والحسينُ قياسًا عليه، وشكره النبيُّ ﷺ حين كان يخطبُ وجاءَ الحسنُ وهو صبيٌّ فعَثَرَ، فنزل النبيُّ ﷺ عن منبرِهِ وحمله وصَعِدَ به / ، ووضعه إلى جانبِهِ على المنبرِ، وقال: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**»[١]. وكان كذلك؛ حين سلَّم الخلافةَ إلى معاويةَ لحقنِ دماءِ المسلمين، وانقطعتِ الفتنةُ، والحسينُ طلبَ الحكمَ حتى حصل ما عرفتَ من قبلِهِ، فانظرْ أيُّ الاثنينِ أفضلُ وأعلمُ؟!.

(٦١/ وجه١)

ومنها: أنهم يعلقون قنديلًا [ليلًا][٢] في قبةٍ من قبابِهم المزورةِ، ويتركونَه حتى يطلعَ النهارُ عليه، ويضربون له طبلًا، ويزعمون أن ذلك الظاهرَ أعلقه نهارًا، وهذا من تضييعِ المالِ المنهيِّ عنه؛ كقولِ الناسِ: إعلاق الشمع بالشمسِ ضايعٌ. حتى بمعرفتِي فعلوا ذلك في قبةٍ يسمونها ليحيى بنِ الحسينِ رضي الله عنه[٣] في واسطِ العراقِ[٤]، وخرجوا عنه [ليعلمَ][٥] الناسُ ويضربوا له طبلًا، فوقعتِ الشعلةُ التي زوّروها على

= فقالت له: رضيت عن الله ﷻ!» اهـ. انظر «الكافي» (١/ ٤٦٤)، و«البحار» (٢٥/ ٢٥٤ و ٢٦٠ و ٤٣/ ٢٥٤). **قلت**: والغريب في الأمر أنَّ بني الحسن هم الذين ملكوا عبر التاريخ، وهم الذين ذاع سيطهم ونفذ ملكهم، فها هم الأدارسة في المغرب ينشئون دولتهم ومؤسسها إدريس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وإلى اليوم فحكام المغرب والأردن ينتسبون إلى الحسن رضي الله عنه، فلا أدري لماذا لم تصدق روايات الشيعة، هل لأنها محض افتراء وكذب؟!.

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٤ و ٣٦٢٩ و ٣٧٤٦ و ٧١٠٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) من (ح).

(٣) لم أعرفه لكثرتهم. ولعله يحيى بن الحسين العلوي الرافضي. انظر ترجمته في «لسان الميزان». ولعله أبو زكريا الأواني الضرير المقرئ، علمًا أنه قرأ على علماء واسط. وانظر كلام الذهبي في «معرفة القرّاء» (٥٤٩) يشير إلى أنه توفي بواسط. لكنِّي رأيت ابن نقطة يصرِّح في كتابه «توضيح المشتبه» (٢/ ٤٥٠) بأنه توفي في بغداد، والله أعلم.

(٤) قال ياقوت: «فأما تسميتها فلأنها متوسطة بين البصرة والكوفة، لأن منها إلى كل واحدة منهما خمسين فرسخًا» اهـ «معجم البلدان» (واسط). ذكر ياقوت أنَّ أوّل من بناها الحجّاج بن يوسف، شرع في بنائها سنة ٨٤هـ وفرغ منها في سنة ٨٦هـ.

(٥) في (ح): ليعلموا.

صندوقِ المشهدِ فأحرقتْه وأحرقتِ القبةَ، ووقعتْ، وبَنَوْها مجدَّدًا.

ومنها: أنه إذا كان سنيٌّ في حبسٍ أو مرضٍ، أو امرأةٌ لا تحبلُ ولا يعيشُ لها ولدٌ، أو نحو ذلك، فيقولون [له][1]: أطع رافضيًّا حتى يزولَ ذلك عنك. فيخرجونه من حقِّه إلى باطلِهم، وما يحصلُ غرضُهُ.

ومنها: أنهم يقولون للسنيِّ: أطعْ رافضيًّا ونضمنُ لك الجنةَ. وهل أعظمُ من هذا تجرُّؤًا على اللهِ تعالى؟! ومن أين لك الجنةُ حتى تضمنَ لغيرِكَ؟! واللهُ تعالى يقولُ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢] / (٦١/وجه٢)، ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ﴾ [النساء: ٤٩]، ويقولون عن نبيِّه ﷺ: ﴿وَمَآ أَدۡرِي مَا يُفۡعَلُ بِي وَلَا بِكُمۡۖ﴾ [الأحقاف: ٩]، وهل قولُهم هذا إلا كقولِهِ تعالى عن الكفارِ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ وَمَا هُم بِحَٰمِلِينَ مِنۡ خَطَٰيَٰهُم مِّن شَيۡءٍۖ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ۝١٢ وَلَيَحۡمِلُنَّ أَثۡقَالَهُمۡ وَأَثۡقَالٗا مَّعَ أَثۡقَالِهِمۡۖ وَلَيُسۡـَٔلُنَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عَمَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢، ١٣]!!.

ومنها: قولُهم: لن يدخلَ الجنةَ إلا من كان يُقدِّمُ عليًّا[2]. وهو كقولِ اليهودِ والنصارى: ﴿لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ﴾ [البقرة: ١١١].

ومنها: أنهم يكتبون صفةَ زيارةٍ وينقشونها بالحمرةِ والصفرةِ، ويزعمون أنّ ثوابَ حملِها: يُدخلُ الجنةَ، والعقلُ والنقلُ يدلُّ على بدعتِها.

ومنها: أنهم يجعلون أسماءَ الحسنى[3] كلَّها لعليٍّ، ويزخرفون لها

---

(١) من (ح).

(٢) هذا مما لا يخلو كتاب للرافضة إلا وفيه هذا المعتقد الفاسد، وهو من أكبر الأدلة على أنّ الرافضة تكفيريون، ثم تجدهم يرمون أهل السنّة هذه الأيام بالتكفير!!. انظر «الشيعة الاثنى عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين» لعبد اللّٰه السلفي.

(٣) كذا، والجادة: «الأسماء الحسنى»، وما في الأصل جائز، وهو كقولهم: «مسجد الجامع» و«دار الآخرة»، وتقدير ما في الأصل: «أسماء الصفات الحسنى».

معانيَ[١]، واللهُ تعالى يقولُ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، بطريقِ الحصرِ من تقديمِ الخبرِ على المبتدأِ؛ [أي:][٢] لا لغيرِهِ. ويقولُ تعالى: ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ومنها: قولُهم: إن عليًّا أميرُ اللهِ، لأنَّ اسمَه المؤمنُ، وعليٌّ أميرُ المؤمنين! وهذا مما أعمى اللهُ قلوبَهم به؛ لأنَّ اسمَ اللهِ المؤمنَ ليس من الإيمانِ، وإنما هو من الأمنِ الذي هو ضدُّ الخوفِ؛ أي: اللهُ يؤمِّنُ الخائفَ[٣].

ومنها: أنّ عليًّا كان يَعْلَمُ أنّ ابنَ ملجمٍ كان يقتلُه وسكتَ عنه[٤]. ونسبةُ مثلِ هذا إلى عليٍّ رضي الله عنه سفهٌ من الرافضةِ، وهل يجوزُ لمسلمٍ / يلقي نفسَهُ إلى التهلكةِ، فضلًا عن [مثل][٥] أميرِ المؤمنين العَالِمِ المدقِّقِ؟!. (٦٢/ وجه١)

ومنها: قولُهم ودعوتهم أنّ سيفَ عليٍّ المسمَّى بذي الفِقَارِ نزل من السماءِ[٦]، وهو سيفٌ من سيوفِ أبي جهلٍ غنمتْه المسلمون يومَ بدرٍ، وسُمِّي ذا الفِقَار؛ لأنه كان في فقارِهِ- أي: ظهرِه- فلولٌ[٧]. وهل تجدُ عقلًا أنقصَ من أن

---

(١) تنسب كتب الرافضة روايات إلى أبي عبد اللَّه -جعفر الصادق- وغيره أن المقصود بأسماء اللَّه الحسنى هم الأئمة الاثنى عشر. ذكر الكليني الرافضي في «الأصول من الكافي» (١/ ١٤٣-١٤٤) كتاب التوحيد، باب النوادر، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد اللَّه في قول اللَّه عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] قال: نحن واللَّه الأسماء الحسنى، التي لايقبل اللَّه من العباد عملًا إلّا بمعرفتنا!!.

(٢) من (ح).

(٣) هذه أحد معاني اسم اللَّه تعالى «المؤمن»، ومن المعاني أيضًا أن المؤمن هو المجير الذي يجير المظلوم من الظالم، بمعنى يؤمنه من الظلم وينصره، كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨]، وقال: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِىَ ٱللَّهُ وَمَن مَّعِىَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَن يُجِيرُ ٱلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الملك: ٢٨]. كل هذه المعاني يدل عليها اسم «المؤمن» ويشملها، لأنها جميعًا من معاني الكمال الذي اتصف به اللَّه جل جلاله.

(٤) هذا المعتقد مبني على أنّ الأئمة يعلمون الغيب، كما سبق بيانه.

(٥) من (ح).

(٦) انظر «الروضة من الكافي» (٢٦٧)، و«الإرشاد» (٤٦) للمفيد.

(٧) جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: **«أن رسول اللَّه ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر»**. **قلت: حديث حسن بشواهده**. أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٨) واللفظ له، وأخرجه الترمذي (١٥٦١) وقال: هذا حديث=

يزعَمَ أنّ القرآنَ غيرُ منزّلٍ، وأنّ سيفَ عليٍّ رضي الله عنه- قطعةً من حديدٍ- مُنَزّلٌ؟!.
ومنهم من يقولُ للحسينِ: يا مَن كان [اللهُ][١] حدّادًا لأبيه!.

ومنها: أن عليًّا كان مواتيًا على قتلِ عثمانَ[٢]. وفي ذلك جهلٌ عظيمٌ، وخطأٌ على عليٍّ رضي الله عنه:

لأنه[٣] حلف أني لا قتلتُ عثمانَ، ولا مالأتُ على قتلِهِ، وهو الصادقُ المصدوقُ[٤].

الثاني: أنهم يجوِّزون بذلك مسبةَ عليٍّ رضي الله عنه للناصبيِّ[٥]، [ولمن][٦] يرى صحةَ خلافةِ عثمانَ، ويرفعون الخطأَ عن معاويةَ في حربِهِ له، وعن بني أميةَ في

= حسن غريب، وأحمد (١/ ٢٧١) كلاهما مطولًا فيه رأياه ﷺ. وفي «علل الترمذي الكبير» (٤٦٨) بترتيب أبي طالب قال الترمذي: سألت محمدا - يعني: البخاري- عن هذا الحديث. فقال: يروونه عن عبيد الله مرسلا. قال محمد: وحديث ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله، عن ابن عباس صحيح!. وجاء في «سنن سعيد بن منصور» (٢٦٨٢) عن عكرمة مرسلًا: «**أن سيف رسول الله ﷺ ذا الفقار كان لأبى العاص بن منبه فقتله رسول الله ﷺ يوم بدر وتسلحه**». وتذكر كتب التواريخ أنه ﷺ وهب سيفه - ذو الفقار- لعلي رضي الله عنه، والله أعلم. انظر «الكامل في التاريخ» (معركة بدر).

(١) من (ب)، وليس في الأصل، وهم- لعنهم الله-، يعنون: أن الله تعالى صنع سيف علي المنزل من السماء!! تعالى الله عمّا يقولون علوًّا كبيرًا.

(٢) انظر «منهاج الكرامة» (١١٢).

(٣) هذا وجه أول في رد هذه الفرية، وسيأتي الوجه الثاني.

(٤) انظر ما سبق في قصة قتل عثمان رضي الله عنه (ص٨٣).

(٥) النواصب: هم الذين ينصبون العداء لآل البيت وعلى رأسهم علي رضي الله عنه، ويقدحون فيهم، ويسبونهم؛ فهم على النقيض من الروافض. قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «أمّا النواصب: فقابلوا البدعة ببدعة، فلمّا رأوا الرافضة يغلون في آل البيت: قالوا: إذًا؛ نبغض آل البيت ونسبهم؛ مقابلة لهؤلاء في الغلو في محبتهم والثناء عليهم، ودائمًا يكون الوسط هو خير الأمور؛ ومقابلة البدعة ببدعة لا تزيد البدعة إلا قوة». اهـ «شرح العقيدة الواسطية» (٦١٥-٦١٧).

(٦) في الأصل: «ولن»، وليست في (ب).

سبِّهم لعليٍّ على المنابرِ والمنائِرِ وعلى رءوسِ الأشهادِ، ويرفعون اللومَ عندَ أهلِ الحكمِ عن بني أميةَ في قتلِهم الحسينَ رضي الله عنه!![١].

ومنها: نسبتُهم قتلَ الحسينِ إلى يزيدَ، والحسينُ في العراقِ ويزيدُ في الشامِ مسيرةَ شهرٍ أو فوقَه ذهابًا وإيابًا. والحسينُ رضي الله عنه لم يمهلْ ثلاثةَ أيامٍ حتى قتلوه، فكيف يمكنُ[٢].

ومنها: قولُهم: إنّ طوسَ[٣] تحولتْ إلى عليِّ بنِ موسى[٤] رضي الله عنهما[٥]. ولا أكذبَ / من هذا القولِ، ولم لا حوَّلَ النبيُّ ﷺ مكةَ إلى المدينةِ وهو يريدُها؟! فانظر إلى هذا الجهلِ والضحكِ!!. (٦٢/ وجه٢)

ومنها: قولُهم: إن عليًّا دفع أبا لؤلؤةَ [حتى قتل عُمَر رضي الله عنه][٦]، ولا أكذبَ من هذا القولِ؛ لأنه قُتل في المسجدِ من ساعتِهِ كما عرفتَ.

---

(١) يريد المؤلف أن يقول: إنّه بقولكم هذا - موافقة علي على قتل عثمان رضي الله عنهما- فإنكم بذلك تجوزون المخالف على فعل الأشياء التي ذكرها.

(٢) **شيعة الكوفة هم الذي قتلوا الحسين، وأباه، وأخاه من قبله -رضي اللّه عنهم أجمعين-. قلت:** وروايات الشيعة في كتبهم، هي خير دليل على ذلك. اقرأ كتاب «من قتل الحسين؟» فقد جمع مؤلفه جزاه اللّه خيرًا روايات الشيعة من كتبهم والتي تدل بوضوح على أنهم هم الذين قتلوا سبط رسول اللّه ﷺ وأباه من قبله، ولا حول ولا قوة إلا باللّه.

(٣) قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان» (طوس): «وهي مدينة بخراسان، بينها وبين نيسابور نحو عشرة فراسخ، تشتمل على بلدتين، يقال لإحداهما الطابران، وللأخرى نوقان، ولهما أكثر من ألف قرية، فتحت في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه، وبها قبر علي بن موسى الرضا، وبها أيضًا قبر هارون الرشيد». اهـ

(٤) تقدمت ترجمته (ص٢١١).

(٥) في (ب): «عليه السلام».

(٦) المثبت من (ب)، وفي الأصل: «حين قتل ولي قم». ولعل الصواب: أن يقول: «دفع أبا لؤلؤةَ إلى قتلِ عمرَ» ليستقيم الكلام.

ومنها: المدُّ والجزرُ ينسبونَه إلى عليٍّ رضي الله عنه، وهو بآلافِ سنينَ أصليٌّ في البحرِ من حين خِلْقَتِهِ.

ومنها: [أنه][1] إذا هبَّ هواءُ الغربِ قالوا: يا شمالَ عليٍّ!.

ومنها: أنهم يشدونَ في رصافةِ مشهدِ عليٍّ خرقةَ حريرٍ [و][2] يُسمُّونَها غرزةَ عليٍّ، ويزعمونَ أنها دائمةٌ منصوبةٌ ممتدةٌ إلى الغربِ، وأنَّ الشمالَ لا يقلبُها إلى الشرقِ، وقد سمعتُ بعضَ الرافضةِ يحلفُ بها [يقول][3]: «وحقِّ مَن لا يكسرُ غرزتَه الشمالُ»![4] ولا شكَّ أنَّ هذا كذبٌ؛ لأنها مشرقةٌ مع الشمالِ، مغربةٌ مع الجنوبِ!.

ومنها: أن عامّةَ أيمانِهم: «وحقِّ ولايةِ عليٍّ». عوضًا عن [الحلف][5] باللهِ، بل هي أبلغُ منه عندَهم[6].

ومنها: [تسميةُ][7] زيارةِ قبرِ الحسينِ عليه السلام بالحجِّ الأكبرِ ببقاء[8] الحجّ إلى الكعبةِ هو الأصغرُ، وبعضُهم يجعلُها بسبعينَ حجةً، وينصبون عندَها شعارَ الحجِّ من الطوافِ والدعاءِ عندَ أركانِ الصندوقِ ونحوِ ذلك. وما معنى زيارةِ قبرِ رجلٍ صالحٍ بشعارِ الحجِّ؟! وذلك بدعةٌ يدفعُها العقلُ والنقلُ.

وأعظمُ بدعةً مَن يعتاضُ عن أرضِ مكةَ والحرمِ وعرفةَ ومِنَى، بأرضِ كربلاءَ، ويعتاضُ بالحسينِ عن جدِّه، ويزعمُ أنَّ ذلك أفضلُ وأعظمُ!.[9]

---

(١) من (ح). (٢) من (ح). (٣) من (ح).

(٤) هذا من مشاهدات المؤلف رحمه الله. وقد أخبرني أحد الإخوة العراقيين أنه يوجد عند ضريح علي المزعوم شيء شبيه بذلك.

(٥) من (ب)، وفي الأصل: «العوض».

(٦) وكذلك يحلفون بالزهراء!. (٧) زيادة من (ب).

(٨) في (ب): «يعني».

(٩) تكاد تكون هذه الحقيقة ركن من أركان عقيدة الرافضة!. فكتبهم تطفح بآلاف الآثار - المكذوبة- التي تُبيِّن أنَّ زيارة قبر الحسين رضي الله عنه أفضل بعشرات المرّات من زيارة بيت اللّه المقدس، بل إنّ بعض هذه الروايات توجب زيارة قبر الحسين رضي الله عنه، وتجعل حج البيت سنَّة ونافلة!. واعجب أيها=

ومنها: أنهم يجيئون إلى زيارةِ قبرِ الحسينِ بالثيابِ الرثةِ والجربانِ المقطعةِ / حفاةً عراةً[١] شُعثًا غُبْرًا[٢]؛ لعلمهم أنهم محقورون مُبغَضُون، مَن رآهم آذاهم (٦٣/ وجه١) وأخذ ما معهم، ولعنهم وسبهم، ويحرفون جنائزَهم المنقولةَ إلى قبرِ النجفِ، فهذا صفةُ حجِّهم، ولا حاصلَ لهم في ذلك غيرُ الإثمِ؛ لاعتقادِهم أنّ ذلك حجٌّ أكبرُ، وحجُّ أهلِ السنةِ إلى مكةَ وإلى النبيِّ ﷺ[٣] بالجمالِ المزينةِ والخيلِ والأموالِ والطبولِ والأعلامِ والعددِ والعُددِ لا يخوِّفُهم عدوٌّ، فانظرْ أيها اللبيبُ أيُّ الهيئتين أجملُ؟! وأيُّ الحجتينِ أفضلُ؟!.

ومنها: نقلُهم موتاهم من البلادِ البعيدةِ إلى حولِ قبرِ النجفِ المنسوبِ إلى عليٍّ رضي الله عنه، يزعمون أنه يحميهم[٤]. والنقلُ حرامٌ إلا إلى حرمِ مكةَ وحرمِ المدينةِ إن قَرُبَ. ويدَّعون أنّ النبيَّ ﷺ لا جاهَ له ولا حمايةَ على أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما وهما معه في حجرتِهِ، ولا شكّ أنّ اعتقادَ مثلِ هذا فسوقٌ ونقيصةٌ في العقلِ[٥].

= المسلم، إذا علمت أنهم يوجبون الجنَّة لمن زار قبره رضي الله عنه، ومن لم يزره فهو مستحق الوعيد!. اقرأ كتاب «الرافضة وتفضيل زيارة قبر الحسين رضي الله عنه على حج بيت اللَّه الحرام» للدكتور عبد المنعم السامرائي. فقد جمع -حفظه الله- مئات الآثار من كتبهم تذكر تفضيل القبر على البيت، وكربلاء على مكة، نسأل اللَّه السلامة.

(١) رسمها في الأصل: «حفاتًا عراتًا»!.

(٢) انظر «الكافي» (٤/ ٥٨١).

(٣) غفر اللَّه للمؤلف. أتى بما هو مخالف للسنَّة، ومخالفٌ لعقيدة أهل السنّة والجماعة، وهذا لعلّه تأثر في هذه المسألة - شد الرحال إلى قبر النبي ﷺ- بأهل زمانه، كما بيّنا فيما سبق.

(٤) وهذا معلوم ومشاهد، فكثير من الشيعة في الهند والباكستان والبحرين يوصون بأن يدفنوا عند قبر علي أو الحسين رضي الله عنهما. وانظر «وسائل الشيعة» (٢/ ٨٣٤) «باب: استحباب الدفن في الحرم وحكم نقل الميت إليه وإلى المشاهد المشرفة».

(٥) جاء المؤلف رحمه الله بهذا الرد من باب الزام الرافضة، بأن النبي ﷺ أولى بحماية مَنْ حَوْلَه مِنْ غيره، وهذا على أساس أنكم - يا رافضة- تعتقدون أنّ الولي الميت يحمي من حوله. أمّا لفظة «الجاه»=

ومنها: قولُهم: إنه لا يكونُ أحدٌ إمامًا أو صالحًا إلا إذا كان من نسلِ عليٍّ رضي الله عنه[١]. وذلك مثلُ قولِ اليهودِ: لا يكون أحدٌ نبيًّا إلا من كان من نسلِ إسحاقَ عليه السلام، حتى رَدَّ اللهُ عليهم بقولِهِ -سبحانه-: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [البقرة: ٩٠].

ومنها: أنّ فيهم مَن يُسمِّي جبريلَ عليه السلام المغلطن[٢]، ويزعمُ أنّ اللهَ -تعالى- أعطاه النبوةَ ليُنفذَها إلى عليٍّ، فغَلِطَ، فنفذَها إلى محمدٍ[٣] ﷺ / ، وفي ذلك قال شاعرُهم: (٦٣/ وجه٢)

غَلِطَ الْأَمِينُ فَرَدَّهَا عَنْ حَيْدَرٍ … لَكِنَّ مَا كَانَ الْأَمِينُ أَمِينَا

وهل معتقِدُ هذا إلا مصخرةٌ[٤] كافرٌ؟! وهلا استدركَ اللهُ غلطَ

= التي أوردها المؤلف رحمه الله، فنقول: أنّ النبي أو الولي لا يطلب منه شيء إلا حال حياته، وأمّا بعد مماته فلا يطلب منه شيء، وإنما يُطلَبُ من الحي الذي لا يموت جلَّ في علاه.

(١) هناك مئات بل ألوف الروايات في كتب الرافضة !! نسبوها إلى اللَّه - تعالى، وإلى الرسول ﷺ، ادّعوا فيها النص بالإمامة لآل البيت، وحسبك أن تعرف دجلهم وافتراءهم بقراءة ما جاء في أحد أصول كتبهم الأربعة «الكافي» (١/ ٥٢٧) ونسبه إلى فاطمة رضي الله عنها، **واحمد بعدها نعمة العقل والثبات على الدين !**.

(٢) في (ب): «الغلّاط».

(٣) للرافضة معتقدات شنيعة في جُل الملائكة - عليهم السلام - ليس جبريل فقط، وهذه كتبهم تطفح بالطعن في الملائكة الكرام، فهذا مَلَك عاقبه اللَّه تعالى بكسر جناحه، لأنه لم يقبل بإمامة **علي** !! كما في «بحار الأنوار» (٢٦/ ٣٤١)، وباقي الملائكة قد عُرِضَ عليهم ولاية علي، فمن قبلها كان من المقربين !! كما في «بحار الأنوار» (٣٦/ ٢٤٥)، وأمَّا القول الشنيع الذي ذكره المؤلف رحمه الله فهو قول فرقة من غلاة الشيعة يقال لها: الغرابية: «وهم القائلون إن عليًّا كان أشبه بمحمد من الغراب بالغراب والذباب بالذباب، وأن اللَّه -تعالى- بعث جبرائيل إلى عليٍّ فغلط وأدي الرسالة إلى محمد لمشابهته به !! ولذلك يعنون صاحب الريش أي: جبرائيل». انظر «المنية والأمل» (ص: ٣٠) لابن المرتضى، و«الفرق بين الفرق» (٢٣٧-٢٣٨) للبغدادي، و«مختصر التحفة» (ص: ١٥) للدهلوي.

(٤) الجادة: «مسخرة»، كما تقدم.

جبريلَ عليه السلام، قبَّحهم اللهُ - تعالى!! ما أجرأَهم على الكذبِ!!.

ومنها: [أنهم][1] يَشكُرون القلةَ[2]؛ كونَهم قليلين، ويتَمثَّلون بقولِه تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، وذلك تقميشٌ[3] وقلةُ حيلةٍ لمن ضاع سبيلُه، ولا يجدُ إلى الاستقامةِ دليلًا! [لوجوه][4]:

الأولُ: أنّ هذا الدينَ موصوفٌ بالعزَّة وقهرِ الأعداءِ وظهورِهِ على الدينِ كلِّهِ، والقليلُ- ذلك- يخالفُ حالُه حالَ الدينِ؛ لمخالفتِه أوصافَهُ.

الثاني: أنّ اليهودَ والنصارى - وكلًّا من فرقِ أعداءِ الإسلامِ - لو اتَّكل حالُه إلى الرافضةِ لَقهروا دينَ الإسلامِ وطمسوا آثارَهُ من قديمِ العصرِ، وظهروا عليه لقلةِ الرافضةِ وذلتِهم، وهل مُظهِرُه وحاميه إلا فِرَقُ الجمهورِ لكثرتِهم وظهورِهم بالقهرِ والغلبةِ، وإظهارِهم أقسامَهُ من الحجِّ والغزوِ والمساجدِ والجُمَعِ والجماعاتِ، وغيرِها مما لا يعتني به الرافضةُ؟! فانظر أيها العاقلُ: أيُّ الطائفتين أحقُّ بالشكرِ؟!.

الثالثُ: أنّ مفهومَ الآيةِ ليس كما زعمتْهُ الرافضةُ؛ لأنّ اللهَ - تعالى - لم يقلْ: وشكورٌ من عبادي القليلُ، بل قال: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، فيكونُ المعنى: كلُّ شكورٍ قليلٌ، ولا عكسَ، أي: فقد يكونُ القليلُ غيرَ شكورٍ، من بابِ خصوصيةِ الشكورِ وعموميةِ القليلِ.

الرابعُ: أنّ هذه الحجةَ منتقضةٌ عليهم / ؛ بكونِ أنّ مَنْ أردتَ من فرقِ (٦٤/وجه١) أهلِ الضلالِ أقلُّ من الرافضةِ، سواءٌ الفرقُ المخالفةُ للإسلامِ؛ كاليهودِ

---

(١) من (ح).
(٢) انظر «منهاج الكرامة» (٨١).
(٣) التقميش: الرديء من كل شيء. «لسان العرب» (قمش).
(٤) من (ح).

والنصارى[١] والصابئةِ[٢] والمجوسِ[٣]، والمنتسبةِ إلى الإسلامِ؛ كالجبريةِ[٤]

---

(١) لعل المؤلف يعني أن اليهود والنصارى في العراق والبلدان المجاورة لها أقل من الرافضة، وإلا فمن المعلوم قديمًا وحديثًا أنَّ اليهود والنصارى أكثر بكثير من الرافضة.

(٢) بيَّنَ شيخ الإسلام تفصيل القول في حقيقة الصابئة فقال: «**فإن الصابئة نوعان: صابئة حنفاء موحدون وصابئة مشركون**... ثم قال في موضع: **وأمَّا الصابئون الحنفاء**: فهم في الصابئين بمنزلة من كان متبعًا لشريعة التوراة والإنجيل قبل النسخ والتبديل من اليهود والنصارى وهؤلاء ممن حمدهم اللَّه وأثنى عليهم... إلى أن قال: روي عن الثوري عن ليث عن مجاهد قال: هم قوم من المجوس واليهود والنصارى، ليس لهم دين، قال: وروي عن علماء نحو ذلك، أي: ليس لهم شريعة مأخوذة عن نبي، ولم يرد بذلك أنهم كفار، فإن اللَّه قد أثنى على بعضهم فهم متمسكون بالإسلام المشترك وهو عبادة اللَّه وحده وإيجاب الصدق والعدل وتحريم الفواحش والظلم ونحو ذلك مما اتفقت الرسل على إيجابه وتحريمه فإن هذا دخل في الإسلام العام الذي لا يقبل اللَّه دينًا غيره. وكذلك قال عبد الرحمن بن زيد: هم قد يقولون «لا إله إلا الله» فقط، وليس لهم كتاب ولا نبي... وقال في موضع: ومن قال: إنهم يعبدون الملائكة - يعني: **الصابئة المشركين**، كما يروي عن الحسن قال: هم قوم يعبدون الملائكة. وعن أبي جعفر الرازي قال: بلغني أنَّ الصابئين قوم يعبدون الملائكة، ويقرءون الزبور، ويصلون، فهذا أيضا صحيح، وهم صنف منهم وهؤلاء كثير من الصابئين، يعبدون الروحانيات العلوية، لكن هؤلاء من المشركين منهم ليسوا من الحنفاء». انظر «الرد على المنطقيين» (ص: ٤٥٤-٤٥٦)، وانظر «الملل والنحل» (٣/ ٢٧١-٢٧٤) للشهرستاني، و«الموسوعة الميسرة للأديان» (٢/ ٧١٤).

(٣) جاء في «الموسوعة الميسرة للأديان» (٢/ ١١٣٩-١١٤٠): الديانة المجوسية ديانة وثنية ثنوية تقول بإلهين اثنين، أحدهما إله الخير والآخر إله الشر، وبينهما صراع دائم إلى قيام الساعة، التي تقوم حسب زعمهم الفاسد نتيجة لانتصار إله الخير على إله الشر. وقد اختلف أهل العلم في المجوس هل هم أهل كتاب ولهم رسول ولكنهم بدّلوا وحرّفوا أم لا؟ وذلك على قولين: ذهب الجمهور إلى أنهم ليسوا بأهل كتاب كما ذكر ابن القيم وابن قدامة والقرطبي، وهو ما عليه أغلب السلف، وإنما يعاملون معاملاتهم فيما يتعلق بالجزية فقط.

(٤) جاء في «الموسوعة الميسرة» (٢/ ١٠٣٥): الجبرية من الفرق الكلامية المنحرفة التي تقول بالجبر، بمعنى أنَّ العباد مجبورون على أعمالهم، وأنَّ اللَّه - تعالى - يخلق أفعالهم على الحقيقة، ولا دور لهم فيها، وإنما تضاف إليهم على سبيل المجاز. وأوّل من قال بهذه المقالة في الإسلام الجعد بن درهم، وأخذها عن بيان بن سمعة اليهودي عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم زوج ابنته عن يهودي باليمن. وأوّل من أظهرها تلميذه الجهم بن صفوان بمدينة ترمذ في أوائل المائة الثانية للهجرة، ولذلك فإن الجهمية أوّل من حمل لواء هذه الدعوة.

والمعتزلةِ[١] والزنادقةِ، وغيرِهم، وهم على باطلٍ اتفاقًا؛ فيلزمُ أن تكونَ الرافضةُ- على حسبِ تقريرِهم في القلة- لهم[٢]، وكفاهم ذلك خزيًا.

ومنها: أنهم يرجحون الاحتجاجَ بالحديثِ والعملَ به على الاحتجاجِ بالقرآنِ والعملِ به[٣]. وما ذلك إلا لباطلِهم[٤] وحيلِهم ليكذبوا ويضعوا أحاديثَ على قدرِ هواهم وضيعةِ سبيلِهم، أيضًا لفقدِهم ما يتمسَّكون به من القرآنِ الذي هو حبلُ اللهِ المتينُ:

الأولُ: أنّ القرآنَ مقطوعُ المتنِ لا يحتملُ زيادةً ونقصانًا في متنِهِ ونظمِهِ، بل يحتملُ الزيادةَ في معناه؛ لأنه يقذفُ المعاني شيئًا فشيئًا؛ ليستخرج منه أهلُ كلِّ عصرٍ معانيَ مجددةً إلى يومِ القيامةِ؛ كالبحرِ [فيه][٥] الجوهرِ والموجِ، وذلك على حسبِ التأويلاتِ المحتملةِ. والحديثُ مظنونُ المتنِ[٦]، يحتملُ الزيادةَ والنقصانَ به، والكذبُ المحضُ يجوزُ للخصمِ دفعُه ودعواهُ الكذبَ

---

(١) المعتزلة هم أصحب واصل بن عطاء، لهم خمسة أصول: ١- التوحيد: وهو لزوم تأويل جميع صفات اللَّه نفيًا للتشبيه، زعموا. ٢- العدل: وهو إيجاب الصالح على اللَّه. ٣- المنزلة بين المنزلتين: أنَّ الفاسق ومرتكب الكبيرة فهو بين مرتبتين، لا هو مؤمن ولا هو كافر، أمّا في الآخرة فهو من أهل النار. ٤- تقديم العقل على النقل: فهو الاعتماد على العقل في التحسين والتقبيح. ٥- الوعد والوعيد: وهي أن المؤمن إذا مات على التوبة والطاعة، استحق الأجر والثواب، وإذا مات على كبيرة فعلها ولم يتب منها، استحق النار. هذه أصول هذه الفرقة الضالة، نسأل اللَّه السلامة. انظر «الموسوعة الميسرة في الأديان» (ص: ٦٤).

(٢) كذا في الأصل، ولعله أراد «كهم» أي: مثلهم. وهو تعبير قليل. وفي (ب): «الرافضة تقررهم في النقل لهم»!.

(٣) قولهم هذا مبني على أنَّ القرآن ناقص أو محرّف كما علمت مسبقًا.

(٤) من (ب)، وفي الأصل: «لبطاطتهم!».

(٥) في الأصل: «في»، والمثبت من (ب) أصح.

(٦) المقصود هنا ظنية الورود، وقد سبق التعليق عليه (ص٥٨).

له، فمن أين يجوزُ الاحتجاجُ به لأهلِ الأهواءِ، فضلًا عن الرجحانِ على القرآنِ؟! وهل ذلك إلا من ضيعةِ السبيلِ وفقدِهِ ما يتمسكُ به من القرآنِ القطعيِّ؟!.

الثاني: أنّ احتجاجَ الرافضةِ لا يجوزُ علينا قطعًا؛ لأنه إن كان من نقلِ أئمتِهم فلا يقومُ علينا حجةً؛ إذ هم / عندَنا ليسوا بعدولٍ، وكذبُهم وهواهم (٦٤/وجه٢) ثابتٌ عندَنا. وإن كان من نقلِ أئمتِنا فكذلك لا يجوزُ علينا على حسبِ اعتقادِهم وتقريرِهم، بل يجوزُ إن أجازوا جميعَ ما نقلَه الإمامُ، وجميعُ أئمتِنا ينقلون بفضلِ أبي بكرٍ وعمرَ ﵄، وتقديمِهم على عليٍّ ﵁، وهم لا يُثبتون لذلك؛ فسقط احتجاجُهم بالحديثِ قطعًا، وإن قالوا: نؤمنُ ببعضٍ ونكفرُ ببعضٍ، فلا يحتاجون إلى ذلك؛ كما أنّ اللَّه تعالى لم يجبِ الكفارَ إلى مثلِهِ وأوعدهم عليه الخزيَ في الدنيا والعذابَ الشديدَ في الآخرةِ؛ بقولِهِ - تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ﴾ [البقرة: ٨٥].

ومنها: قولُهم: إن جميعَ الصحابةِ بعدَ موتِ النبيِّ ﷺ ارتدتْ إلا ستةً: أبا الدرداءِ[١]، وحذيفةَ بنَ اليمانِ، والمقدادَ بنَ الأسودِ، وعمارَ بنَ ياسرٍ، وسلمانَ الفارسيَّ، وصهيبَ بنَ سنانٍ الروميَّ[٢].

وكذبُ ذلك وقبحُهُ من وجوهٍ:

---

(١) لم أجد مَنْ ذكر مِنَ الرافضة «أبا الدرداء» ضمن الستة، إنما المشهور عندهم أبو ذر، فلعله سهو من المؤلف ﵀ - وسيذكر المؤلف في الفصل القادم من هذا المصنف أنه «أبو ذر» وهو الصواب، انظر ﷺ.

(٢) لا يكاد يخلو كتاب من ذكر فرية كفر الصحابة إلا نفرًا قليلًا منهم، وقد اختلوا في عددهم؛ زادهم اللَّه اختلافًا على اختلافهم لطعنهم في صحابة رسول اللَّه ﷺ.

الأولُ: إذا جعلتِ الرافضةُ فضلًا لعليٍّ رضي الله عنه ومنقصةً لأبي بكرٍ رضي الله عنه [كون هذه الستة الذين أكثرهم من ضعفاء الصحابة وصعاليكهم اتبعوا عليًّا رضي الله عنه][1] وتركوا أبا بكرٍ رضي الله عنه، كان ذلك من أكبرِ الردِّ عليهم والنقصِ بهم؛ إذ مفهومُه أنّ الباقيَ من الصحابةِ وهم مائةٌ وعشرون ألفًا إلا ستةً وهم مخاديمُ الصحابةِ وأمراؤُها، وأهلُ غناها، وكبارُها؛ كأهلِ بدرٍ وأهلِ / بيعةِ الرضوانِ، وكافةِ المهاجرين والأنصارِ، الذين نزل القرآنُ في مدحِهم- تبعوا أبا بكرٍ رضي الله عنه وتركوا عليًّا رضي الله عنه، وهذا من أكبرِ النقيصةِ في حقِّ أميرِ المؤمنينَ عليٍّ رضي الله عنه، على حسبِ تقريرِ الرافضةِ، وحاشاه من ذلك. (٦٥/ وجه١)

الثاني: أنّ عليًّا رضي الله عنه ليس بإمامتِهِ نصٌّ جليٌّ من القرآنِ، بل كذبةٌ كذبتْها الرافضةُ من حديثٍ صنعوه في الوصيةِ بالنصِّ عليه، لم يعرفْهُ أحدٌ من الصحابةِ الذين كانوا مشاهدين الوحيِ. فإذا جاز الارتدادُ بجحودِهِ وهو مظنونٌ مجحودُ المتنِ، كان الارتدادُ إلى من جحدَ إمامةَ أبي بكرٍ رضي الله عنه التي قال بها مائةٌ وعشرون ألفًا مخاديمُ الصحابةِ مشاهدون الوحيَ عدولٌ زكَّاهم اللهُ تعالى بقولِهِ: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]- أقربَ وأقربَ!! وحاشا هذه الستةَ من مثلِ ذلك، فاللعنةُ على مَن نَسبَهُ إليهم[2].

الثالثُ: إن ادَّعى أنّ هذه الستةَ لم يكونوا أتباعًا لأبي بكرٍ رضي الله عنه من جملةِ نصبِ الرافضةِ وتلبيسِهم؛ لأنه لم يعهدْ لأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما منازعٌ في إمامتِهما لا هؤلاء ولا غيرُهم.

وهذا سلمانُ كان أميرًا على مدائنِ كسرى من قِبَلِ عمرَ يدعو إلى إمامتِهِ

---

(١) من (ح).

(٢) لمزيدٍ من البيان، اقرأ كتاب «الإمامة والنص» للأستاذ الفاضل فيصل نور -حفظه الله-، فقد جمع جل شبه الرافضة في مسألة الإمامة والوصية، وفنّدها كلّها، مستدلًا من كتبهم. جزاه اللّه خيرًا.

وطاعتِهِ كما قدَّمنا .

(٦٥/ وجه٢) وهذا صهيبٌ خصيصٌ بعمرَ استخلفَه حينَ ضُرب، وفي أيامِ الشورى كان / يُصلي بالناسِ من الآلِ والصحبِ[(١)]، وحينَ قعد مخاديمُ الصحابةِ وضعفاؤُهم في بابِ عمرَ لإذنِ الدخولِ خرج الإذنُ لصهيبٍ وبلالٍ، فوجد أبو سفيان وقال لسهيلِ بنِ عمر: ما هذا؟ قال: لا بأسَ، فإنهم دُعُوا إلى الإسلامِ ودُعينا، فتقدَّموا وتأخَّرْنا؛ فاستَحقُّوا هذا بذاك[(٢)] [واستحقينا هذا بذلك][(٣)].

وهذا حذيفةُ بنُ اليمانِ من مختصِّي عثمانَ رضي الله عنه وهو المشيرُ عليه بجمعِ القرآنِ[(٤)].

وهذا عمارٌ كان أميرًا من قِبَلِ عثمانَ رضي الله عنه على الكوفةِ[(٥)].

وهذا المقدادُ وأبو الدرداءِ و[الجمعُ][(٦)] منهم كانوا في عساكرِ الصحابةِ وغزواتِهم، فكيف يمشي تلبيسُ الرافضةِ علينا؟!.

الرابعُ: أنّ القرآنَ هو النصُّ المقطوعُ به، وقد نزل بمدحِ الصحابةِ رضي اللّه عنهم ورضاهم عنه، بقولِهِ تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقولِهِ تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ

---

(١) قال ابن عبد البر رحمه الله: «وأوصى إليه عمر بالصلاة بجماعة المسلمين حتى يتفق أهل الشورى استخلفه على ذلك ثلاثا وهذا مما أجمع عليه أهل السير والعلم بالخبر» اهـ. «الاستيعاب» (٢/ ٧٣٢).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٢١١). قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر». «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٦). (٣) من (ح).

(٤) انظر ما جاء في البخاري (٤٩٨٧).

(٥) الثابت في كتب التأريخ وكذلك في ترجمة عمّار رضي الله عنه أنه استعمل على الكوفة من قِبل عُمَر رضي اللّه عنهم أجمعين. انظر «الطبقات» (٣/ ٢٥٦) لابن سعد، و«الاستيعاب» (٣/ ١١٤٠).

(٦) في (ح): الجميع.

ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وأمثالُ ذلك في القرآنِ كثيرٌ، والنبيُّ ﷺ كان راضيًا عنهم ومادحًا ومحبًّا لهم، ومات النبيُّ ﷺ وانقطعَ الوحيُ والأمرُ كذلك، فمن أين بعدَ ذلك علمُ ارتدادِهم؟! وهل يعارضُ هذا المقطوعَ مظنونُ الوصيةِ الذي نصَّتْه الرافضةُ ولم يعرفْه أحدٌ من الصحابةِ؟!.

نعم.. إن أتتِ الرافضةُ بقرآنٍ نزلَ بعدَ القرآنِ ناسخٍ له، أو نبيٍّ بعدَ محمدٍ ناسخٍ شريعةَ المسلمين مقطوعين بهما، ونُقل عن أحدِهما ارتدادُ الصحابةِ إلا الستةَ / - أمكن ذلك، وهو محالٌ؛ فثبت كذبُهم!. (٦٦/ وجه١)

الخامسُ: [أن][١] الرافضةُ يدّعون [أنّه][٢] عندَ بيعةِ أبي بكرٍ رضي الله عنه كان مع [عليٍّ رضي الله عنه][٣] سبعُمائةٍ من الصحابةِ ومن مخاديمِهم، مثلِ العباسِ وأبي سفيانَ والزبيرِ وغيرِهم رضي الله عنهم، يريدون البيعةَ لعليٍّ رضي الله عنه، وهم الآن يقولون: ارتدتِ الصحابةُ بعدَ موتِ النبيِّ ﷺ وباتباعِ أبي بكرٍ رضي الله عنه إلا ستةً، فانظرْ إلى هذا التناقضِ!!.

السادسُ: أنّ هذا [الدينَ][٤] ثبت بشهادةِ الصحابةِ وبسيوفِهم، فإذا ادَّعى الرافضةُ كفرَهم لم يقمْ على أعداءِ الإسلامِ من اليهودِ والنصارى وغيرِهم هذا الدينُ حجةً، وأمكنهم الطعنُ به، وحاشا هذا الدينِ القويمِ من مثلِ ذلك؛ فجازى اللهُ الرافضةَ [أشدَّ][٥] الجزاءِ على ما يخبطون به ويعمهون!!.

السابعُ: أنّ القرآنَ يردُّ دعوى الرافضةِ بتكفيرِ الصحابةِ بشهادةِ اللهِ لهم بأنهم لا يكفرون؛ بقولِ اللهِ تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا

---

(١) من (ح). (٢) في الأصل: «أنّ»، والمثبت من (ب).

(٣) من (ب)، وسقط من الأصل.

(٤) في الأصل: «الذي»، والمثبت من (ب). (٥) في (ح): شر.

بِكَٰفِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩].

ومنها: دعواهم أنّ مِن السنيةِ مَنْ يتشيعُ، وليس من الرافضةِ من يَتسنَّنُ.

قلنا: هذا مما يدلُّ على خساسةِ الرفضِ وبطلانِهِ؛ لأنّ هذا الذي عليه الجمهورُ هو كان دينَ الإسلامِ من أولِهِ، ودخل فيه كلُّ الصحابةِ والآلِ، ثم كلُّ من ولدَ بعدَهم من المسلمين، ثم كلُّ من أسلم من اليهودِ والنصارى / ، ثم لم يزلْ كذلك مستمرًّا قرنًا بعد قرنٍ، حتى صار آخرُ الدينِ، فظهرتْ هذه الرافضةُ ورسموا مذهبَهم على مخالفةِ أولِ الدينِ من سبِّ الصحبِ وأزواجِ النبيِّ ﷺ، و[بغضُهم][1] الذي نطق القرآنُ بمدحِهم ومحبتِهم، وانقطع الوحيُ وهو على ذلك، ومِن تَرْكِ الجمعةِ والجماعةِ والاعتناءِ بالمساجدِ والحجِّ والغزوِ وغيرِ ذلك من القطعياتِ التي بُني الإسلامُ عليها ونزل بها كلامُهُ، ولا شكّ أنّ الخارجَ عن ذلك الداخلَ في ضدِّه خارجٌ عن الإسلامِ، وهذا هو شأنُ كلِّ الأديانِ المتقدمةِ الداخلُ في أولِها داخلٌ فيها، والخارجُ في [أولِها][2] خارجٌ عنها، حتى يعودَ الدينُ غريبًا كما كان قبلَ البعثةِ حتى يبعثَ اللهُ الرسولَ الثانيَ فيجدِّدُها، ولم يكن رسولٌ بعدَ محمدٍ ﷺ ليجدِّدَها، وما يعقبُ محمدًا ﷺ غيرُ الساعةِ، لا شكّ أنها تقومُ بعدَ فسادِ الدينِ ولم يفسدْ هذا الدينُ بعبادةِ الأصنامِ، وإنما فسادُهُ بالرفضِ الذي حدث في آخرِهِ، وهذا أيضًا مما يؤكدُ خِسَّةَ المترفِّضِ لدخولِهِ فيما يهدمُ قواعدَ الإسلامِ كما عرفتَ، ولانتقالِهِ من العزِّ إلى الذلِّ الذي ضربه اللهُ على الرافضةِ من اختفائِهم واختفاءِ مذهبِهم [من][3] سائرِ بلادِ المسلمينَ؛ كما قال اللهُ - تعالى - عن اليهودِ والنصارى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾ [آل عمران: ١١٢]، وأفٍّ لهمةِ عاقلٍ يختارُ الباطلَ على الحقِّ، والاختفاءَ على الظهورِ، والذلَّ

(٦٦/وجه٢)

---

(١) في «الأصل»: بعضهم. والمثبت من (ح). (٢) في (ح): آخرها.

(٣) في «الأصل»: في. والمثبت من (ح).

[على][1] العزِّ، بمجردِ قولِ الرافضةِ: كان / الحقُّ لعليٍّ رضي الله عنه فأخذه أبو بكرٍ، (٦٧/وجه١) ولم يُعلم لذلك ثبوتٌ [من قرآن][2] أو غيرِه غيرَ دعواهم، وهم أهلُ نصبٍ وزورٍ وأهواءٍ، وأين قولُ مَن حدث بعدَ الوحيِ بمئاتِ السنينَ من قولِ شاهدينَ الوحيَ ونزولَ جبريلَ عليه السلام، [الذين][3] شهدوا لأبي بكرٍ وقدَّموه وكان المسلمون عليه بعدَ الوحيِ قرنًا بعدَ قرنٍ؟!!.

ومنها: تكفيرُهم لأهلِ السنةِ، واعتقادُهم نجاستَهم كاعتقادِهم لنجاسةِ الكافرِ[4]، حتى إذا صافحتَ [أحدًا][5] منهم مسالمًا له أدخلَ يدَه [في رُديّهِ][6] وسلَّم عليك وصافحك بثوبِهِ، حائلًا بين راحتِكَ وراحتِهِ[7]!!. وإذا [أضافهم][8] أحدٌ من السنيةِ غسلوا الفراشَ بعدَه، وأمثالُ ذلك بمجرَّدِ قولهم: إن السنيةَ خالفوا عليًّا رضي الله عنه[9].

وفسادُ ذلك من وجوهٍ:

الأولُ: أنّ المسلمَ يخالفُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فيما يأمرُ به وينهى ولا يكفرُ، ويخالفُ اللهَ تعالى فيما يأمرُ به وينهى أيضًا ولا يكفرُ، وهما واجبا الطاعةِ، فكيف يكفرُ لمخالفةِ مظنونِ الطاعةِ متروكِ الإمامةِ قبلَ أصحابِهِ المتقدِّمين عليه؟!!.

---

(١) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ب)، (ح). (٢) زيادة من (ب).
(٣) في الأصل: «الذي»، والمثبت من (ب). (٤) في (ب): «الكلب».
(٥) في الأصل: لأحد. والمثبت من (ح). (٦) في الأصل: ردنه. والمثبت من (ح).
(٧) كتب بهامش (ح) حاشية: يقول كاتبه الفقير إلى رحمة ربه الكريم ناصر بن النجفجي: إني رأيت في هذا الزمان من الرافضة من يمشي في الأسواق والطشت والإبريق مع غلامه احتياطًا من أن إن صافح سنيًّا أو لمس عضوُه عضوَه غسل يده.
(٨) في (ب): «جالسهم».
(٩) جاء عن أئمتهم المعصومين -زعموا- كما في كتاب «وسائل الشيعة» (٢/ ١٠١٩) عن خالد القلانسي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام ألقى الذّمي فيصافحني؟ قال: امسحها بالتراب أو الحائط. **قلت**: فالناصب؟ قال: اغسلها!. اهـ. (كتاب الطهارة: باب: نجاسة الكافر، ولو ذميًّا، ولو ناصبيًّا). **قلت**: ومعلومٌ أنهم يعنون بالنواصب أهل السنة.

الثاني: أنّ الرافضةَ إذا وسمتْ بتكفيرِ السنيةِ وتنجيسِهم بمخالفةِ عليٍّ رضي الله عنه الذي لم تثبتْ له إمامةٌ قبلَ أصحابِهِ وكان مكفوفَ اليدِ عن التّصرف قبلَهم، فقد رسمتْ السنيةِ وجوزت لهم بالطريقِ الأولى تكفيرَ الرافضةِ وتنجيسَهم؛ لمخالفةِ أبي بكرٍ رضي الله عنه الذي ثبتت له الإمامةُ ووجوبُ الطاعةِ بشهادةِ مجموعِ الصحبِ والآلِ وكافةِ الأمةِ، وجهّزَ / العساكرَ وفتحَ البلادَ، ودانت له العبادُ، وقسم الغنائمَ، وتصرَّف بما كان يتصرَّفُ به النبيُّ ﷺ، من غيرِ منكرٍ ولا مخالفٍ. (٦٧/وجه٢)

الثالثُ: أنّه إذا كان[1] التكفيرُ- على حسبِ تقريرِ الرافضةِ- بمخالفةِ المظنونِ المكذوبِ من قولِ الرافضةِ: أن النبيَّ ﷺ نصَّ في عليٍّ رضي الله عنه يومَ خمٍّ، وقد بيّنّا لك كذبَهُ وبطلانَهُ فيما تقدَّم من وجوهٍ عدةٍ[2]- : [فلا][3] يلومون في ذلك إلا أنفسَهم إذا كفَّرْناهم ونجَّسناهم من وجوهٍ قطعيةٍ ثابتةٍ في القرآنِ؛ لأنهم هم الذين جَنَوا على أنفسِهم هذه الجنايةَ، وجرُّوا عليهم هذه الجريرةَ:

فمن ذلك[4]: أنهم يكفرون بمقابلةِ الحجِّ الثابتِ في القرآنِ كفرَ من استطاع إليهِ سبيلًا [واستغنى][5]، واغتنائِهم عنه بزيارةِ قبرِ سيدِنا الحسينِ رضي الله عنه التي يسمونَها «بَاتَّةً»؛ لزعمهم أنها تغفرُ الذنوبَ بَاتَّةً، وتسميتُهم لها بالحجِّ الأكبرِ[6].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بتركِ جهادِ الكفارِ والغزوِ لهم الذي يزعمون أنّه

---

(١) في (ب)، (ح): «جاز». (٢) انظر (ص١١٣).

(٣) في الأصل، (ح): «لا»، والمثبت من (ب).

(٤) سيذكر المؤلف مسألة مهمة جدًا وهي- سبب تكفير علماء أهل السنّة للرافضة- وهذه المسألة تخفى على كثير من أهل السنّة الطيبين المحسنين الظن بمعتقد الرافضة، فوجب التنبيه.

(٥) ليس في الأصل ولا (ب) ولا (ح)، ولا بد منه.

(٦) جاء كفر الرافضة في مسألة الحج، لأنهم شرّعوا في دين اللّه تعالى، واستعاضوا ما أمر الشارع الحكيم بما أمر به شيطانهم الرجيم.

لا يجوزُ إلا بإمامٍ معصومٍ، وهو غائبٌ، وإذا خرجتِ الكفارُ ودخلتْ بلادَ المسلمين أين نلقى هذا الغائبَ المفقودَ حتى يستنصرَ به، وهل ذلك إلا دمارُ الإسلامِ وبلادِهِ؟!! فانظرْ إلى رقاعتِهم!! وترجيحِ كفرِهم بمثلِ هذا الاعتقادِ!![1].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بإعابتِهم السننَ المتواترَ فعلُها عن النبيِّ ﷺ؛ من الجماعةِ، والضحى، والوترِ، والرواتبِ قبلَ المكتوباتِ من الصلواتِ الخمسِ، وبعدَها، وغيرِ ذلك من السننِ / المؤكداتِ[2]. (٦٨/وجه١)

ومن ذلك: أنهم يكفرون بمخالفةِ الإجماعِ على الصِّدِّيقِ رضي الله عنه الثابتِ الوعيدُ والنارُ لمخالفتِهِ في قولِهِ تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ

(١) بمجرد ترك الجهاد لا يكفر به الشخص، إنما الكفر يكون بجحد وتعطيل ما علم من الدين بالضرورة، والجهاد شعيرة عظيمة، وهي ذروة سنام الإسلام. وحقيقة هذه المسألة عند الرافضة ترجع إلى اعتقادهم بعصمة أئمتهم، وبناءً عليه، قالوا: لا جهاد إلا مع إمامٍ معصوم! وبما أنه قد مات جميع أئمتهم المعصومون - زعموا- فلم يبقى سوى إمامهم المنتظر، لذلك عطلوا الجهاد لحين خروجه!!. وأي ضررٍ على الإسلام أشد من هذا الضرر بحيث تعطل واحدة من أهم شعائره بل وذروة سنامه؟!

(٢) كذلك هذه المسألة، فبمجرد ترك النوافل لا يكفر الشخص، وإنما الكفر يكون بجحد هذه السنن والاستهزاء بها. والرافضة تتقصد الإنكار في نافلتين من آكد النوافل وهي: صلاة التراويح والضحى. أما الأولى: فلأن الذي أحياها بعد أن تركها الناس هو الفاروق عمر رضي الله عنه، فالرافضة يتقصدون إنكار هذه الصلاة ويحكمون ببدعيتها مع أنَّ الرسول ﷺ صلاّها، كل ذلك لأن عمر هو الذي أعادها ومن بعده انتشرت في شتّى أقطار المسلمين، ولله الحمد والمنّة. أما صلاة الضحى، فالرافضة يبطلونها ويحكمون ببدعيتها من باب مخالفة أهل السنّة، مع أنها سنّة مؤكدة عن النبي ﷺ. انظر «وسائل الشيعة» (٣/ ٧٤-٧٥) «باب: عدم استحباب صلاة الضحى، وعدم مشروعيتها». وتحت هذا الباب ستّ روايات، ومن ضمن ما كذبوه على الرسول ﷺ في هذا الباب قال: «صلاة الضحى بدعة!!»، في حين أننا نجد في الكتاب نفسه الحديث عن بعض النوافل والتي فيها الحنين الواضح إلى المجوسية! حيث جاء فيه: «باب: استحباب صلاة النيروز، والغسل فيه، والصوم، ولبس أنظف الثياب، والطيب، وتعظيمه، وصبِّ الماء فيه»!!. قلت: اللَّه إنّا نبرأ إليك من أن ينسب مثل هذا الغلو والزندقة إلى الأئمة الأطهار.

وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥][١].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بقولِهم في خلقِ[٢] القرآنِ الثابتِ في القرآنِ أنه كلامُ اللهِ، وكلامُ الواحدِ صفتُه؛ لأنّه يخرجُ من ذاتِهِ، فالقائلُ بخلقِ القرآنِ قائلٌ بأنّ صفاتِهِ مخلوقةٌ، والصفاتُ لوازمُ الذاتِ؛ فتكون ذاتُه تعالى محلًّا للحوادثِ[٣]، وهو مُنزَّهٌ عن مثلِ ذلك؛ كونَهُ قديمًا[٤]، فالقائلُ بمثلِهِ كافرٌ لا محالةَ على حسبِ تقريرِهم؛ لأنه يخالفُ العقلَ والنقلَ.

ومن ذلك: أنهم يكفرون بقولِهم: إن المعاصيَ واقعةٌ بإرادةِ إبليسَ غالبةً إرادةَ اللهِ تعالى للطاعةِ[٥]؛ وذلك ظاهرٌ؛ لأنّ اللّه تعالى يريدُ من الزاني تركَ الزنا، والشيطانُ يريدُ منه الزنا، فإذا زنا الزاني حصل مرادُ الشيطانِ دونَ مرادِ اللّه تعالى؛ فيكونُ مرادُ الشيطانِ أقوى، ولا شكَّ أنّ اعتقادَ مثلِ ذلك كفرٌ محضٌ.

ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكفيرِ الصحابةِ الثابتِ عصمتُهم[٦] وتعديلُهم وتزكيتُهم في القرآنِ؛ بقولِهِ تعالى: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وبشهادةِ اللهِ تعالى لهم أنهم لا يكفرون؛ بقولِهِ تعالى لهم: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩][٧].

---

(١) كتب بهامش (ح) حاشية: سب الشيخين ولعنهما كفر، وإن فضل عليًّا عليهما فمبتدع. كذا في «الخلاصة». وفي «مناقب الكردوي»: يكفر إذا أنكر خلافتهما أو أبغضهما؛ لمحبة النبي -صلى الله تعالى عليه وسلم- لهما.

(٢) كذا في الأصل وفي (ب)، ولها وجه. والجادة: «بخلق».

(٣) هذا مصطلح أشعري، سببه نفي صفات الفعل عن اللّه تعالى.

(٤) سبق التنبيه على اسم «القديم» (ص: ١٦٠).

(٥) انظر (ص: ١٦٣).

(٦) **ملاحظة مهمة**: العصمة تثبت لمجموع الصحابة ﷺ؛ فإنهم لا يجتمعون على باطل، ولا ندعي العصمة لآحادهم، مع تسليمنا بأنهم أعلى هذه الأمة أقدارًا، وأرجحها عقولًا، وأرقها قلوبًا، وأزكاهم أعمالًا، رضي اللّه عنهم أجمعين.

(٧) **أجمع علماء الإسلام على تكفير من كفّر الصحابة -رضوان اللّه عليهم أجمعين-**. قال السمعاني: =

(٦٨/ وجه٢) ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكفيرِهم عائشةَ رضي الله عنها[١]، والتي ثبتَت / براءتُها في القرآنِ، وثبت أنها مغفورٌ لها ولأمثالِها، وأنّ لها ولأمثالِها رزقًا كريمًا وقصرًا في الجنةِ، وطعامَها؛ بقولِهِ تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ [النور: ٢٦]، وأنها محبوبةُ النبيِّ ﷺ، وتُوفِّيَ ﷺ بين سحرِها ونحرِها، وجمع اللهُ بين ريقِها وريقِه عندَ خروجِ روحِهِ الشريفةِ بالسواكِ الذي ليَّنتْه له بريقِها[٢]، وكانتِ الناسُ تؤخِّرُ الهدايا إلى نوبتِها، وتهديها للنبيِّ ﷺ في بيتِها؛ لعلمِهم بأنه يحبُّها، وجبريلُ عليه السلام لا ينزلُ في بيتِ غيرِها من نسائِهِ[٣]، ولم يَغَرِ اللهُ تعالى كغيرتِهِ عليها حينَ رموها أهلُ الإفكِ، حتى غلَّظ عليهم بوعدِ العذابِ الأليمِ في ستةَ عشرَ آيةً[٤]، وموسى عليه السلام لم ينزلْ في براءتِهِ غيرُ آيةٍ واحدةٍ؛ بقولِهِ تعالى: ﴿لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾ [الأحزاب: ٦٩]، وهو

= «وأجمعت الأمة على تكفير الإمامية، لأنهم يعتقدون تضليل الصحابة، وينكرون إجماعهم، وينسبونهم إلى ما يليق بهم» اهـ. «الأنساب» (٢/ ٣٨٩)، وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلًا لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضا في كفره، فإنه مكذِّب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثَّناء عليهم، بل من يشكُّ في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، فإنَّ مضمون هذه المقالة أنَّ نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق وأن هذه الأمة التي هي: ﴿خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفارًا، أو فسَّاقًا، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام. ولهذا تجد عامة من ظهر عنه شيء من هذه الأقوال فإنه يتبين أنه زنديق، وعامة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم، وقد ظهرت لله فيهم مَثُلات، وتواتر النَّقل بأنَّ وجوههم تُمسخ خنازير في المحيا والممات، وجمع العلماء ما بلغهم في ذلك». اهـ انظر «الصارم المسلول» (٣/ ١١١٠-١١١١).

(١) لعل المؤلف يعني: يكْفرون بقذفهم عائشةَ رضي الله عنها، بدلالة سياق الكلام الذي بعده.

(٢) انظر «البخاري» (٤٤٣٨) باب: مرض النبي ﷺ ووفاته.

(٣) انظر «البخاري» (٣٧٧٥).

(٤) كذا، والصواب: «ست عشرة آية» وهي من الآية: ١١ إلى الآية: ٢٦ من سورة النور.

كليمُه ورسولُه[١]، وأمر بضربِ الحجابِ عليها عندَ سؤالِها متاعًا؛ غيرةً عليها وصونًا لها، وحرَّم نكاحَها على الأمةِ، وهي من أهلِ البيتِ المرادِ إذهابُ الرجسِ عنهم، وأمثالُ ذلك[٢].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بمناقضةِ القرآنِ في حقِّ الصحابةِ وحقِّ الجمهورِ من أهلِ السنةِ؛ فإنّ اللهَ تعالى أخبر أنّه راضٍ عنهم بقولِهِ تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، والتابعون لهم: هم أهلُ السنةِ؛ بقولِهِ تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وأمثالِ ذلك.

(٦٩/ وجه١) **ومن ذلك**: أنهم يكفرون ببغضِهم / للصحابةِ حيثُ يخالفونَ اللهَ تعالى في محبتِهم، ويكذبون بها، ويزعمون أنّ اللهَ تعالى يُبغضُهم، وهم على خلافِ ما أخبر اللهُ [به][٣] من محبتِهم بقولِهِ تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥ﴾ [المائدة: ٥٤][٤].

---

(١) ليس في هذا الكلام تنقُّص من شأن موسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم. إنما أراد المؤلف رحمه الله أن يبين عِظَمَ إثم من رمى أمَّ المؤمنين مستدلًا بما جاء في كتاب اللّه الكريم. وإلّا فأهل السنّة لايفضلون الصحابة على الأنبياء، فكيف يفضلون عائشة رضي الله عنها على موسى عليه السلام، وهو كليم اللّه، ومن أُولي العزم من الرسل!.

(٢) **قال هشام بن عمّار: سمعت مالكًا يقول**: «مَنْ سَبَّ أبا بكر وعمر أُدّب، ومن سبَّ عائشة قُتِل؛ لأن اللّه يقول: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧]، فمن سَبَّ عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قُتِل» اهـ. انظر «أحكام القرآن» (٣/ ١٣٥٦) لأبي بكر بن العربي المالكي.

(٣) من (ح).

(٤) بغض الصحابة ولعنهم من ضروريات مذهب الرافضة قديمًا وحديثا. وكتبهم تطفح بهذا الشّر. ولا يقول قائل إن الشيعة المعاصرين يختلفون عن المتقدمين منهم بالنسبة لموقفهم من الصحابة؛ كلّا، بل هو هو الموقف نفسه؛ إنما هي التقية، نسأل اللّه السلامة. اقرأ لذلك كلام الشيخ القفاري في كتابه «أصول مذاهب الشيعة» (٣/ ١٣١٩-١٣٤٢).

ومن ذلك: أنهم يكفرون بتكذيبِ المهاجرين في شهادتِهم للصِّدِّيقِ رضي الله عنه باستحقاقِهِ الإمامةَ؛ لأنّ اللهَ تعالى أخبر بصدقِهم في قولِهِ تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ . . .﴾ إلى قولِهِ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]، وأكد صدقَهم بالإشارةِ وضميرِ الفصلِ والجملةِ الاسميةِ.

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم خسرانَ الأنصارِ باتباعِهم الصِّدِّيقَ رضي الله عنه، واللهُ تعالى أخبر بفلاحِهم في قولِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ . . .﴾ إلى قولِهِ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

ومن ذلك: أنهم يكفرون باتصافِهم بصفةٍ تخالفُ ما وصف اللهُ تعالى به المؤمنين الذين جاءوا من بعدِ المهاجرين والأنصارِ؛ من لَعنِهم ووجودِ الغِلِّ في قلوبِهم عليهم، بقولِه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بانفعالِ أنفسِهم و[بغضهم][1] عندَ ذكرِ الصحابةِ وغيظِهم منهم لشدةِ الصحابةِ عليهم؛ كما ذهب إليه مالكٌ -رحمه اللَّه تعالى- مستدلًّا بقولِهِ تعالى: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ . . .﴾ إلى قوله / : ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]. (٦٩/ وجه٢)

ومن ذلك: أنهم يكفرون بمغالاتِهم في عليٍّ رضي الله عنه؛ بأن يجعلوه أفضلَ من الأنبياءِ أولي العزمِ من الرسلِ؛ نحوِ نوحٍ، وإبراهيمَ، وموسى، وعيسى، عليهم السلام، وغيرِ أولي العزمِ، وهذا جهلٌ غليظٌ!.

وأين عليٌّ من نوحٍ الذي آتاه اللهُ السفينةَ آيةً، وأهلك كلَّ ساكني الأرضِ

(١) في الأصل وفي (ب): بعضهم. والمثبت من (ح).

بسببِهِ غيرةً عليه وانتصارًا له؟!!.

وأين عليٌّ من إبراهيمَ الذي جعل النارَ- المحمَّى عليها شهرًا - عليه بردًا وسلامًا، وآتاه في الدنيا ذكرًا حسنًا وفي الآخرةِ لسانَ صدقٍ، وأنه فيها لمن الصالحين، وغلَّ يدَ الملكِ الذي هم بزوجتِهِ سارةَ، وأهلك النمرودَ وأجنادَهُ وكان ممن ملك الدنيا كلَّها جميعَها؛ غيرةً عليه وانتصارًا له.

وأين عليٌّ من موسى[١] الذي جعلَ اللهُ عصاه آيةً تصلحُ لمآربَ كثيرةٍ، وجعل خروجَ يدِهِ بيضاءَ آيةً، وأرسل على أعدائِهِ الطوفانَ والجرادَ والقُمَّلَ والضفادعَ والدمَ آياتٍ مفصلاتٍ، وبرَّأه بالحَجَرِ الذي أخذ ثوبَهُ حينَ رموه بالأُدْرَةِ[٢]، وأهلك فرعونَ بدعوتِهِ، وفَلَقَ له البحرَ وأغرق فرعونَ وجنودَهُ- وكان عددُ عسكرِهِ ألفَ ألفٍ وخمسمائةَ ألفٍ، كلٌّ على حصانٍ وعلى رأسِهِ بيضةٌ، وكانت كتيبتُهُ مائةَ ألفِ حصانٍ أدهمَ- بسببِهِ؛ غيرةً [له][٣] وانتصارًا له؟!!

(١) **قلت**: وهذا أكبر دليل على أنَّ المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ لم يرد تفضيل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كما سبق! فأهل السنة متفقون على أنَّ الصحابة لاتفضل الأنبياء.

(٢) جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن موسى كان رجلا حييًّا ستيرًا، لا يُرى من جلده شيء استحياء منه، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما أدرة وإما آفة، وأن اللَّه أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثَوْبِي حَجَرُ! ثَوْبِي حَجَرُ! حتى انتهى إلى ملأٍ من بني إسرائيل فرأوه عريانًا أحسن ما خلق اللَّه، وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضربا بعصاه، فواللَّه إن بالحجر لندبا من أثر ضربه، ثلاثا أو أربعًا أو خمسًا؛ فذلك قوله:** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾» [الأحزاب: ٦٩]. أخرجه البخاري (٢٧٨ و٣٤٠٤ و ٤٧٩٩) واللفظ له، ومسلم (٣٣٩).

(٣) في (ح): عليه.

وأين عليٌّ من عيسى الذي نفخ اللهُ فيه من روحِهِ وجعله وأمَّه آيةً، وكان يبرئُ الأكمهَ والأبرصَ ويحيي الموتى، ونَزَّل عليه بطلبِهِ المائدةَ، وأَيَّده بروحِ / القدسِ، ورفعه إليه حينَ طلبَ أعداؤُه قتلَهُ؛ انتصارًا له؟!!. (٧٠/ وجه١)

وعليٌّ رضي الله عنه وإن كان صاحبَ المنزلةِ العاليةِ والكراماتِ والولايةِ الحقِّ المقبولةِ عندَ اللَّه تعالى، لكنّ قتلَه خُصماؤُه ولم يُنتصرْ له من معاويةَ، حتى أخذ الحكمَ منه[١]، ولم يكن له كرامةٌ واحدةٌ تقابلُ شيئًا من معجزاتِ هؤلاءِ الأنبياءِ المذكورينَ.

فانظر إلى فسقِ الرافضةِ وتجرُّئِهم على رسلِ اللَّه تعالى، كيف جعلوا عليًّا رضي الله عنه أفضلَ منهم -عليهم الصلاة والسلام-، وأين درجةُ النبوةِ من درجةِ الولايةِ؟!

وأهلُ السنةِ يُفضِّلُون عثمانَ رضي الله عنه- الذي هو مفضولُ الثلاثةِ- على عليٍّ رضي الله عنه، والرافضةُ لا يقدرون أن يقيموا الحجةَ عليهم بمساواتِهِ له، فكيف ينطُّون إلى الأنبياءِ الذين هم أعلى درجاتِ المخلوقاتِ؟!! كان لهم من اللهِ تعالى على هذا الاعتقادِ أقبحُ الجزاءِ!.

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم لعليٍّ رضي الله عنه ولسائرِ أئمتِهم علمَ الغيبِ وعددِ الرمالِ وأوراقِ الأشجارِ وقطرِ الغمامِ، وذلك من خواصِّ اللهِ تعالى؛ لقولِهِ عز وجل: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥]، وقولِهِ تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا﴾ [الطلاق: ١٢].

ومن ذلك: أنهم يكفرون بدعواهم لصاحبِ زمانِهم المفقودِ حضورَه في

---

(١) هذا القول من المؤلف رحمه الله بناءً على ما ذكره في مسألة التحكيم (ص: ٩٤)، وهو مجانب للصواب كما علمت في موضعه.

كلِّ مكانٍ، وإن تناجى اثنان كان معهم، وذلك من خواصِّ اللهِ تعالى أيضًا؛ بقولِهِ تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟﴾ [المجادلة: ٧] / . (٧٠/ وجه٢)

فمن ذلك: أنهم كما كفّرونا بمخالفةِ عليٍّ رضي الله عنه، هم أيضًا يكفرون بمخالفتِهِ؛ لأن عليًّا رضي الله عنه كان مقدِّمًا أبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ رضي الله عنهم، وكان لا يَظْهَرُ منه بغضٌ لهم ولا مسبةٌ ولم ينازعْهم في شيءٍ، وكان يصلِّي الجمعةَ والجماعةَ والسننَ وغيرَ ذلك مما كان عليه النبيُّ صلى الله عليه وسلم، والرافضةُ على خلافِ ذلك كلِّه.

فمن ذلك: أنهم يكفرون بدعوى الحمايةِ من عليٍّ رضي الله عنه لمن يدفنُ في القاعِ الذي وراء قبتِهِ المنسوبةِ إليه أمواتُهم، ويُعجِزون النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن الحمايةِ وينفونها عنه لمن يُدفن عندَه كأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، يرمونهما باللعنِ، ويزعمون أنّ ذلك يصلُ إليهما وهما في حجرتِهِ، بل في حجرِه وأنوارِهِ ونعيمِهِ والرحمةُ عليه شاملةٌ لهما، وهذا من أقبحِ الدعاوى الكبارِ عندَ اللهِ تعالى.

وهذا القدرُ كافٍ في تكفيرِهم المقرَّرِ على رسمِهم، ولو ذهبنا إلى حصرِه لطال، ولا يحتملُه هذا المختصرُ.

* * *

الفصلُ الثامنُ(١)

في عددِ فرقِ الرافضةِ، وبيانِ ضلالِ فرقِهم(٢)

وهم ثلاثةُ أقسامٍ(٣): الغاليةُ(٤)، والإماميةُ(٥)، والزيديةُ(٦):

(١) هذا الفصل بكامله لا يوجد في (ب).

(٢) اقرأ في ذلك «الفرق بين الفرق» لعبد القاهر البغدادي، و«فرق الشيعة» للنوبختي، و«الملل والنحل» للشهرستاني، و«مختصر التحفة الاثنا عشرية» لعبد العزيز الدهلوي، اختصره العلامة الألوسي.

(٣) من العلماء من قسّمهم إلى ثلاثة أقسام كأبي الحسن الأشعري في كتابه «المقالات الإسلامية»، وابن الجوزي في «كيد الشيطان»، والمؤلف في هذا الكتاب، ومنهم من قسّم الرافضة إلى أربعة أقسام كعبد القاهر البغدادي في (الفَرق بي الفِرَق)، ومنهم من قسمهم إلى خمسة أقسام كالشهرستاني في «الملل والنحل».

(٤) **قال الشهرستاني**: «هؤلاء هم الذين غلوا في حق أئمتهم حتى أخرجوهم من حدود الخلقية، وحكموا فيهم بالأحكام الإلهية، فربما شبهوا واحدا من الأئمة بالإله وربما شبهوا الإله بالخلق.. إلى أن قال: وبدع الغلاة محصورة في أربع التشبيه والبداء والرجعة والتناسخ» اهـ. «الملل و النحل» (١/ ٢٨٨-٢٨٩)، وانظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٥).

(٥) الإمامية: ويقال لهم أيضًا الاثنا عشرية والجعفرية.. زعموا أن عليًا هو الأحق في وراثة الخلافة دون الشيخين وعثمان رضي اللّه عنهم أجمعين، وقد أطلق عليهم الإمامية لأنهم جعلوا من الإمامة القضية الأساسية التي تشغلهم، وسُمُّوا بالاثنى عشرية لأنهم قالوا باثني عشر إمامًا دخل آخرهم السرداب بسامراء على حد زعمهم. كما أنهم القسم المقابل لأهل السنة والجماعة في فكرهم وآرائهم المتميزة، وهم يعملون لنشر مذهبهم ليعم العالم الإسلامي. انظر «موسوعة الأديان» (١/ ٥١-٥٧).

(٦) الزيدية: نسبتةً إلى مؤسسها «زيد بن علي زين العابدين» المتوفى سنة ١٢٢هـ، الذي صاغ نظرية شيعية في السياسة والحكم، لمّا قاد ثورة شيعية في العراق ضدّ الأمويين أيام هشام بن عبد الملك وقد جاهد من أجلها، وقتل في سبيلها، وكان يرى صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم جميعًا، ولم يقل أحد منهم بتكفير أحد من الصحابة، ومن مذهبهم جواز إمامة المفضول مع وجود الأفضل، إلا أنّ فرق الزيدية انحرفت، ماعدا الهادوية، عن مبادئ مؤسسها، ورفضوا خلافة الشيخين وتبرءوا من عثمان، وقالوا بالرجعة وعصمة الأئمة. انظر «موسوعة الأديان» (١/ ٧٦-٨٢).

القسمُ الأولُ: الغاليةُ:

وهي تفترقُ إلى إحدى عشرةَ فرقةً[١]: (الطيارية)[٢]، والبنانيةُ، والمغيريةُ، والمنصوريةُ، والخطابيةُ، والعموريةُ، والبزيغيةُ، والمفضليةُ، (٧١/وجه١) والشريعيةُ / ، والسبانيةُ[٣]، والمفوضيةُ[٤].

والجميعُ من هذه الفرقِ الغاليةِ مجمِعٌ على إبطالِ معادِ الأشباحِ يومَ القيامةِ، وأنَّ عليًّا رضي الله عنه إلهٌ، وتفترقُ كلُّ فرقةٍ بقولٍ:

(فالطيارية)[٥]: ترى أنّ اللَّه تعالى إنما يحلُّ في الأنبياءِ فقط[٦].

---

(١) وافق المؤلف رحمه الله الشهرستاني في عدد فرق الغلاة كما في «الملل والنحل»، وزاد الأشعري الفرق إلى خمس عشرة فرقة كما في «المقالات»، وأمّا ابن الجوزي فقسمهم إلى ثماني عشرة فرقة كما في «كيد الشيطان» (٩٣-١٠٤)، وكذلك فعل الشاطبي في «الاعتصام»، وأما الدهلوي فقسمهم إلى أربع وعشرين فرقة كما في «اختصار التحفة».
قلت: وسبب هذا الاختلاف، أنَّ منهم من أدخل بعض الفرق في بعضها الآخر، وآخرون فصّلوا أكثر في هذه الفرق؛ والمهم أن نعرف أصول هذه الفرق ومنشأ ضلالتها، واللَّه الموفق.

(٢) في (ح): الطبارية.

(٣) هكذا في الأصل، وفي (ح): السبابية، ولعلها: «السبائية أو السبئية».

(٤) هكذا سمّاها المؤلف رحمه الله كما في النسخة الأصل، وفي (ح): المفوضة. وكذا سمّاها «المفوضة» البغدادي، وسمّاها صاحب «التحفة»: «التفويضية»، كما سيأتي بيانه.

(٥) في (ح): الطبارية.

(٦) كذا سماه المؤلف رحمه الله، لعله نسبها إلى جعفر الطيار ذي الجناحين، وسماها غيره «الجناحية»، وقالوا: هم أتباع «عبد اللَّه بن معاوية بن عبد اللَّه بن جعفر ذي الجناحين» قالوا بتناسخ الأرواح، قالوا كان روح اللَّه في آدم، ثم في شيث، ثم الأنبياء والأئمة، حتى انتهت إلى علي وأولاده الثلاثة، ثم إلى عبد اللَّه هذا، وهو حي بجبل بأصفهان، وهم ينكرون القيامة، ويدّعون أنّ الدنيا لا تفنى، واستحلوا المحرمات من الخمر والميتة والزنا وغيرها، ويتأولون قول اللَّه عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ [المائدة: ٩٣]. وعبد اللَّه هذا كان يزعم أنَّ العلم ينبت في قلبه كما تنبت الكمأة والعشب، وزعم أيضًا أنه الرَّب، وأنه نبي، فعبده شيعته، فقتله أبو مسلم الخراساني. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦)، و«كيد الشيطان» (ص: ٩٦)، «الفرق بين الفرق» (٢٣٥-٢٣٧)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٣).

والبنانيةُ: ترى أنّ اللهَ يحلُّ في أشباحِ الناسِ كلِّهم(١).

والمغيريةُ: تزعمُ أنّ اللهَ تعالى يحلُّ في أشباح الناسِ فقط(٢).

[والمنصورية](٣).

---

(١) يقال لهم البنانية أو البيانية: وهم ينسبون إلى «بيان أو بنان بن سمعان التميمي»، يقولون إن اللَّه ﷻ على صورة الإنسان، وأنه يهلك كله إلا وجهه، وادعى بيان أنه يدعو الزهرة فتجيبه، وأنه يفعل ذلك بالاسم الأعظم، فقتله خالد بن عبد اللَّه القسري، وحكى عنهم أن كثيرًا منهم يثبت لبيان بن سمعان النبوة، ويزعم كثير من البيانية أن أبا هاشم عبد اللَّه بن محمد بن الحنفية نص على إمامة بيان بن سمعان ونصبه إمامًا. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٥-٦)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٢٧-٢٢٨)، و«كيد الشيطان» (ص: ٩٥)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٤٦) للشهرستاني، و«مختصر التحفة» (ص: ١٣).

(٢) المُغيرية: هم أتباع «مُغيرة بن سعيد البجلي أو العجلي» على اختلاف، أبو عبد اللَّه الكوفي الرافضي الكذاب، ومُغيرة هذا ادّعى أنه نبي، وأنه يعلم اسم اللَّه الأكبر، وأن معبودهم رجل من نور، على رأسه تاج، وله من الأعضاء والخلق مثل ما للرجل، وله جوف، وقلب تنبع منه الحكمة، وأن حروف أبي جاد على عدد أعضائه؛ تعالى اللَّه عما يقول الظالمون علوًا كبيرا. انظر «مقالات الإسلاميين» (٦-٩)، و«فرق الشيعة» (ص: ٦٣) للنوبختي، و«الفرق بين الفِرق» (ص: ٢٢٩)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٩٤-٢٩٧) للشهرستاني، و«كيد الشيطان» (ص: ٩٥-٩٦) لابن الجوزي، و«مختصر التحفة» (١٢-١٣).

(٣) لم يذكر المؤلف تعريف المنصورية، علمًا أنه ذكرها ضمن فرق الغلاة، ولعله سهوٌ منه، فاقتضى إضافتها ها هنا. قال النوبختي الشيعي: «المنصورية: وهم أصحاب «أبي منصور»، وهو الذي ادعى أن اللَّه ﷻ عرج به إليه، فأدناه منه وكلمه، ومسح يده على رأسه، وقال له بالسرياني: أي بني، وذكر أنه نبي ورسول، وأن اللَّه اتخذه خليلًا؛ وكان أبو منصور هذا من أهل الكوفة من عبد القيس، وله فيها دار وكان منشؤه بالبادية وكان أميًّا لا يقرأ، فادعى بعد وفاة أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليه السلام أنه فوّض إليه أمره وجعله وصيه من بعده، ثم ترقى به الأمر إلى أن قال: كان علي بن أبي طالب عليه السلام نبيًا ورسولا، وكذا الحسن والحسين، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي، وأنا نبي ورسول، والنبوة في ستة من ولدي، يكونون بعدي أنبياء آخرهم القائم؛ وكان يأمر أصحابه بخنق من خالفهم وقتلهم بالاغتيال، ويقول: من خالفكم فهو كافر مشرك فاقتلوه، فإن هذا جهاد خفي، وزعم أن جبرئيل عليه السلام يأتيه بالوحي من عند اللَّه ﷻ، وأن اللَّه بعث محمدًا بالتنزيل، وبعثه هو يعني نفسه بالتأويل» اهـ. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٩-١٠)، و«فرق الشيعة» (ص: ٣٨-٣٩)=

والخطابيةُ: ترى أنّ الأئمةَ أنبياءُ، وأنّ اللهَ يبعثُ في كلِّ وقتٍ صامتًا وناطقًا، وكان محمدٌ ناطقًا وعليٌّ صامتًا(١).

والمعمورية: كذلك، وترى معه تركَ الصلاةِ(٢).

و(**البزيغيةُ**)(٣): ترى أنّ اللهَ تعالى ظهر في المسيحِ، وفي عليٍّ، وفي جعفرِ بنِ محمدٍ الصادقِ فقط، وأن جعفرًا لم يُر [و](٤) إنما رُئي شبحُه الذي ظهر فيه ونطق عنه، وأنّ جميعَ الشيعةِ يأتيهم الوحيُ من اللهِ تعالى(٥).

والمفضليةُ: ترى أنّ الأئمةَ كلَّهم آلهةٌ، وقولُهم في كلِّ واحدٍ منهم كقولِ

= للنوبختي، و«الفرق بين الفرق» (٢٣٤-٢٣٥)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٩٧-٣٠٠) للشهرستاني، و«كيد الشيطان» (ص: ٩٧-٩٨)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٣).

(١) الخطّابية: هم أتباع «أبي الخطّاب محمد بن أبي زينب الأجدع الأسدي مولاهم»، زعموا أن الأئمة أنبياء، وأن أبا الخطاب كان نبيًا، وأن الأنبياء فرضوا على الناس طاعته. ثم زادوا وزعموا أن الأئمة آلهة، وأن أبناء الحسن والحسين أبناء اللّه وأحباؤه، وأن جعفرًا إله، ولمّا سمع به جعفر تبرأ منه ولعنه، وقالوا: أن أبا الخطاب أفضل منه ومن علي بن أبي طالب، ويستحلون شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم. وأبو الخطّاب هذا قتله عيسى بن موسى والي الكوفة من قبل العبّاسيين سنة ١٤٣هـ. انظر «مقالات الإسلاميين» (١٠-١٣)، و«الفرق بين الفرق» (٢١٥)، و«الملل والنحل» (١/ ٣٠٠-٣٠٣) للشهرستاني، و«كيد الشيطان» (ص: ٩٨-٩٩)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٤).

(٢) هكذا في الأصل، وهي مصحفة من «المعمرية»: وهي فرع من الخطابية، وهم أتباع شخص اسمه «معمّر»، لمّا مات أبو الخطّاب انقسم أتباعه إلى قسمين، فمنهم مَن قال الإمام بعد أبي الخطّاب «معمّر»، وعبدوه بعد ذلك كما كانوا يعبدون أبي الخطّاب، وقالوا: الجنّة نعيم الدنيا، والنار آلامُها، والدنيا لا تفنى، واستباحوا المحرمات وتَرك الفرائض. انظر المصادر السابقة.

(٣) في (ح): البريعية.

(٤) من (ح).

(٥) البزيغية: وهي أيضًا فرع من الخطّابية، وهم أتباع شخص اسمه «بُزَيغ بن موسى»، وهؤلاء هم القسم الثاني الذي اتبعوا «بُزَيغًا» بعد قتل أبي الخطّاب، وجعلوه إمامًا، وقالوا: إنّ كلَّ مؤمن يُوحى إليه، متمسكين بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥] أي: بوحي من اللّه. وزعموا أنّ في أصحاب «بُزَيغ» من هو خيرٌ من جبرائيل، وميكائيل، وأنهم لا يموتون أبدًا، وأنّ الواحد منهم إذا بلغ النهاية ارتفع إلى الملكوت. راجع المصادر السابقة.

النصارى في المسيحِ عليه السلام[١].

والشريعيةُ: ترى أنّ اللهَ تعالى إنما أشرف في خمسةِ أشخاصٍ فقط: محمدٍ ﷺ، وعليٍّ، وفاطمةَ، والحسنِ، والحسينِ، رضي الله عنهم[٢].

والسبانيةُ[٣]: ترى أن عليًّا لم يمتْ وأنه يرجعُ قبلَ القيامةِ[٤].

---

(١) المفضلية: هم إحدى فرق الخطّابية، ، ورئيسهم اسمه «المفضّل الصيرفي»، وهذه الفرقة عدّوا من الخطّابية لأنهم ألهوا جعفرًا، ولكن هذه الفرق تبرأت من أبي الخطّاب لأن جعفر تبرأ منه؛ وفي الحقيقة كل هذه الفرق طردهم جعفر وتبرأ منهم. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص:١٣-١٤)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٣٦)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٧٥-٢٧٨) للشهرستاني، و«مختصر التحفة» (ص: ١١).

(٢) الشريعية: هم أتباع رجل كان يعرف بالشريعي، وهو الذى زعم أن اللّه تعالى حلّ في خمسة أشخاص وهم النبى وعلى وفاطمة والحسن والحسين. وزعموا أن هؤلاء الخمسة آلهة ولها أضداد خمسة، واختلفوا في أضدادها، فمنهم من زعم أنها محمودة، لأنهُ لايعرف فضل الأشخاص التي فيها الآله إلا بأضدادها، ومنهم من زعم أن الأضداد مذمومة وحُكِيَ عن الشريعي أنه ادعى يوما أن الآله حل فيه. انظر «الفرق بين الفرق» (ص: ٢٣٩)

(٣) ينظر (ص٢٧٤).

(٤) السبائية: هم أصحاب «عبد اللّه بن سبأ»، قال النوبختي الشيعي: «وكان ممن أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم، وقال: إن عليًا عليه السلام أمره بذلك، فأخذه علي فسأله عن قوله هذا فأقر به، فأمر بقتله، فصاح الناس إليه يا أمير المؤمنين أتقتل رجلًا يدعو إلى حكم أهل البيت وإلى ولايتك والبراءة من أعدائك؟ فصيره إلى المدائن، وحَكى جماعة من أهل العلم من أصحاب علي عليه السلام أن عبد اللّه بن سبأ كان يهوديًا فأسلم ووالى عليًا عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة، فقال في إسلامه بعد وفاة النبي ﷺ في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي عليه السلام، وأظهر البراءة من أعدائه، وكاشف مخالفيه، فمن هناك قال من خالف الشيعة أن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية. ولما بلغ عبد اللّه بن سبأ نعي علي بالمدائن قال للذي نعاه، كذبت؛ لو جئتنا بدماغه في سبعين صرة، وأقمت على قتله سبعين عدلا، لعلمنا أنه لم يمت، ولم يقتل، ولا يموت حتى يملك الأرض». اهـ. وذكروا عنه أنه قال لعلي عليه السلام: أنت أنت - يعني: أنت الإله. وقد حرّق علي جماعة من أتباعه بالنار. وهؤلاء السبئية يزعمون أن عليًا لم يمت، وأنه يرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة، فيملأ الأرض=

والمفوضيةُ[١]: ترى أنّ اللهَ تعالى فوَّض تدبيرَ الخلائقِ إلى الأئمةِ، وأنه قد أقدرَ محمدًا وعليًّا على خلقِ العالمِ، وأنّ اللهَ تعالى لم يخلقْ من ذلك شيئًا[٢] / (٧١/ وجه٢).

القسمُ الثاني:

الإماميةُ[٣]، وهي أربعَ عشرةَ فرقةً[٤]:

القطعيةُ، والكيسانيةُ، والكريبيةُ[٥]، والمغيريةُ، والمحمديةُ، والحسنيةُ[٦]، والناوسيةُ، والإسماعيليةُ، والقرامطةُ، والمباركيةُ،

= عدلًا كما ملئت جورا، والسبائية أوّل فرقة قالت بالرجعة وأن الأموات يرجعون إلى الدنيا، وقالت بالغيبة. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ١٥-١٦)، و«فرق الشيعة» (ص: ٢٢-٢٣) للنوبختي، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٢٣-٢٢٦)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٨٩-٢٩١) للشهرستاني، و«مختصر التحفة» (ص: ١١).

(١) ينظر (ص٢٧٤).

(٢) المفوضيَّة: يزعمون أن اللّه وكل الأمور وفوضها إلى محمد ﷺ، وأنه أقدره على خلق الدنيا، فخلقها ودبرها، وأن اللّه لم يخلق من ذلك شيئًا، ويقول ذلك كثير منهم في علي، ويزعمون أن الأئمة ينسخون الشرائع، وتهبط عليهم الملائكة، وتظهر عليهم أعلام المعجزات، ويوحى إليهم، ومنهم من يُسَلِّم على السَّحاب ويقول: إذا مَرّت سحابة أن عليًا فيها. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ١٦)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٣٨)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٤).

(٣) وهي الأكثر انتشارًا في عصرنا، وأكثرهم في إيران. والحكومة الإيرانية تعمل ليل نهار على نشر هذا المذهب الفاسد. وانظر تعريفها (ص٢٧٣).

(٤) اختلف العلماء في تحديد عدد فرقهم، فالأشعري في «المقالات» (ص: ١٦-٣١) ذكر أنهم أربعًا وعشرين فرقة، وعبد القاهر البغدادي في «الفرق بين الفرق» (١٧) جعلهم خمس عشرة فرقة، والشهرستاني في «الملل والنحل» (٢٦٥-٢٧١) جعلهم إحدى عشرة فرقة، واختلافهم هذا ناشئ بسبب أن بعض الفرق أُدخلت في بعضها الآخر، وبعضها خفيت عليهم أو نسوها.

(٥) وهم: «الكربية».

(٦) كذا في «الأصل»، (ح). ولعله سهو من المؤلف، إنّما هي: «الحسينية»، بدلالة تعريفها كما سيأتي.

والشمطيَّةُ، والعمّاريَّةُ، والممطوريةُ، والموسويةُ.

والمجموعُ من هذه الفرقِ الإماميةِ متفقةٌ على أنّ الإمامةَ نصٌّ، وأنّ الأئمةَ معصومون، وأنهم يعلمون كلَّ شيءٍ، حتى عدادَ الحصا والقطرِ والرمالِ وورقِ الأشجارِ، وأنّ كلَّهم لهم المعجزاتُ، وأنّ إمامةَ المفضولِ لا تجوزُ، وأنّ الصحابةَ ارتدتْ إلا ستةً: سلمانَ، وأبا ذرٍّ، وعمارًا، وحذيفةَ، والمقدادَ، وصهيبًا؛ كما مرَّ. وتفترقُ كلُّ فرقةٍ بقولٍ:

فالقطعيةُ: هم الاثنا عشريةُ الذين قطعوا على موتِ موسى بنِ جعفرٍ، وأن الإمامةَ قد انتهتْ إلى القائمِ المنتظرِ، وهو محمدُ بنُ الحسنِ العسكريُّ[1].

والكيسانيةُ: ترى أنّ الإمامةَ ارتدتْ بعدَ عليٍّ ﷺ إلى محمدِ بنِ الحنفيةِ دونَ الحسنِ والحسينِ[2].

---

(١) القطعية: سمُّوا قطعية لأنهم قطعوا على موت موسى بن جعفر بن محمد بن علي، وهم جمهور الشيعة، يزعمون أن النبي ﷺ نص على إمامة على بن أبي طالب، واستخلفه بعده بعينه واسمه، وأن عليًا نصَّ على إمامة ابنه الحسن بن على، وأن الحسن بن على نص على إمامة أخيه الحسين بن على، وأن الحسين بن على نص على إمامة ابنه على بن الحسين، وأن على بن الحسين نص على إمامة ابنه محمد بن على، وأن محمد بن على نص على إمامة ابنه جعفر بن محمد، وأن جعفر بن محمد نص على إمامة ابنه موسى بن جعفر، وأن موسى بن جعفر نص على إمامة ابنه على بن موسى، وأن على بن موسى نص على إمامة ابنه محمد بن على بن موسى، وأن محمد بن على بن موسى نص على إمامة ابنه الحسن بن محمد بن على بن موسى، وهو الذي كان بسامراء، وأن الحسن بن على نص على إمامة ابنه محمد بن الحسن بن على، وهو الغائب المنتظر عندهم، الذي يدّعون أنه يظهر فيملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت ظلما وجورا. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ١٧-١٨)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٤٧)، و«الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٢٨٠-٢٨٨).

(٢) الكيسانيّة: سمّوا بذلك لأن «المختار بن أبي عبيد الثقفي» كان رئيسهم، وكان يلقّب بكيسان، وهو الذي طلب بدم الحسين بن علي ﷺ؛ والكيسانية عدّة فرق كلّهم متفقون على إمامة محمد بن الحنفية، ولكنهم اختلفوا هل الذي نصّ على إمامته هو أبوه علي بن أبي طالب، أم الحسن بن=

والكريبيةُ: ترى أنّ محمدًا بنَ الحنفيةِ حيٌّ في جبلِ رضوى[١].

والمغيريةُ: وقفت على أبي جعفرٍ محمدِ بنِ عليٍّ الباقرِ، وزعمتْ أنّه أوصى إلى أبي منصورٍ دونَ بني هاشمٍ، كما أوصى موسى عليه السلام إلى يوشعَ بنِ نونٍ دون ولدِه وولدِ أخيه هارونَ[٢].

[المحمدية][٣].

و(الحسينيةُ)[٤]: ترى أنّ أبا منصورٍ أوصى إلى الحسينِ بنِ أبي منصورٍ، (٧٣/وجه١) وأنه الإمامُ / بعدَه[٥].

= علي، أم الحسين بن علي. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ١٨)، و«فرق الشيعة» للنوبختي الشيعي(ص: ٢٣)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٧-٣٨)، و«الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٢٣٥-٢٣٦).

(١) سبق تعريف هذه الفرقة (ص٢٣٨).

(٢) هذه الفرقة ذكرها المؤلف ضمن الفرق الغالية كما في (ص٢٧٥)، وذكرها هنا ضمن فرق الإمامية، تمامًا كما فعل أبي الحسن الأشعري في «مقالات الإسلاميين» ؛ وسبب ذلك أنهم غالاة من ناحية أنهم غلوا في أئمتهم، وهم إمامية من ناحية أنهم قالوا بأنَّ ثبوت الإمامة من النبي ﷺ إلى أبي جعفر الباقر بالنّص - كما يزعمون- وأيضًا يأمرون بانتظار مهديهم الغائب محمد بن الحسن.

(٣) المحمدية: مالت إلى تثبيت أمر محمد بن عبد اللّه بن الحسن، وإلى القول بإمامته، وقالوا: إنما أوصى أبو جعفر إلى أبى منصور دون بني هاشم، كما أوصى موسى ﷺ إلى يوشع بن نون دون ولده، ودون ولد هارون، ثم إن الأمر بعد أبى منصور راجع إلى ولد عليّ، كما رجع الأمر بعد يوشع بن نون إلى ولد هارون. ويعتقد هذه الفرقة أنَّ محمد بن عبد اللّه بن الحسن موجود في جبل حاجِر من ناحية نجد ينتظر حتى يؤمر بالخروج. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٤-٢٥)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٤-٤٥).

(٤) في (ح): الحسنية.

(٥) الحسينية: يسوقون الإمامة من علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى ينتهوا بها إلى على بن الحسين، ويزعمون أن علي بن الحسين نصَّ على إمامة أبى جعفر محمد بن على وأن أبا جعفر محمد بن على أوصى إلى أبى منصور، ثم اختلفوا هم و«المحمدية»، فهم يزعمون أن أبا منصور أوصى إلى ابنه الحسين بن أبى منصور وهو الإمام بعده. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٤-٢٥).

و(الناووسية)(١) : ترى أنّ أبا جعفرٍ لم يمتْ ؛ فإنه القائمُ المهديُّ(٢) .

والإسماعيليةُ : ترى أنّ الإمامةَ بعدَ جعفرٍ صارتْ إلى ولدِه إسماعيلَ ، وأنه فقد ولم يمتْ ، وأنّه المنتظرُ(٣) .

والقرامطةُ : ترى أن جعفرًا نصَّ على ابنِ ابنِه محمدِ بنِ إسماعيلَ ، وأنه لم يمتْ ، وأنه حيٌّ ، وهو المهديُّ(٤) .

والمباركيةُ : ترى أنّ محمدَ بنَ إسماعيلَ مات ، وأنّ الإمامةَ في ولدِهِ(٥) .

و(الشمطيةُ)(٦) : ترى أنّ الإمامةَ بعدَ جعفرٍ في محمدٍ ابنِه ثمّ في ولدِه(٧) .

---

(١) في (ح) : الناوسية.

(٢) الناووسية : سبق تعريفها (ص٢٣٨).

(٣) الإسماعيلية : قالوا : إنَّ الإمام بعد جعفر بن محمد ابنه إسماعيل ، وأنكرت موت إسماعيل في حياة أبيه . قال النوبختي الشيعي : «وقالوا كان ذلك على جهة التلبيس، من أبيه على الناس، لأنه خاف فغيّبه عنهم، وزعموا أن إسماعيل لا يموت، حتى يملك الأرض، ويقوم بأمر الناس، وأنه هو القائم» اهـ. انظر «فرق الشيعة» (٦٧) للنوبختي الشيعي، و«الملل والنحل» (١/ ٣٣٠-٣٣٢)، و«الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٣٨٣-٣٨٩).

(٤) القرامطة : نسبةً إلى «حمدان القرمطي»، وسمّي بقرمط لقصر قامته وتقارب خطوته . قال النوبختي الشيعي : «كانوا في الأصل على مقالة المباركية ثم خالفوهم فقالوا لا يكون بعد محمد النبي ﷺ إلا سبعة أئمة علي بن أبي طالب وهو إمام رسول والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ومحمد بن إسماعيل بن جعفر وهو الإمام القائم المهدي وهو رسول وزعموا أن النبي ﷺ انقطعت عنه الرسالة في حياته في اليوم الذي أمر فيه بنصب علي بن أبي طالب عليه السلام للناس بغدير خم فصارت الرسالة في ذلك اليوم في علي بن أبي طالب» اهـ. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٦-٢٧)، و«فرق الشيعة» (ص: ٧٢-٧٣)، و«الموسوعة الميسرة في الأديان» (١/ ٣٧٨-٣٨٢).

(٥) المباركية : نسبة إلى رئيسهم «المبارك مولى إسماعيل بن جعفر». وهي إحدى انقسامات الإسماعيلية، ويعتقدون أن الإمام بعد جعفر ابنه الأكبر إسماعيل ثم ابنه محمد وهو خاتم الأئمة والمهدي المنتظر . انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٧)، و«فرق الشيعة» (ص: ٦٨)، و«الفرق بين الفرق» (٤٧)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٨).

(٦) في (ح) : السمطية.

(٧) هكذا أوردها المؤلف، وكذلك الرازي في «الاعتقادات» (ص: ٥٤)، وأمّا الشهرستاني=

والعمَّاريةُ: وهم القحطيةُ[١]: ترى أنّ الإمامةَ بعدَ جعفرٍ صارت إلى ابنِه عبدِ اللهِ[٢].

والممطوريةُ: وقفتْ على موسى بنِ جعفرٍ، وأنه حيٌّ لم يمتْ، وتفرَّقوا في الإمامةِ بعدَهُ[٣].

[والموسوية][٤].

القسمُ الثالثُ:

الزيديةُ[٥]، وهم ستُّ فرقٍ[٦]:

= فذكرها: «الشميطية»، وأمّا عند الأشعري فذكرها: «السّميطية»، وأمّا النوبختي الشيعي فذكرها: «السّمطية»؛ وهذه الفرقة تنسب إلى رئيسها «يحيى بن أبي سميط، وهؤلاء يسوقون الإمامة من عليّ حتى ينتهوا بها إلى جعفر بن محمد، ويزعمون أن الإمام بعد جعفر «محمد بن جعفر» ثم هي في ولده من بعده. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٧)، و«فرق الشيعة» (ص: ٧٧)، و«اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» (ص: ٥٤)، «والملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٢٧٤)، و«مختصر التحفة» (ص: ١٩).

(١) هذه محرفة من: «الفطحية».

(٢) العمَّارية: نسبوا إلى رئيس لهم يعرف بـ«عمار»، ويدعون «الفطحية» لأن عبد اللّه بن جعفر كان أفطح الرجلين أي عريض الرجلين. وهؤلاء يسوقون الإمامة إلى الصادق، ويزعمون أن الإمام بعده ابنه «عبد اللّه بن جعفر»، وهو أكبر أولاد الصادق، والخلافة في ولده. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٢٨)، و«مختصر التحفة» (ص: ٢٢).

(٣) هذه الفرقة سبق تعريفها في (ص٢٣٨).

(٤) لم يذكر المؤلف تعريفًا لها لأنها والفرقة الممطورية التي سبقتها تعد فرقة واحدة.

(٥) سبق تعريفها في (ص٢٧٣).

(٦) تابع المؤلف هنا الأشعري في تقسيمه لفرق الزيدية، وأما البقية كالبغدادي والشهرستاني فقسموها إلى ثلاثة أقسام.

الجارودية[١]: والسلمانيةُ[٢]، والبريةُ[٣]، والنعيميةُ، واليعقوبيةُ،

---

(١) الجارودية: هم أصحاب «أبي الجارود زياد الهمذاني» ويقال النهدي والثقفي الأعمى الكوفي الكذّاب، ويقال له أيضًا زياد بن أبي زياد. وهؤلاء يزعمون أن النبي ﷺ نصّ على علي بن أبي طالب بالوصف لا بالتسمية، فكان هو الإمام من بعده، وأن الناس ضلوا وكفروا بتركهم الاقتداء به بعد الرسول ﷺ، ثم الحسن من بعد علي هو الإمام، ثم الحسين هو الإمام من بعد الحسن، ثم افترقوا على أكثر من فرقة. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٦-٦٧)، و«الفرق بين الفرق» (ص: ٢٢-٢٣)، و«فرق الشيعة» (ص: ٢١)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٥٥-٢٥٨).
وكتب بعدها في الأصل عبارة طويلة، وكتب على أولها: يقدم. وعلى آخرها: إلى مؤخر. ولم أعرف مكانها، ولا شك أن وضعها ههنا مقحم، وهذا نصها: «قالوا: لو نجا من الموتِ عزيزٌ وعظيمٌ لنجا محمدٌ ﷺ، وهو صفيُّ الأصفياءِ، وحبيبُه القريبُ ذو المعراجِ والإسراءِ، ومختارُه من الخلائقِ المقدَّمُ على الأنبياءِ، ولقد جاءه ملكُ الموتِ والأجلِ بالانقضاءِ، فبلَّغه السلامَ من عالمِ السرّاءِ والضراءِ، وخيرّه بين الحياةِ وبينَ المماتِ فاختار القدومَ على لقاءِ ربِّه وتوفتْه ملائكةُ الهناءِ، وخيِّر أن يدفنَ في الأرضِ أو في السماءِ، فاختار أن يُدْفَن في الأرضِ مع أمتِهِ أسوةً (٧٢/ وجه١) بالضعفاءِ، فودّع الأهلَ والأصحابَ وأعلن بالدعاءِ، وأوصاهم بالتُّقى ولزومِ السُنَّةِ البيضاءِ، وقال: «عليكم بسنتي وسنةِ الراشدين من بعدي من الخلفاءِ، فليبلغ الشاهدُ الغائبَ فجزاكم اللهُ تعالى عن نبيِّكم أحسنَ الجزاءِ». وقال ﷺ: «**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**»، ثم تنفَّسَ تنفُّسَ الصُّعَداءِ، وقال: «يا كرباهُ» فبكتْ عينُ الزهراءِ، رضوان اللّه عليها، فضمَّها النبيُّ ﷺ إلى صدرِه وبشَّرها باللحوقِ به، وأنها سيدةُ نساءِ أهلِ الجنةِ، وقضى نحبَه عليه أفضلُ الصلاةِ والسلامِ وهو متكِّئٌ على عليٍّ المرتضى، فيا شرفَ ذلك الإتكاءِ، وخرج من الدنيا خميصًا، واختارَ أن يدفنَ في الأرضِ أمانًا لأمتِه من الزلازلِ والبلاءِ، فصلى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وصحبِهِ أهلِ الفضلِ والوفاءِ، خصوصًا على صاحبِهِ وصديقِهِ المتخلِّل بالعباءِ، ورفيقِهِ في الشدةِ والرخاءِ المخصوصِ بخيرِ مَن طلعتْ عليه الشمسُ في حديثِ أبي الدرداءِ، وعلى أميرِ المؤمنينَ عمرَ بنِ الخطابِ مُخْفِي الشركِ بعدَ الظهورِ ومُظهِرِ الإسلامِ بعدَ الاختفاءِ، وعلى عثمانَ بنِ عفانَ مجهِّزِ جيشِ العسرةِ للقاءِ الأعداءِ، ومُسَبِّلِ بئرِ رومةَ للأحرارِ والأرقاءِ، الذي قال النبيُّ ﷺ في حقِّه: «ألا أستحي ممن استحت منه ملائكةُ السماءِ»، وعلى الإمامِ أميرِ المؤمنينَ عليِّ بن أبي طالبٍ أشجعِ الشجعانِ وأفصحِ الفصحاءِ، وأكرمِ (٧٢/ وجه٢) الأصهارِ وأقربِ القرباءِ، الذي قال رسولُ اللهِ ﷺ في حقِّه: «عليٌّ أعلمُكم بالقضاءِ»، رضوانُ اللهِ عليه ما دامتِ الأرضُ والسماءُ».

(٢) هكذا ذكرها المؤلف، ولعلها مصحفة من «السليمانية» كما سيأتي.

(٣) هكذا في الأصل، وهي محرفة، والصحيح: «البتريّة».

والبرائيةُ.

والجميعُ [منهُم][(١)] متفقٌ على أنّ الإمامةَ صارتْ من عليٍّ بنِ الحسينِ إلى ابنِه زيدِ [دون][(٢)] محمدٍ، ثم من بعدِه إلى كلِّ خارجٍ ناصرٍ للحقِّ من ولدِ الحسينِ[(٣)].

وأجمعوا أيضًا على إنكارِ الرجعةِ وتركِ التبرُّؤِ من الشيخين إلا البرائيةِ؛ فإنهم يتبرءون منهما.

وتفترقُ كلُّ فرقةٍ بقولٍ:

فالجاروديةُ: تزعمُ أنّ النبيَّ ﷺ نصَّ على عليٍّ رضي الله عنه بصفتِهِ لا باسمِهِ، وأن عليًّا كرّم اللَّه وجهه هو الإمامُ بعدَه[(٤)].

والسلمانيةُ[(٥)]: تسوقُ الأمّةَ على ترتيبِ أئمتِهم إلى عليٍّ بنِ الحسينِ، ثم تجعلُها بينهم فيمن خرج منهم[(٦)].

---

(١) في «الأصل»: منهن. والمثبت من (ح). (٢) في «الأصل»: بن. والمثبت من (ح).

(٣) هذا سهو من المؤلف رحمه الله، والصحيح أن يقول: من ولدِ الحسن والحسينِ رضي الله عنهما. وهذا من أهم المميزات بينها وبين الإمامية، كما سيأتي بيانه.

(٤) انظر ما سبق في تعريف الجارودية.

(٥) انظر ما سبق في ضبطها.

(٦) السليمانية: أصحاب «سليمان بن جرير»، وكان يقول أن الإمامة شورى فيما بين الخلق، ويصح أن تنعقد بعقد رجلين من خيار المسلمين، وإنها تصح في المفضول مع وجود الأفضل. وأثبت إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حقًّا، باختيار الأمة حقًّا اجتهاديًا، وربما كان يقول إن الأمة أخطأت في البيعة لهما مع وجود علي رضي الله عنه خطأ لا يبلغ درجة الفسق، وذلك الخطأ خطأ اجتهادي، غير أنه طعن في عثمان وكفَّره لتقدمه على علي، وكفَّر من قاتل علي في الأحداث، وعائشة، وطلحة والزبير لإقدامهم على قتال علي رضي الله عنه. وهذه الفرقة لا تقول بالبداء ولا التقية. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٨)، «الفرق بين الفرق» (ص: ٢٣)، و«الملل والنحل» (١/ ٢٥٩-٢٦١).

والبريّةُ[١]: ترى أنّ عليًّا إنما صار إمامًا حين بُويع فأما قبلَ البيعةِ لم يكن إمامًا[٢].

والنعيميةُ: ترى أنّ بيعةَ أبا بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما لم تكنْ خطأً؛ لأنّ عليًّا كرّم اللّه وجهه تركَها لهما[٣].

واليعقوبيةُ: ترى مثل ذلك، إلا أنها تتبرأُ من عثمانَ رضي الله عنه وتُكفِّرُه[٤].

والبرائيةُ: ترى التبرُّؤَ من أبي بكرٍ وعمرَ، وتقولُ بالرجعةِ[٥].

فهذه الإحدى والثلاثون فرقةً، فرقُ الرافضةِ.

* * *

(١) انظر ما سبق في ضبطها.

(٢) البترية: هم أصحاب «الحسن بن صالح بن حي»، وأصحاب «كثير النواء» وإنما سُمُّوا بَتْرية لأن كثيرًا كان يلقب الأبتر، يزعمون أن عليًا أفضل الناس بعد رسول اللّه ﷺ وأولاهم بالإمامة وأن بيعة أبى بكر وعمر ليست بخطأ لأن عليًا ترك ذلك لهما ويقفون في عثمان وفي قتلته، وينكرون الرجعة، ولا يرون لعلي إمامة إلا حين بويع. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٨-٦٩)، «وفرق الشيعة» (ص: ٩ و١٣ و)، و«الفرق بين الفرق».

(٣) النعيمية: هم أصحاب «نعيم بن اليمان»، يزعمون أن عليًّا كان مستحقًّا للإمامة وأنه أفضل الناس بعد رسول اللّه ﷺ وأن الأمة ليست بمخطئة خطأ إثمٍ في أن ولّت أبا بكر وعمر رضوان اللّه عليهما، ولكنها مخطئة خطأ بيِّنًا في ترك الأفضل، وتبرءوا من عثمان، ومن محارب عليّ، وشهدوا عليه بالكفر. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٩).

(٤) اليعقوبية: هم أصحاب «يعقوب بن عدي»، وهؤلاء يتولون أبا بكر وعمر، ولا يتبرءون ممن برئ منهما، وينكرون رجعة الأموات، ويتبرءون ممن دان بها. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٩).

(٥) البرائية: هؤلاء يتبرءون من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولا يُنكرون رجعة الأموات قبل يوم القيامة. **قلت**: وهذه الفرقة لم يصرّح باسمها الأشعري، وكأن المؤلف أخذ اسمها من معتقدهم في الشيخين. انظر «مقالات الإسلاميين» (ص: ٦٩).

وهذا آخرُ ما تيسَّر في هذا المختصرِ من «المناظرةِ بين السنةِ والرافضةِ».

والحمدُ للهِ، وصلَّى اللهُ على سيدِنا محمدٍ،

وعلى آلِهِ وأصحابِهِ،

وسلَّم تسليمًا / .

تم بحمد الله[١]

* * *

(١) قال مقيده أبو حذيفة خالد بن عبد العزيز الجناحي: ابتدأت في تحقيق هذا المصنف في أوائل سنة أربعة وعشرين وأربعمائة وألف، انتهيت من مقابلة المخطوط، وتخريج أحاديثه وآثاره، والتعليق عليه، في الليلة الرابعة -الحارة- من شهر رجب من سنة ستة وعشرين وأربعمائة وألف من هجرة نبينا ﷺ. واللَّه الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

مراجع الكتاب

١- كتب أهل السنة .

٢- كتب الرافضة .

كتب أهل السنّة

القرآن الكريم .

أثر التشيع على الروايات التاريخية في القرن الأول الهجري: تأليف عبد العزيز محمد نور ولي . دار الخضيري - المدينة النبوية .

أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة: لأبي القاسم هبة اللّه بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي . دار طيبة- السعودية .

أصول علم البدع: تأليف علي حسن الحلبي .

أصول مذاهب الشيعة: تأليف د . ناصر الغفاري . دار الرضا- القاهرة .

الإمامة والنص: تأليف فيصل نور . دار الصدّيق - صنعاء .

الأنساب: للسمعاني . دار إحياء التراث العربي- بيروت .

الإنصاف فيما وقع في تاريخ العصر الراشدي من الخلاف: تأليف د . حامد محمد الخليفة .

البداية والنهاية: لابن كثير . دار المعرفة - بيروت .

تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي . دار الكتاب العربي - بيروت .

تاريخ الطبري: لابن جرير الطبري . المطبعة الحسينية - القاهرة .

تاريخ المدينة: لابن شبّة . تحقيق على محمد دندل و ياسين سعد الدين

بيان. دار الكتب العلمية - بيروت.

تحريم المتعة في الكتاب والسنّة: ليوسف جابر المحمدي. غير مذكور - الطبعة الأولى .١٩٩٧

تخريج الأحاديث والآثار: للزيلعي. تحقيق سلطان الجهني. دار ابن خزيمة- الرياض.

تفسير الخازن: لعلي بن محمد. مطبعة البابي الحلبي - القاهرة.

تفسير القرآن العظيم: لابن كثير الدمشقي. إشراف محمود الأرناؤوط. مكتبة الرشد- الرياض.

تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني. تحقيق أبي الأشبال صغير أحمد شاغف. دار العاصمة- الرياض.

التمثيل والمحاضرة: لأبي منصور الثعالبي.

التمهيد: لابن عبد البر: تحقيق أسامة بن إبراهيم. الفاروق الحديثة- القاهرة.

التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان: لأبي بكر الأندلسي. دار الكتب العلمية - بيروت.

الجامع لأحكام القرآن: لأبي بكر القرطبي. تحقيق د. عبد اللّه التركي. مؤسسة الرسالة - بيروت.

دراسة حديث أرحم أمّتي بأمتي أبو بكر: تأليف مشهور حسن.

درء تعارض العقل والنقل: لابن تيمية. تحقيق د. محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض.

الرافضة وتفضيل زيارة قبر الحسين على حج بيت اللّه الحرام: تأليف

د . عبد المنعم السامرائي . مكتبة ابن تيمية - القاهرة .

رسالة في الرد على الرافضة: لمحمد بن عبد الوهاب. دار الآثار - صنعاء .

رياض الجنّة في الرّد على أعداء السنّة: تأليف مقبل بن هادي الوادعي . دار الحرمين - القاهرة .

الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد البر . تحقيق علي البجاوي . دار الجيل - لبنان .

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: لمحمد ناصر الدين الألباني . مكتبة المعارف - الرياض .

سلسلة الأحاديث الصحيحة: لمحمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف - الرايا ض .

سنن ابن ماجه: تحقيق بشّار عوّاد . دار الجيل - بيروت .

سنن أبي داود: تحقيق محمد عوّامة . دار القبلة - جدّة ، ومؤسسة الريّان - بيروت .

سنن النسائي: اعتنى به عبد الفتاح أبو غدّة. دار البشائر الإسلامية - بيروت .

سير أعلام النبلاء: لشمس الدين الذهبي . تحقيق سيد عفاني ، وخيري سعيد . المكتبة التوفيقية - القاهرة .

الشفا: للقاضي عياض : تحقيق حسين عبد الحميد نيل . دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت .

شرح العقيدة الواسطية: لابن عثيمين . دار الثريا للنشر - الرياض .

شرح ابن أبي العز للطحاوية: لابن أبي العز الدمشقي الحنفي. حققه عبد اللَّه التركي، وشعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة- بيروت.

شهيد الدار: لأحمد خروف. دار البيارق ودار عمّار - عمّان.

الشيعة الاثنا عشرية وتكفيرهم لعموم المسلمين: لعبد اللَّه السلفي. مكتبة الرضوان السلفية - القاهرة.

الشيعة الاثنا عشرية وتحريف القرآن: لمحمد عبد الرحمن السيف. غير مذكور- الطبعة الأولى ١٩٩٨.

الشيعة والقرآن: لإحسان إلهي ظهير. إدارة ترجمان السنّة - لاهور.

صب العذاب على من سبّ الأصحاب: لمحمود شكري الآلوسي. تحقيق عبد اللَّه البخاري. أضواء السلف - الرياض.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي. حققه شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة- بيروت.

صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل البخاري. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي.

صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج النيسابوري. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي.

صحيح وضعيف سنن ابن ماجه: تأليف محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف- الرياض.

صحيح وضعيف سنن أبي داود: تأليف محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف- الرياض.

صحيح وضعيف سنن الترمذي: تأليف محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة

المعارف- الرياض.

صحيح وضعيف سنن النسائي: تأليف محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف- الرياض.

صفة صلاة النبي ﷺ: تأليف محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف- الرياض.

الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة: لابن حجر الهيتمي. تحقيق عبد الرحمن التركي و كامل الخرّاط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

فتح الباري في شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني. دار السّلام- الرياض.

فتح الباري في شرح صحيح البخاري: لابن حجر العسقلاني. طبعة بولاق- مصر.

الفِصَل في الملل والأهواء والنحل: لابن حزم. دار الجيل.

فضائل الصحابة: لأحمد بن حنبل. تحقيق وصي اللّه عباس. دار ابن الجوزي - الرياض.

العقيدة الطحاوية: للإمام أبي جعفر الطحاوي. تحقيق الألباني. المكتب الإسلامي-بيروت.

العقيدة الطحاوية: للإمام أبي جعفر الطحاوي. تحقيق عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة-بيروت.

العواصم من القواصم: لابن العربي. تحقيق محب الدين الخطيب. دار الكتب العلمية - بيروت.

الكاشف: للذهبي. تحقيق محمد عوامة. دار القبلة الإسلامية - السعودية.

الكامل في التاريخ: لابن الأثير. بيت الأفكار - عمّان.

الكشّاف: للزمخشري. تحقيق عبد الرزاق مهدي. دار الكتب العلمية - بيروت.

كتاب التوحيد: لمحمد بن عبد الوهاب. مكتبة دار السلام - الرياض.

الكلام على حديث «أفرضكم زيد»: للحافظ ابن عبد الهادي المقدسي، تحقيق أبي عبد اللَّه حسين بن عكاشة، الفاروق الحديثة- القاهرة.

كيد الشيطان: لابن الجوزي. تحقيق أبي الأشبال الزهيري. مكتبة ابن تيمية- القاهرة.

لسان العرب: لأبي الفضل بن منظور. دار إحياء التراث العربي- بيروت.

ماذا أفتى علماء المسلمين في الخميني: تأليف وجيه المديني. مؤسسة أنصار الإمام علي عليه السلام.

مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع: تأليف د. علي السالوس. دار الفضيلة - الرياض.

معالم التنزيل: للبغوي. دار الفكر - بيروت.

مجمع الأمثال: لأحمد بن محمد بن أحمد الميداني. دار إحياء التراث - بيروت.

مجموع الفتاوى: للابن تيمية. جمع ابن قاسم. وزارة الشؤون الإسلامية - السعودية.

مختصر التحفة الاثنى عشرية: محمود شكري الآلوسي. إدارة البحوث بالجامعة السلفية - بنارس.

مسألة التقريب بين أهل السنّة والشيعة: تأليف ناصر القفاري. دار طيبة- الرياض.

المستدرك على الصحيحين: للحاكم النيسابوري. تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية- بيروت.

المسند: لأحمد بن حنبل. الطبعة الميمنية المصرية- القاهرة.

المصنف: لابن أبي شيبة. مكتبة الرشد - الرياض.

المصنف: لعبد الرزاق الصنعاني. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. المكتب الإسلامي- بيروت.

معجم البلدان: للسمعاني. دار إحياء التراث العربي- بيروت.

مقالات الاسلاميين: لأبي الحسن الأشعري. فرانز شتاير - فيسبادن ألمانيا.

الملل والنحل: للشهرستاني. دار السرور- بيروت.

المناظرة بين أهل السنة والرافضة: لأبي المحاسن الواسطي. تحقيق محمد السقاف رسالة ماجستير- جامعة أم القرى.

منهاج السنّة النبوية: لابن تيمية. تحقيق محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض.

الموطأ: لمالك بن أنس. حققه بشّار عوّاد. دار الغرب الإسلامي- بيروت.

الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: إشراف د. مانع الجهني. دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض.

موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة وموقف الرافضة منهم: للدكتور عبد الرزاق الادو. أضواء السلف - الرياض.

موقف الرافضة من القرآن الكريم: لمامادو كارامبيري. مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير. تخريج صلاح عويضة. دار الكتب العلمية- بيروت.

يوم الغفران احتفال الرافضة بمقتل عمر بن الخطاب: تأليف محمد مال اللَّه. مكتبة الرضوان السلفية - القاهرة.

كتب الرافضة

الاختصاص: لمحمد بن نعمان المفيد ت ٤١٣هـ. صححه علي الغفاري. الناشر مكتبة الزهراء- قم إيران. ١٤٠٢هـ.

الأصول من الكافي: لمحمد يعقوب الكليني ت ٣٢٨هـ. صححه علي أكبر الغفاري. دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ.

إعلام الورى بأعلام الهدى: للفضل بن الحسن الطبرسي ت ٥٤٨هـ. صححه علي الغفاري. دار المعرفة - بيروت.

أعيان الشيعة: لمحسن الأمين العاملي. مطبعة ابن زيدون - دمشق.

الأمالي: لمحمد بن نعمان المفيد ت ٤١٣هـ. طبعة النجف ١٣٥١هـ.

الأنوار النعمانية: لنعمت اللَّه الجزائري ت ١١١٢هـ. مطبعة شركة جاب- تبريز إيران.

بحار الأنوار: لمحمد باقر المجلسي. دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ.

بصائر الدرجات الكبرى في فضائل آل محمد: لمحمد بن الحسن الصفّار ت ٢٩٠هـ. تصحيح ميرزا محسن. منشورات الأعلمي- مطبعة الأحمدي طهران ١٤٠٤هـ.

تاريخ اليعقوبي: لأحمد بن إسحاق ت ٢٩٢هـ. المكتبة المرتضوية مطبعة الغرى- النجف.

تفسير التبيان: لمحمد بن الحسن الطوسي ت ٤٦٠هـ. تحقيق أحمد حبيب العاملي. مكتبة الأمين- مطبعة النعمان النجف.

تفسير القمّي: لعلي بن إبراهيم القمّي. تصحيح وتعليق: طيّب الموسوي الجزائري. الطبعة الثانية - بيروت ١٣٨٧هـ.

التوحيد: لابن بابويه القمّي الصدوق ت ٣٨١هـ. صححه هاشم الطهراني. دار المعرفة- بيروت.

الحكومة الإسلامية: للخميني. القاهرة ١٩٧٩م.

رسائل الشيخ المفيد: لمحمد بن النعمان المفيد ت ٤١٣هـ. مكتبة دار الكتب التجارية - النجف. الطبعة الأولى.

روضات الجنات: لمحمد باقر الخوانساري ت ١٣١٣هـ. تحقيق أسد اللّه إسماعيليان. قم - طهران ١٣٩١هـ.

الروضة من الكافي: لمحمد بن يعقوب الكليني ت ٣٢٨هـ. صححه علي أكبر الغفاري. دار الكتب الإسلامية - طهران، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ.

عقائد الإمامية الإثني عشرية: لإبراهيم الموسوي الزنجاني. منشورات

مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت. الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.

عقد الدرر في شرح بقر بطن عمر: لياسين بن أحمد. مخطوط. أصله في مكتبة رضا رامبور، رقم ٢٠٠٣.

الغيبة: لمحمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني. مؤسسة الأعلمي - بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

الغيبة: لمحمد بن جعفر بن الحسن الطوسي. مكتبة الألفين - الكويت.

فرق الشيعة: للحسن بن موسى النوبختي ت بعد ٣٠٠هـ. منشورات دار الأضواء - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

الفروع على الكافي: لمحمد بن يعقوب الكليني ت ٣٢٨هـ. دار الكتب الإسلامية - طهران ١٣٩١هـ.

فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب: لحسين بن محمد تقي النوري الطبرسي، طبعة إيران ١٣٩٨هـ.

الفصول المهمة في أصول الأئمة: للحر العاملي ت ١١٠٤هـ.

كتاب الصافي في التفسير القرآن: للفيض الكاشاني ت بعد ١٠٠٠هـ. المكتبة الإسلامية - طهران.

كتب سليم بن قيس ت ٩٠هـ. منشورات دار الفنون لبنان ١٤٠٠هـ.

كشف الأستار عن وجه الغائب عن الأبصار: لحسين النوري الطبرسي ت١٣٢٠هـ. مكتبة نينوى مطبعة الخيام - قم طهران، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.

كشف الغمّة في معرفة الأئمة: لعلي بن عيسى الإربلي ت ٦٩٣هـ. تبريز- طهران.

لماذا اخترت المذهب الشيعي: لمحمد مرعي الأنطاكي. ١٣٨٢هـ.

مجلة المنبر الشيعية: العدد ١٢، السنة الثانية ١٤٢٢هـ.

مجمع البيان في تفسير القرآن: للفضل بن الحسن الطبرسي ت ٥٤٨هـ. دار مكتبة- بيروت ١٣٨٠هـ.

مدينة معاجز الإثني عشر ودلائل الحجج على البشر: لهاشم البحراني. مؤسسة المعارف الإسلامية - إيران. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين: لرجب البرسي ت بعد ٧٠٠هـ. منشورات مؤسسة الأعلمي - بيروت. الطبعة العاشرة.

من لا يحضره الفقية: لابن بابويه القمّي الصّدوق ت ٣٨١هـ. تحقيق حسن الموسوي. الناشر دار الكتب الإسلامية- طهران، الطبعة الخامسة ١٣٩٠هـ.

مناقب آل أبي طالب: لمحمد بن علي بن شهراشوب المازندراني، طبعة: إيران ١٣١٣هـ.

منهاج الكرامة: لابن مطهر الحلي ت٧٢٦هـ. تحقيق محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض. مع كتب: منهاج السنة.

وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: لمحمد بن الحسن الحر العاملي ت ١١٠٤هـ. دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٣١هـ.

فهارس الكتاب

* * *

أولًا: فهرس الآيات القرآنية

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة التوبة

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة الشعراء

سورة النمل

سورة القصص

سورة العنكبوت

سورة السجدة

سورة الأحزاب

سورة سبأ

سورة يس

سورة الصافات

سورة الزمر

سورة غافر

سورة فصلت

سورة الشورى

سورة الزخرف

سورة الأحقاف

سورة الفتح

سورة الحجرات

سورة النجم

سورة الحديد

سورة المجادلة

* * *

ثانيًا : فهرس الأحاديث

* * *

ثالثًا: فهرس الآثار

* * *

رابعًا: فهرس الأشعار

* * *

خامسًا : فهرس الأعلام[1]

(١) لم أُدخل في هذا الفهرس أسماء الخلفاء الراشدين والحسن والحسين وأمهات المؤمنين رضوان اللَّه عليهم أجمعين لتكرر ذكرهم في الكتاب في مواطن كثيرة، فليُعلم ذلك .

* * *

سادسًا: فهرس الفرق

* * *

سابعًا: الفهرس التفصيلي

الفصل الثاني

الفصل الثالث

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السادس

الفصل السابع

الفصل الثامن

* * *

ثامنًا : فهرس الموضوعات

الفصل الثاني

الفصل الثالث

الفصل الرابع

الفصل الخامس

الفصل السادس

الفصل السابع

الفصل الثامن

الفهارس العامة

* * *